

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -
كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية

الشاكِلَةُ الْأَنْتِيَّةُ وَنَكْلُ التَّكْنُوْلُوْجِيِّيِّ

- لَكَ قُطْلُهُ الْمُلْكُوكَاتُ بِالْبَزَارِ -

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

تخصص : اقتصاد التنمية

تحت إشراف الدكتور :

من إعداد الطالب :

بن بوزيان محمد

بن مسعود محمد

أعضاء اللجنة :

- أ.د: بن حبيب عبد الرزاق أستاذ التعليم العالي - جامعة تلمسان - رئيسا
- الدكتور: بن بوزيان محمد أستاذ محاضر - جامعة تلمسان - مشرفا
- الدكتور: طوبيل أحمد أستاذ محاضر - جامعة تلمسان - متحثسا
- الأستاذ: زبياني طاهر أستاذ مكلف بالدروس - جامعة تلمسان - متحثسا

المدة الجامعية



تمهيد:

يشهد العالم تحولات اقتصادية عميقة وسريعة، فاقتصاد السوق والعملة إلى جانب دخول الجرائر الوشيك في الشراكة مع الاتحاد الأوروبي وانضمامها المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة، يفرض على الاقتصاد الوطني تحديات كبيرة للتأقلم مع هذه التحولات، وذلك بالتخلي عن الأساليب القديمة لسيير الاقتصاد الوطني والبحث عن الوسائل الكفيلة لمواجهتها ذلك بأساليب وتقنيات إدارية عصرية، واستغلال ثرواتها الطبيعية بطرق وتقنولوجيا إنتاج عالية تمكنها من التخفيف من حدة الأزمات المتالية التي شهدتها، وتعظيم مكاسب الانضمام والرفع من عوائد التكامل الحقيقى والشراكة المترادفة والاندماج الفعال في الحركة الدولية الاقتصادية.

فكان أمام الدولة عدة خيارات، من بينها الشراكة كاختيار استراتيجي له عدة مزايا كما رأينا في الجانب النظري للنهوض بالاقتصاد الوطني وتطوير قدرات المؤسسات الجزائرية وتأهيل مواردها البشرية، لما تسمح به من نقل للتكنولوجيا واكتساب معارف وتقنيات وأساليب جديدة. ومن بين القطاعات الهامة والكثير التي تسعى الدولة لتطويرها والرفع من مستويات تسييرها وإنتاجها، قطاع المحروقات، والذي هو محل دراستنا الميدانية.

حيث سنستهل هذا الفصل بتقسيم عام لقطاع المحروقات وشركة سوناطراك وتطورهما التاريخي،نشأة سوناطراك كونها الشركة الوطنية الوحيدة الناشئة في هذا القطاع، وتطور الشراكة في القطاع وأسباب تبني الجزائر لهذا الخيار؛ ثم التطرق إلى أشكال الشراكة في هذا القطاع، وعقود الشراكة بين سوناطراك والشركات الأجنبية، ثم النتائج الحقيقة من الشراكة، وبعدها عرض النتائج المتحصل عليها فيما يخص نقل التكنولوجيا، وملائمتها، ومدى اكتساب العمال لها ودور كل من الطرف الأجنبي والمحلّي في تفعيل عملية النقل، من خلال الاستمارة بالمقابلة للعمال الفنيين والإطارات العاملين في المشروعات المشتركة، وذلك بتقسيم الفصل إلى المباحث التالية:

- **المبحث الأول:** تقديم عام لقطاع المحروقات وشركة سوناطراك؛
- **المبحث الثاني:** الشراكة كخيار استراتيجي في قطاع المحروقات؛
- **المبحث الثالث:** تقييم دور الشراكة في نقل التكنولوجيا في قطاع المحروقات.

المبحث الأول: تقديم عام لقطاع المحروقات وشركة سوناطراك:

يلعب قطاع المحروقات الدور الأبرز بين قطاعات الاقتصاد الجزائري، ومع أن التقديرات الرسمية لل الاحتياطات النفطية الخاصة بسنة 2005 هي 11.8 مليار برميل، إلا أنه يعتقد أن الكمية أكبر بكثير، لا سيما بعد توالي الاكتشافات الحديثة وصدور خطط جديدة لإجراء المزيد من التنقيبات، وتتوفر معلومات إضافية حول الحقوق المعروفة؛ نتيجة لذلك بدأت الحكومة في العام 1996 بتطبيق برنامج توسيع كبير يهدف إلى زيادة الإنتاج، وبفضل هذا البرنامج تتوقع "سوناطراك" وشركاؤها الأجانب أن يفوق إنتاج الجزائر من النفط الخام 1.5 مليون برميل يومياً بحلول هذا العام (2005)، ويتوقع أن ترداد صادرات الجزائر من النفط الخام بشكل كبير، لا سيما وأن نفط "المزيج الصحراوي" الذي تتميز به الجزائر يعد من بين أفضل أنواع النفط في العالم، كما تسعى الجزائر أيضاً إلى زيادة إنتاجها من الغاز الطبيعي، فهي تملك احتياطياً يقدر بـ 160.5 تريليون متر مكعب، علماً أن تقديرات "سوناطراك" تتجاوز هذا الرقم، وتصدر البلاد حالياً أكثر من 60 مليار متر مكعب من المادة سنوياً، ما يجعلها من بين الدول العشر الأوائل في العالم في هذا المضمار.

المطلب الأول: النطوي التاريخي لقطاع المحروقات وأهميته في الاقتصاد الجزائري:

أولاً: النطوي التاريخي لقطاع المحروقات:

مع بداية الخمسينيات وبعد نهاية الحرب العالمية الثانية، دفعت الحاجة الماسة بفرنسا، إلى البحث عن مصادر الطاقة فكانت أول عمليات التنقيب في صحراء الجزائر، تم من خلالها اكتشاف كل من حقل الغاز "برقا" (Berga) سنة 1954 بجنوب عين صالح، ثم حقل "عجيلة" (Eadgelah) وحقل حاسي مسعود -أكبر الحقوق البترولية في الجزائر- كما نصت اتفاقيات إيفيان (1962) التي وضعت حداً للحرب، على عدة بنود يظهر من خلالها أن الاتفاقية كرست التبعية الاقتصادية للاستعمار الفرنسي ومواصلة عمليات النهب والاستغلال لخيرات الجزائر في إطار التعاون الاقتصادي، ومن بينها⁽¹⁾:

- أن تضمن الجزائر جميع الحقوق البترولية المكتسبة قبل تاريخ الاستقلال؛
- الأولوية للشركات الفرنسية في الحصول على سندات التنقيب والاستغلال؛
- التسديد بالفرنك الفرنسي أثمان المواد البترولية المستخرجة من الصحراء والمصدرة إلى فرنسا.

وقد جأت الجزائر إلى رسم سياسة بترولية قائمة على إعادة السيطرة على ثروتها البترولية والغازية وتطوير صناعة البترول ودمجها في الاقتصاد الوطني ضمن خطة تنمية شاملة، في 31 ديسمبر 1963 أول عمل قامت به الحكومة الجزائرية هو إنشاء الشركة الوطنية لنقل وتسويق المحروقات (sonatrach)، حيث قامت هذه الأخيرة بمشاركة مجموعة أخرى من الشركات في عمليات التنقيب واستغلال الحقوق التي تم اكتشافها، وفي سنة 1969 انضمت الجزائر إلى منظمة الدول المصدرة للبترول (OPEC)، والتي سمحت للعديد من الدول بتأمين ثرواتها البترولية، بالإضافة إلى تحكمها في تحديد السعر المناسب للبترول.

⁽¹⁾ دريان احمد، الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات بالجزائر، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2001، ص: 53.

1- قطاع المحروقات في مرحلة الاقتصاد الموجه: (1967-1979):

لقد حدد الميثاق الوطني والمسيرون الجزائريون في هذه الفترة ثلاثة أهداف رئيسية لقطاع المحروقات⁽¹⁾:

- ضمان تراكم رأس المال؛

- تمويل الاقتصاد الوطني بالطاقة والمواد الأولية؛

- تمويل الفلاحة بالطاقة والأسمدة.

وهدف السياسة المطبقة في هذه المرحلة إلى:

- توسيع برامج الاستقلال التي دفعت إلى اكتشاف عدة حقول للبترول والغاز؛

- تطوير إنتاج البترول الخام والغاز الطبيعي بصفة خاصة؛

- تطوير أنواع المنتجات وتصديرها (من خلال عملية التكرير والتصفية)؛

- وضع شبكة نقل وشبكة لتوزيع الغاز والمنتجات المكررة.

ونلاحظ أن تطور استغلال واكتشاف الآبار والحقول البترولية في هذه الفترة تطور بـ 44 مرة وهذا مما يدل على أن الاستثمار في ميدان المحروقات كان كبيرا، ففي سنة 1970 قامت الحكومة الجزائرية بعملية تأميم المحروقات الخاصة بالشركات الأجنبية غير الفرنسية، وهذا ما أكد احتكار فرنسا وهمنتها على قطاع المحروقات، حيث كان ثلثا الإنتاج تحت إشراف فرنسا لعجز الحكومة الجزائرية عن تمويل مشاريعها؛ وفي 24 فبراير 1971 أعلن الرئيس هواري بومدين عن قرار مجلس الثورة والحكومة الجزائرية على:

- تأميم المحروقات بنسبة (51%)؛

- تأميم الغاز الطبيعي الموجود بالصحراء؛

- تأميم النقل البري حيث أصبح ملكا للدولة.

تميزت سنة 1971، بشورة تنمية حاسمة في قطاع الغاز بالخصوص، فعقدت الجزائر اتفاق مع شركة (EL-PASO) للغاز الطبيعي من أجل تموينها بكمية سنوية إضافية تقدر بحوالي خمس ملايين متر مكعب، أما سنة 1973 فشهدت اندلاع الحرب العربية الإسرائيلية مما دفع "الأوبيب" إلى تخفيض تدريجي لإنتاجها البترولي، والذي أدى إلى زيادات كبيرة في أسعار البترول الخام كما أن هذه الفترةتميز بارتفاع عائدات قطاع المحروقات نظرا لارتفاع الأسعار الشيء الذي أدى إلى الحصول على إيرادات وفوائد هامة كانت تعتبر الحل الأمثل لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية المعتمدة على الصناعات الثقيلة وهذا ما أكسب هذا القطاع أهمية كبيرة في تحديد استراتيجية التنمية في الجزائر⁽²⁾.

2- قطاع المحروقات في مرحلة الاقتصاد اللامركي: (1980-1989):

فرضت السوق البترولية العالمية في الثمانينات على الجزائر سياسة تتعلق باحتياطيات البترول الخام والغاز الطبيعي وهذا راجع لضعف مخططات التنمية في السبعينات، حيث ظهرت مع بداية الثمانينات توجهات جديدة لسياسة التنمية في الجزائر، هذه السياسة بدأت مع بداية المخطط الخماسي الأول ثم تدعمت خلال المخطط الخماسي الثاني، كما تميزت هذه الفترة

⁽¹⁾ - المرجع نفسه، ص: 53.

⁽²⁾ - المرجع نفسه، ص: 53.

بفائض في الميزان التجاري الجزائري، وكانت نسبة تغطية الصادرات لقيمة الواردات تشكل (112%) وهذا راجع لارتفاع سعر البرميل، ما عدا فترة 1986-1989 التي عرفت أحاديث اقتصادية وسياسة هامة أثرت على عملية التصدير والاستيراد، منها الأزمة البترولية لسنة 1986 حيث تراجع سعر برميل البترول من 29 دولار إلى 13 دولار، وانخفاض قيمة الدولار الأمريكي⁽¹⁾. والجدول الموالي يبين أهمية المحروقات في الاقتصاد الوطني خلال هذه الفترة:

المدول رقم (05): أهمية المحروقات في الاقتصاد الوطني خلال الفترة (1967-1985) الوحدة بالدولار

									السنة
									سعر النفط
									نسبة صادرات النفط
									نسبة المحروقات في ميزانية الدولة

المصدر: دريان أحمد، الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات بالجزائر، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2001، ص: 54.

3- قطاع المحروقات بعد الإصلاحات:

في ظل الإصلاحات التي قامت بها الجزائر في عدة ميادين تأثر قطاع المحروقات كغيره من القطاعات التي شملتها هذه الإصلاحات، باعتباره الركيزة الأساسية للاقتصاد الجزائري حيث ينبع أكثر من ثلث الثروة الوطنية ويزود البلد بثلثي الموارد الميزانية للدولة ويحيي أرباح 97% من إيرادات صادرات الجزائر⁽²⁾، وما ميز قطاع المحروقات خلال هذه الفترة هو إدخال تعديلات في 04 ديسمبر 1991 على قانون استغلال وإنتاج المحروقات الصادر في 19 أوت 1986، هذه التعديلات كان لها تأثير كبير على محمل القطاع وأهمها⁽³⁾:

- تشجيع التقسيب؛
- تطبيق ظروف استغلال البترول الخام على قطاع استغلال الغاز؛
- توسيع ميدان تدخل الاستثمارات الأجنبية؛
- تسهيلات فيما يخص صيغة اقتسام المنتوج **Partage de Production**^(*)؛
- تسهيلات فيما يخص منهجمية أبرام العقود.

ونظراً للتحولات الاقتصادية صدر المرسوم الرئاسي رقم 98/48 المؤرخ ب 11 فبراير 1998 والذي من خلاله أصبح يُنظر إلى شركة سوناطراك كمجموعة بترولية متحكمة في مستوى طاقتها البترولية والغازية وهي في الوقت الراهن تتطلع بعثامها الاستراتيجية المتمثلة في: (الاستكشاف، الإنتاج، النقل، معالجة وتقطيع الغاز الطبيعي، تسويق المحروقات السائلة والغازية عبر الأسواق الدولية)، هذا وتماشياً مع التغيرات الحاصلة في العالم في هذا الميدان وسعياً لتكييف قطاع المحروقات مع

(1) - دريان أحمد، مرجع سابق ذكره، ص: 54.

(2) - الجزائر اليوم بلد ناجح، مرجع سابق ذكره، ص: 09.

(3) - القانون رقم 91/21، يوم 04 ديسمبر 1991، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 63، سنة 1991.

(*) - هذه الصيغة تعددتها مؤسسة سوناطراك مع المؤسسة الأجنبية، وتتألف في إقامة مشروع استغلال مشترك لحقل ما، وتقسيم المنتوج على الشركاء حسب قيمة مساهماتهم، على الأنتجاوز نسبة الطرف الأجنبي إلى: (49%)، وينص قانون سنة 1991 على أن نسبة: (49%) هي من "الناتج الإجمالي لحقل"، أي من الناتج النهائي له، وهذا ما يسمح بتجاوز هذه النسبة من طرف المتعامل الأجنبي بدعوى تسوية الوضعية لاحقاً

الأوضاع الراهنة وجعله أكثر مرونة جاءت الإصلاحات الأخيرة التي مسّت هذا القطاع لتعزيز مكانة سوناطراك وجعلها أكثر ديناميكية وفاعلية.

ثانياً: أهمية القطاع:

يعتمد الاقتصاد الجزائري اعتماداً شبه مطلق على المحروقات، إذ أن حوالي ثلثي الإنتاج المحلي والدخل القومي مصدرها إنتاج المحروقات من البترول الخام والغاز الطبيعي، والثلث الأخير في معظمها هو دخل غير مباشر للمحروقات إضافةً لكون أكثر من (60 %) من الإيرادات المحلية للميزانية العامة، مصدرها الأرباح التي تحصلها الحكومة من صادرات البترول والغاز، كما أنه يلعب دوراً غير مباشر في دعم أجور ورواتب العمال، وتمويل الاستهلاك العام والخاص ودعم نشاطات الإنتاج السمعي من زراعة وصناعة تحويلية، ودعم الصناعة البترولية ومنتجاتها المكررة واستيراد تسعية أعشان احتياجاتها وتمويل ذلك من دخل البترول، مما يبرز حجم التحدي الذي تطرحه مسألة الاعتماد على قطاع المحروقات.

أ- المحروقات والجباية البترولية والتجارة الخارجية: تتميز التجارة الخارجية للجزائر بالاعتماد على قطاع المحروقات الذي يمثل أكثر من (97.5 %) من الصادرات الجزائرية والذي يعتبر المورد الأساسي للعملة الصعبة، وما يمكن استنتاجه من صادرات الجزائر أنها اعتمدت التصدير الأحادي مما يجعل ميزانها التجاري جد متاثر بأسعار البترول، أما بالنسبة للجباية البترولية، والتي تعتبر طرفاً مهماً في عملية تطوير الاقتصاد الوطني، وتوجيهه ودفع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية، إذ تتضمن أهميتها في تمويل نفقات التجهيز. ففي سنة 2001 مثلاً ساهمت بـ 66 % من مداخيل الدولة الضريبية⁽¹⁾ فهذه الحصة تعكس عدم استقرار الإنتاج الزراعي وهشاشة الخدمات والصناعة الحديثة، كما تساهم الجباية البترولية في إعاش الاقتصاد الوطني خاصةً من خلال الاستثمارات المحققة في مجال المحروقات.

ب- المحروقات والقطاع الصناعي: تكمن أهمية المحروقات في المساعدة في خلق وحدات صناعية وتمويلها بالتجهيزات اللازمة في إطار الوظيفة المالية لقطاع المحروقات، وفي التحويلات البيتروكيماوية، والتي تشكل مجموعة من النشاطات البترولية والكيميائية التي من خلالها تستعمل البترول في مختلف تشكيلات المواد الكيميائية التي يمكن صناعتها كما تستعمل المحروقات كمادة أولية وسيطرة موجهة للكيمياء العضوية، ويظهر هذا في استعمالات الغاز الطبيعي وتكثير البترول الذي يمكننا من الحصول على قائمة طويلة من المنتجات النهائية لهذه المادة (كالبترین، الغاز وال، البوتان والزيوت...)، أو عن طريق إحداث تحويلات بيتروكيماوية على المواد المشتقة مثل: الميثان، الإيثيلين، البروبان، الأوليفينات (البلاستيك)، حيث استطاعت الجزائر تحقيق الكثير من النمو والتطور في هذا المجال.

المطلب الثاني: تطور الإطار التشريعي والقانوني لقطاع المحروقات بالجزائر:

لقد عرف النظام القانوني والتشريعي لقطاع المحروقات عدة تغييرات منذ الاستقلال وحتى يومنا هذا ولعل أبرز هذه التغييرات هما التغيران الأخيران فال الأول كان سنة 1986 والثاني في سنة 1991 حيث عرفت الجزائر كيف تطور تشريعها النفطي وذلك بغية تكييفه مع محيط عالمي متغير، حيث سمحت أحكام القانون 14/86 المتعلقة " بنشاطات البحث

⁽¹⁾ - الجزائر اليوم بلد ناجح، مرجع سبق ذكره، ص: 40.

والاستغلال ونقل المحروقات عبر الأنابيب " ببذل جهود كبيرة في الكشف والإنتاج من جديد، وبعد مرور خمس سنوات أتم قانون 91/21 تحديد التشريع وسمحت عقود الشراكة مع القطاع الخاص برفع مستوى الاحياطات التي كانت لدى الجزائر منذ ثلاثين سنة وتكون الآن ربع الإنتاج الإجمالي وستبلغ هذه الحصة 50% في غضون خمس سنوات المقبلة، وتبقى النجاحات المسجلة برغم ذلك متواضعة إذا ما قورنت بكمونالجزائر الجيولوجي، حيث أن الأراضي الجزائرية المكتشفة غير كافية بسبعة آبار لكل 100000 كلم² بينما يبلغ المتوسط العالمي 100 بئر لكل 100000 كلم² كما أن عدد العملاء المقدر بـ: 20 شركة غير كاف حيث يبلغ عدد العملاء في كولومبيا مثلاً 70 شركة رغم أن كمونها الجيولوجي أقل من الكمون الجيولوجي الجزائري، فبالنظر إلى كل هذه المعطيات ووعيا بضرورة تطوير القطاع ليواكب التغيرات الحاصلة في العالم في هذا القطاع فرض تغيير ثالث نفسه في أيامنا هذه ليواكب تطور الساحة النفطية العالمية التي تميزت بتطورات تقنية وسياسية مهمة تضطر كل المؤسسات العامة والبلدان المنتجة لأن تختار استراتيجيات جديدة في تنظيم قطاع الطاقة وضبطه فتنافس البلدان المنتجة أكثر فأكثر لجذب رؤوس الأموال الخاصة للنشاطات النفطية، وتفتح أراضيها أكثر للمستثمرين بفضل الإصلاحات القانونية والمؤسسية والضرورية الجذابة، ولا يمكن أن تسمح الجزائر بعد ما حققته من نجاحات في هذا القطاع أن تتأخر، وهذا ما أدى إلى إصدار قانون المحروقات الجديد، حيث على شركة سوناطراك - التي تستثمر قدراتها في التقنية في التطوير - أن تعي وعيًا تاماً بالرهانات والتحديات. وفي حوار مع وزير الطاقة والمناجم السيد "شكيب خليل" حول موضوع إصلاح قطاع المحروقات كانت له توضيحات حول ما ينحرُ عن هذا الإصلاح من فوائد وذلك من خلال ثلاثة جوانب⁽¹⁾:

أ- من جانب الدولة: حيث أوضح السيد الوزير أن الوضع الحالي لا يخدم مصالح الدولة كقوة عامة لا من حيث المساهمة ولا من حيث الجباية المالية وأكد أن الإصلاح يضفي تحسيناً في ثلاثة ميادين هي:

- تسخير الأرضي المنجمية الشفاف والفعال: حيث جاء إصلاح قطاع المحروقات لإنهاء نزاع المصالح وذلك بإعادة حقوق صاحب الأرضي المنجمية وتسخيرها إلى الدولة بعد أن كانت متناولة عن حقها في هذا الميدان لصالح المؤسسة العامة سوناطراك.

- تسخير اقتصادي للملكية العامة الفعالة: حيث أن مردودية سوناطراك في ظل هذا الإصلاح قد تزداد بصفة ملحوظة وتصبح مشابهة لمردودية مجموعات نفطية مماثلة وهذا في سياق أسعار نفطية عالية نسبياً، وتعكس مردودية سوناطراك الحالية سيطرة نفقات الاستثمار والإنتاج الكافي، كما أن الإصلاح لا بد أن يضمن للمساهم مردودية حسنة لرأسماله وذلك بوضع أدوات مواتية لسيطرة النفقات وتأسيس قيمة مضافة تضمن نمو أرباح السهم، الشيء الذي يجعل مساهم الشركة يميل أكثر إلى إعطاء موارد جديدة إلى المؤسسة لدعم جهده للاستثمار ولاسيما بفضل حق الشفعة بـ: 30% على تطوير الشبكات المكتشفة حديثاً.

- تقوية نظام الضرائب النفطية والموارد العامة: تبرز أهمية هذا العنصر إذا عرفنا أن تحسيناً يقدر بـ 5% في نظام الضرائب النفطية يناسب دخلاً إضافياً قيمته 50 مليار دينار جزائري، أي ما يقابل ميزانية التعليم العالي الإجمالية وهو على سبيل المثال

⁽¹⁾ المرجع نفسه، ص. 44-50.

طريقة لإعطاء موارد مالية لليون طالب يتزدرون على مؤسسات التعليم العالي في غضون السنوات المقبلة، بالإضافة إلى هذا يجب أن تبقى توقعات نظام الضرائب النفطية حذرة وهذا بسبب التقلبات والأشياء غير القابلة للتوقع التي يمكن أن تطرأ على الأسواق النفطية، كما أن إصلاح قطاع المحروقات يكفي مالياً الشركاء الذين يستثمرون بصفة كبيرة في البحث والإنتاج لاسيما في الحقول الصغيرة، حيث خففت الرسوم والضرائب. وأصبحت العقود النموذجية المعن عنها بسبب النظام التدريجي المتفق عليه تؤمن للدولة إيراداً أهم في حال ازدياد ربحية الحقل وبسبب الكميات والأسعار التي تحصل عليها الدولة في النهاية.

بـ من جانب سوناطراك: أما من جانب شركة سوناطراك فإن إصلاح قطاع المحروقات يساهم في رخاء هذه الشركة وذلك من خلال:

- الحصول على الموارد: إن سوناطراك كأي شركة نفطية لا تقدر قيمتها وأهميتها إلا بأهمية الاحتياطات المؤكدة التي تسيطر عليها، وبقدرها على رفع نسبة تلك الاحتياطات. وتسيطر سوناطراك اليوم على أكثر من 80% من الإنتاج هذا بالإضافة إلى الشخص الذي تملكه في المؤسسات، وعلى 64% من حدود الأرضي المنجمية بفضل أدوات البحث التي منحت لها حيث تملك سندات مؤكدة، فجهودها في ميدان المسح الزلزالي والتنقيب لابد أن تستأنف بوتيرة متسرعة وذلك بتطوير إحتياطاتها الخاصة، كما أن إصلاح قطاع المحروقات يحمي أيضاً مصالح سوناطراك في تحرير الغاز الطبيعي حتى في حالة إنتاجه من طرف عملاء آخرين.

- السيطرة على النفقات: حيث بات من الضروري على شركة سوناطراك أن تسيطر على نفقاتها وذلك لتوليد الموارد الخاصة اللازمة لتطويرها وكذا لخدمة المساهم الذي يشارك في تمويل الاستهلاك العام. وفي وضع القانون والتشريع السابق ترداد نفقات وتكاليف الاستثمار، الشيء الذي لا يؤدي إلى إحراز التقدم فعلى سبيل المثال رقم المبيعات بالدولار الأمريكي لكل عامل في سوناطراك يساوي ثلث رقم المبيعات بالدولار الأمريكي لكل عامل في "بترو ناس" ونصف رقم المبيعات بالدولار الأمريكي لكل عامل في "بترو براه"، وهذا ما يعكس مستويات إنتاجية العمل المختلفة جداً، كما أن عدد الموظفين ارتفع مؤخراً بسبب ارتفاع الأجرور مع العلم أن تكاليف الموظفين لكل عامل شهرياً بلغت 2800 دينار جزائري في القطاع الصناعي بشكل عام وبلغت 61000 دينار جزائري في سوناطراك. فبالنظر إلى هذه المعطيات يبقى تكليف الاستثمار مفرطاً، أما مستقبلاً وفي ظل التشريع الجديد ستتعذر سوناطراك من نفقات جديدة مما يعكس إيجاباً على التوازنات الداخلية للمؤسسة خصوصاً وعلى الاقتصاد الوطني عموماً.

جـ من جانب الشركاء: في هذا القطاع وأكثر من أي قطاع آخر يتبع المستثمرون الأجانب إلى قابلية السياسات الوطنية للتوقع وإلى الشفافية وإلى الأمان القانوني وهذا ما تمت مراعاته في الإصلاح الجديد لقطاع المحروقات وذلك من خلال:

- الحصول على الموارد في شفافية وبسرعة: إن الشركات الأجنبية لم ترض إلا جزئياً بالإطار القانوني والتشريعي السابق، مما جعلها تبدي تخوفاً وترددًا في قرارها الاستثمارية، بينما يجد المستثمرون القدامي والمحدد في القانون الجديد الشفافية والتنافس والفعالية في مجرى المناقصات والبرهان على ذلك ازدياد عدد العقود المبرمة منذ أن اعتمد المناقصات الاتفاق بالتراصي لمنع أدوات البحث كما أن تعليم المناقصات يؤدي إلى تنافس أحسن بين الشركات.

- النظام الضريبي الجديد تحفيزي: إن النظام الضريبي الجديد محفز جداً للاستثمار لا سيما لاستغلال الحقول الصغيرة و يؤدي إلى تنوع النشاطات، وفي ظل التشريع الجديد تتحد الشركات الأجنبية مع سوناطراك لتجهيز الغاز الذي تكتشفه والذي تنتجه وعن طريق هذا الاتحاد تستفيد من تجربة سوناطراك في أسواق التصدير التي فتحتها ولا سيما في أوروبا. كما أن القانون الجديد يضمن لكل المؤسسات الموجودة في الجزائر، استغلال الأرباح داخلياً أو تحويلها إلى الخارج الشيء الذي يشجع الشركات ويفوزها على الاستثمار بصفة كبيرة.

المطلب الثالث: نشأة وتطور شركة سوناطراك وأهدافها:

سنحاول في هذا المطلب معرفة نشأة شركة سوناطراك ومراحل تطورها والأهداف التي تسعى لتحقيقها كما يلي:

أولاً: نشأة شركة سوناطراك وتطورها:

نشأت شركة سوناطراك بتاريخ 13/12/1963 طبقاً للمرسوم رقم: 491-63، وقد تتمثل مهمتها في بداية إنشائها في التكفل بنقل وتسويق المحروقات، في زمن تميز بهيمنة الشركات الأجنبية على الثروات البترولية في الجزائر وخصوصاً الشركات الفرنسية، ولقد تمثل أول إنجاز هام لشركة سوناطراك في إنجاز الأنابيب البترولي الرابط بين حوض الحمراء وآرزيو والذي يقدر بـ: 801 كلم.

في سنة 1966 شهدت مهام سوناطراك توسيعاً، شمل محمل النشاطات وذلك طبقاً للمرسوم: 296-66، الصادر بتاريخ 22/09/1966، والذي أعطي للشركة المهام التالية:

- تنفيذ كافة عمليات التنقيب والاستثمار الصناعي والتجاري لحقول المحروقات والمواد المشتقة منها واستغلالها؛
- معالجة المحروقات وتحويلها؛
- نقل المحروقات وتسويقها.

وبهذا ترسخ دور سوناطراك كأدلة لرسم السياسة الوطنية في ميدان المحروقات، حيث بفضل هذا التدعيم عمدت سوناطراك إلى تعزيز مسار الاسترجاع التام للثروات البترولية والغازية، والحفاظ على الإمدادات الطاقوية للبلاد وتأمين مدخلات هامة من العمالة الصعبة لخدمة التنمية الوطنية؛ تمّ هذا دون إغفال الدور الهام في ميدان التكوين بجميع أطواره، حيث قامت شركة سوناطراك بتكوين عدة طاقات وطنية هامة في مختلف المجالات وخصوصاً في مجال البترول والغاز.


وبتطور نشاطاتها أصبحت الشركة تعرف باسم "الشركة الوطنية للبحث والإنتاج والنقل وتحويل وتسويق المحروقات"، ومنذ ذلك الوقت عرفت الشركة توسيعاً وأهمية معتبرة لا سيما على الصعيدين الوطني والدولي، غير أن هذه الأهمية لم تتأكد إلا بتأميم المحروقات الجزائرية في 24 فبراير 1971، التي عمدت من خلالها شركة سوناطراك إلى تغيير مسار الاسترجاع التام للثروات البترولية والغازية، والتحكم في التكنولوجية الخاصة بهذا القطاع، حيث استطاعت شركة سوناطراك تغطية كل العمليات بدءاً من البحث إلى غاية التسويق.

وفي سنة 1981 طبق على شركة سوناطراك أحكام قانون إعادة الهيكلة حيث انبعثت عنها ما لا يقل عن 17 مؤسسة وطنية كبيرة مستقلة في ميادين الهندسة البترولية، الخدمات... الخ، ونظراً للتتحولات الاقتصادية صدر

المرسوم الرئاسي رقم: 98/48 المؤرخ بـ 11 فيفري 1998، والذي يمنح للشركة كيانا جديدا بالنظر إليها كمجموعة بترولية متحكمة في مستوى طاقتها البترولية والغازية. أما في الوقت الراهن فإن شركة سوناطراك تضطلع بالمهام الإستراتيجية المرتكزة على الاستكشاف، الإنتاج، النقل، معالجة وتنقية الغاز الطبيعي، إمداد السوق الوطنية، وتسويق المحروقات السائلة والغازية عبر الأسواق الدولية.

تسير شركة سوناطراك عن طريق مدير عام بمساعدة مدراء عامين مساعدين، لكل منهم مسؤولية إحدى النشاطات التي تضطلع بها المؤسسة، ويمكن توضيح ذلك من خلال الهيكل التنظيمي التالي:

لشكل رقم (18): الهيكل التنظيمي لشركة سوناطراك



Source: Sonatrach, la revue № 20, Octobre 2000, P 22.

ويمكن تقديم شركة سوناطراك بصفة موجزة من خلال الجدول التالي وذلك حسب إحصائيات سنة 2002:

الجدول رقم (06): مجموعة سوناطراك عام 2002

1963/12/13	تاريخ التأسيس
شركة مساهمة عامة	الشكل القانوني
كشف المحروقات وإنتاجها ونقلها وتسويقها	أهم نشاطات المجموعة وفروعها
120000 من بينهم 50000 في سك (SICH)	عدد موظفي المجموعة وفروعها
82	الحقول المستغلة
67 من بينها 55 تحت الكشف و 12 طالبة للتطوير	عقود جماعية
18 من بينها 13 عام 2002	عقود مبرمة عامي: 2001 و 2002
مؤشر 116 في ديسمبر 2000	الاحتياطيات (مؤشر 100 عام 1971)
أكثر من 100 مليار دولار أمريكي	الاستثمارات منذ التأسيس
202 مليون طن مقابل النفط، من بينها 22 للسوق المحلية	الإنتاج الشامل عام 2002
19 مليار دولار أمريكي عام 2001 (21 مليار دولار عام 2000)	رقم مبيعات المجموعة
200 مليار دينار جزائري (2.5 مليار دولار أمريكي)	النتائج عام 2002
%87.7	الحصة في الإنتاج الجزائري
%643	الحصة في الأراضي المنجمية المسيطر عليها
الشركة العالمية رقم 12. المستج الأول للغاز المكثف. المستج العالمي الثاني للغطس (الغاز الطبيعي السائل) وللعنفنس (غاز النفط السائل). مصدر العالمي الثالث للغاز.	سوناطراك على المستوى العالمي
في إسبانيا والبيرو واليمن	سوناطراك في العالم

المصدر: الجزائر اليوم بلد ناجح، مرجع سبق ذكره، ص: 40.

ثانياً: أهداف شركة سوناطراك:

أما بالنسبة لأهداف التي تصبو سوناطراك إلى تحقيقها سواء في الجزائر أو في الأسواق الأجنبية فهي تتمثل في ما يلي:

- التغذية على المحروقات والبحث عنها واستغلالها؛

- تحويل المحروقات وتكريرها؛

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

أتقدم بأشعار الشكر والعرفان للأستاذ الفاضل
"محمد بن بوزيان" المشرف على إعداد هذا البحث، بتقديمه
للمساعدات والتوجيهات الضرورية لإنجازه.

كما أتقدم بالشكر الجزيء للأستاذين : "عبد الطيف مصطفى"
و"سلیمان بلعور" على كل ما بذلاه من جهد وقدماه من نصائح
وتوجيهات لإتمام هذا العمل، دون أن أغنى السادة الأستاذة أعضاء اللجنة
الذين وافقوا على مناقشته وتقديره.

وفي الأخير أتقدم بالشكر والامتنان للسادة : "عبد الرزاق ملاش"
"بلخير بومهاس" ، "موسى شحيمة" ، "جعفر عبد العزيز"
"بن قومار الجيلالي" ، وكل عمال وإطارات الشركات الذين
قدمووا لنا يد المساعدة في الدراسة الميدانية وإلى كل من ساهم من
 قريب أو من بعيد في إنجاز هذا البحث وتقديمه في صورته النهائية.

"والحمد لله وما توفيقي إلا به سبحانه".

محمد بن بوزيان
الباحث



الحمد لله

بعد الحمد لله عز وجل وشكراً على جميع نعماته التي من بينها نعمة
الدراسة وطلب العلم، والثناء على رسوله الكريم ﷺ فإنني أهدي عملي
المتواضع هذا والذي هو ثمرة دراستي أولاً وأخيراً وقبل كل شيء :
* إلى والدي الكربيين الذين توليانى بالرعاية والتربية في معارج الإيمان
والعلم ، أغلى شيء في الوجود .
* إلى الكتكتوك الصغير "نرھير" وإلى إخوتي وأخواتي وكل الأقارب
والأصدقاء .
* إلى أساتذتي الأجلاء الذين ساهموا في تعليمي وتوجيهي .
* إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا البحث من قرب أو بعيد .
* وأخلص تحياتي إلى أئم الـ ١٠٠ والرميلات الذين تقاسموا معى مقاعد الدراسة
الجامعة وأتمنى لـ كل منهم التوفيق في حياته .
اللهم علمني ما ينفعني ، وافعني بما علمتني وزدني علما .

محمد راتب بن علوان
أبو عبد الله

الفهرس العام

الصفحة	المحتوى
.....	الإهداء وكلمة الشكر.....
.....	قائمة الجداول.....
.....	قائمة الأشكال.....
.....	قائمة الملاحق.....
.....	المقدمة العامة.....
02	الفصل التمهيدي : تحديات المناخ الاقتصادي العالمي والاستثمار الأجنبي المباشر.....
03	المبحث الأول : تحديات المناخ الاقتصادي العالمي الجديد.....
03	المطلب الأول: العولمة مفاهيم وتحديات وخيارات بديلة.....
07	المطلب الثاني: التحولات الاقتصادية العالمية و توجهاتها.....
12	المطلب الثالث : التخلف الاقتصادي والتكنولوجي في الدول النامية.....
14	المطلب الرابع: تحدي نقل التكنولوجيا في ظل النظام الاقتصادي الجديد.....
16	المبحث الثاني : الشركات متعددة الجنسيات والاستثمار الأجنبي المباشر.....
16	المطلب الأول: الشركات متعددة الجنسيات.....
20	المطلب الثاني: الاستثمار الأجنبي المباشر مفاهيمه وخصائصه والنظريات المفسرة له.....
24	المطلب الثالث: أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر.....
26	المطلب الرابع: الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره على الدولة الضيفية.....
28	الفصل الأول: الإطار النظري للشراكة الأجنبية.....
29	المبحث الأول : ماهية الشراكة الأجنبية.....
29	المطلب الأول : مفهوم الشراكة الأجنبية وخصائصها.....
32	المطلب الثاني: الدوافع المؤدية للشراكة والنظريات المفسرة لها.....
35	المطلب الثالث: أهداف الشراكة الأجنبية.....
38	المبحث الثاني: أشكال الشراكة الأجنبية وتسويتها.....
38	المطلب الأول: أشكال الشراكة حسب العلاقة بين المؤسسات.....
48	المطلب الثاني: أشكال الشراكة حسب قطاعات النشاط.....

دور الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا - دراسة حالة قطاع المحروقات-

الفهرس العام II

52	المطلب الثالث: التسuir الاستراتيجي للشراكة.....
57	المبحث الثالث: تقييم الشراكة الأجنبية.....
57	المطلب الأول: عوامل نجاح الشراكة ومؤشرات تقييمها.....
59	المطلب الثاني: النتائج الاستراتيجية للشراكة.....
62	المطلب الثالث: مزايا وعيوب الشراكة ومحاذير اللجوء إليها.....
67	الفصل الثاني: نقل التكنولوجيا.....
68	المبحث الأول: ماهية وأصناف نقل التكنولوجيا وأنواع وخصائص نقلها.....
68	المطلب الأول: مفهوم التكنولوجيا وخصائصها.....
71	المطلب الثاني: أنواع وأصناف التكنولوجيا.....
73	المطلب الثالث: مفهوم نقل التكنولوجيا وأنواعه.....
77	المطلب الرابع: أهمية القاعدة التكنولوجية الوطنية.....
82	المبحث الثاني: أساليب وقنوات نقل التكنولوجيا.....
82	المطلب الأول: طرق وأساليب نقل التكنولوجيا.....
84	المطلب الثاني: نقل التكنولوجيا عن طريق الشركات الوليدة.....
86	المطلب الثالث: نقل التكنولوجيا عن طريق المشروعات المشتركة.....
88	المطلب الرابع: نقل التكنولوجيا عن طريق العقود.....
91	المبحث الثالث: تقييم نقل التكنولوجيا.....
91	المطلب الأول: الملامدة التكنولوجية.....
94	المطلب الثاني: النتائج المرتقبة على نقل التكنولوجيا.....
96	المطلب الثالث: كيفية اختيار السبيل الاستراتيجي المناسب لنقل التكنولوجيا.....
98	المطلب الرابع: معايير اختيار التكنولوجيا وشروط نجاح نقلها.....
102	الفصل التطبيقي: دراسة حالة قطاع المحروقات وأثر نقل التكنولوجيا.....
103	المبحث الأول : تقديم عام لقطاع المحروقات وشركة سوناطراك.....
103	المطلب الأول: التطور التاريخي لقطاع المحروقات وأهميته في الاقتصاد الجزائري.....
106	المطلب الثاني: تطور الإطار التشريعى والقانونى لقطاع المحروقات بالجزائر.....
109	المطلب الثالث: نشأة وتطور شركة سوناطراك وأهدافها.....
112	المطلب الرابع: أسباب تبني الجزائر الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات.....
114	المبحث الثاني: الشراكة كخيار استراتيجي في قطاع المحروقات.....
114	المطلب الأول: شروط وأشكال الشراكة في قطاع المحروقات في الجزائر.....
116	المطلب الثاني: تطور الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات بالجزائر

دور الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا - دراسة حالة قطاع المحروقات - الفهرس العام III

المطلب الثالث: بعض أهم عقود الشراكة بين سوناطراك والشركات الأجنبية.....	121
المطلب الرابع: النتائج المحققة من الشراكة على مستوى الاقتصاد الوطني وسوناطراك.....	123
المبحث الثالث: تقييم نقل التكنولوجيا عن طريق الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات.....	131
المطلب الأول: نقل التكنولوجيا.....	131
المطلب الثاني: التكنولوجيا والآلات والتجهيزات المستخدمة في قطاع المحروقات.....	132
المطلب الثالث: التدريب والتكتين والاحتكاك بالإطار الأجنبي.....	135
المطلب الرابع: واقع نقل التكنولوجيا من خلال الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات.....	141
<u>الخاتمة</u>	146

قائمة المراجع

الملاحق

قائمة المحتوى:

الصفحة	العنوان	الرقم
17	بعض إسهامات الشركات متعددة الجنسيات في التنمية الشاملة بالبلدان النامية	01
33	مصفوفة المعاشرة بين دوافع المستثمر الدولي ودوافع الدولة المضيفة	02
47	أنواع شراكات المؤسسات المتنافسة	03
60	نتائج وأثار الشراكة بين المؤسسات غير المتنافسة	04
105	أهمية المحروقات في الاقتصاد الوطني خلال الفترة (1967-1985).	05
111	مجموعة سوناطراك عام 2002	06
124	صادرات الجزائر من الغاز وأهم زبائنها خلال سنة 2004	07
125	تقديرات العرض والطلب العالميين من النفط عام: 2010	08
132	تكنولوجيا التجهيزات والطبيعة المادية لها	09
133	قابلية تكنولوجيا الآلات والتجهيزات للاستيعاب	10
134	الصيانة و تصليح الأعطال	11
135	المستوى الدراسي للعمال	12
136	مصادر دبلومات العمال	13
136	منصب بداية العمل	14
137	مضمون التدريب	15
138	الإطار المكلف بالتدريب	16
138	استيعاب التدريبات	17
139	المشاركة في الدورات التكوينية ودرجات التحصيل والاستفادة	18
140	الاحتكاك بالأجانب ومدى الاستفادة من خبرائهم ومعارفهم	19
142	قابلية التكنولوجيا المعول بها للاستيعاب	20
143	عمليات التكوين سنة 2001 في سوناطراك	21

قائمة الأشكال:

الصفحة	العنوان	الرقم
07	مرحلة عولمة المؤسسة	01
20	مسارات وأساليب غزو الأسواق العالمية	02
30	علاقة الشراكة	03
37	تطور علاقات الشراكة	04
38	أشكال الشراكة	05
40	علاقة الشراكة العمودية	06
41	حافظة المشتريات	07
43	أصناف الشراكة بين المؤسسات غير المتنافسة	08
44	أنواع الشراكات بين المؤسسات المتنافسة وفق معياري الأصول المساهم بها وطبيعة المتوج	09
44	الشراكة التكاملة	10
45	شراكة التكامل المشترك	11
46	شراكة شبه التركيز	12
53	مراحل اتخاذ قرار الشراكة	13
56	سيرة تسيير المشروع المشترك	14
77	مسار نقل التكنولوجيا	15
78	الفجوة التكنولوجية بين الوضع الحالي والمستهدف	16
96	المستوى السائد والمتوقع للتكنولوجيا	17
110	هيكل التنظيمي لشركة سوناطراك	18
124	متوسط سعر البرميل في الفترة: 1973 - فبراير 2005، بالدولار.	19
127	الشراكة تحسن الإنتاج	20

المقدمة

المقدمة:

شهدت دول العالم سيطرة النظام الرأسمالي وهيمته على اقتصادياتها، حيث ساعد التقدم التكنولوجي المتتسارع في وسائل الاتصال والصناعات، وقيام الشركات متعددة الجنسيات، وتوسيع نفوذها وفرض سيطرتها وزيادة حجم الضغوط الممارسة على الدول النامية، وتدخل المؤسسات الدولية في اقتصادات العالم، على تشكيل جملة من التحديات، أصبح من الضروري على الدول النامية مواجهتها والتكيف معها بكل الوسائل والاستراتيجيات، وذلك بالقضاء التدريجي على التخلف الاقتصادي والفحوة التكنولوجية، والعمل على نقل التكنولوجيا والأساليب الملائمة لتنفيذ خططها التنموية.

وقد تأكّدت أهمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الاقتصاد العالمي وفي الدول النامية خاصة، كونها أصبحت من أهم المصادر الداعمة للتنمية لما لها من دور في دفع عجلة التنمية والتطوير، وتوفير موارد مالية مكمّلة للادخار الوطني والمساهمة في نقل التقنيات والمهارات والأساليب الإدارية الحديثة؛ إذ أنّ الحالة الاقتصادية والمالية المتدهورة للبلدان النامية لم تترك لها الكثير من الحلول والخيارات البديلة لفتح اقتصادياتها أمام الأشكال المختلفة للاستثمارات الأجنبية المباشرة، وما كان على هذه البلدان إلّا اختيار الشكل الأنسب من بينها، وهو ما تجسّد فعلاً في توجهات أغلب الدول لإبرام عقود شراكة مناسبة لتطوير قدراتها الذاتية وتغيير البنية الهيكلية لاقتصادها، وتأهيل مؤسساتها وأفرادها.

ويتوقف الدور الذي يمكن أن تلعبه الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا، إلى حد كبير على درجة التقدم التكنولوجي للشركات المتعاقدة مع الدولة المضيفة، وعلى مدى رغبة هذه الدولة في جلب التكنولوجيا وتوظيفها. وفي هذا السياق تسعى الجزائر كغيرها من الدول النامية للتأقلم مع التحديات التي تفرضها التحولات العالمية، وذلك بالتخلّي عن الأساليب القديمة لتسير اقتصادها، والبحث عن الوسائل والأساليب والتقنيات الإدارية العصرية، وذلك للنهوض بالاقتصاد الوطني وتطوير قدرات المؤسسات الجزائرية وتأهيل مواردها البشرية.

ومن أهم القطاعات الهامـة والكـبرى التي تـسـعـيـ الـدوـلـةـ الـجـزـائـرـيـةـ لـتـطـوـيـرـهـاـ وـالـرـفـعـ مـنـ مـسـتـوـيـاتـ تـسـيـزـهـاـ وـإـنـتـاجـهـاـ قـطـاعـ الـمـحـرـوقـاتـ،ـ كـوـنـهـ أـكـثـرـ الـقـطـاعـاتـ الـيـةـ تـجـسـدـتـ فـيـهـاـ الـمـشـرـوـعـاتـ الـمـشـرـكـةـ بـكـثـرـةـ،ـ وـالـذـيـ تـمـثـلـهـ شـرـكـةـ سـوـنـاطـرـاـكـ حـيـثـ سـنـحاـوـلـ مـعـرـفـةـ الدـوـرـ الـذـيـ لـعـبـتـهـ الشـرـاـكـةـ الـأـجـنـبـيـةـ فـيـ نـقـلـ التـكـنـوـلـوـجـيـاـ وـالـأـسـالـيـبـ وـالـتـقـنـيـاتـ الـحـدـيـثـةـ وـالـمـلـائـمـةـ لـتـطـوـيـرـ هـذـاـ الـقـطـاعـ،ـ وـإـلـىـ هـنـاـ يـكـنـتـاـ أـنـ نـطـرـحـ إـشـكـالـيـةـ هـذـاـ الـبـحـثـ كـالتـالـيـ:

1- الإشكالية الرئيسية: ما مدى مساهمة الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية؟ وما هو واقع ذلك في الجزائر؟

2- الأسئلة الفرعية: ولمعرفة مدى مساهمة الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي تأثيرات التحولات الاقتصادية والمناخ الاقتصادي الدولي الجديد على الدول النامية وسياساتها التنموية؟
- ما هو مضمون الشراكة؛ وأهميتها الاستراتيجية؛ وما هي أنواعها وأسباب المؤدية إليها؟
- ما الذي تتوقع الأطراف المشاركة الحصول عليه من الشراكة، وما هي أهم مراحل وخطوات تجسيدها؟
- ما هي التكنولوجيا وأهميتها وأنواعها وأساليب وقنوات نقلها؟

- ما هي حقيقة النقل الفعال للتكنولوجيا؟

- وما هو واقع نقل التكنولوجيا في قطاع المحروقات عن طريق الشراكة الأجنبية؟

3- الفرضية الرئيسية: من هذا المنطلق واستناداً إلى الإشكالية المطروحة يمكن صياغة الفرضية العامة على النحو التالي:
لقد ساهمت الشراكة الأجنبية في تحسين وتأهيل اقتصاديات الدول النامية وتفعيل قطاعاتها الأساسية.

4- أهمية البحث: تتجلى أهمية البحث فيما يلي:

- الدور البارز للشراكة الأجنبية في تطوير المؤسسات الوطنية، ونقل التكنولوجيا والأساليب الحديثة والمعارف الفنية والخبرات وتكوين وتأهيل الأفراد؛

- اهتمام الدول النامية بقضية نقل التكنولوجيا، والبحث عن الطرق والمنافذ المناسبة لنقلها؛

5- أهداف البحث: من أهداف البحث ما يلي:

- محاولة إبراز إسهامات الشركات الأجنبية في تطوير قطاع المحروقات؛

- إبراز الجوانب المتعلقة بالشراكة الأجنبية من خلال عرض مفهومها وأهميتها الاستراتيجية وأهم هدفها ونتائجها؛

- محاولة معالجة موضوع نقل التكنولوجيا وإبراز أهميتها والقنوات الملائمة لنقلها؛

- محاولة معرفة مدى الاهتمام بتطوير قطاع المحروقات من خلال تطوير أنشطة شركة سوناطراك وتنمية قدراتها البشرية، ومعرفة أهم النتائج المستقاة من الشراكة الأجنبية.

6- منهج البحث:

نظراً لطبيعة الموضوع، استندنا في دراستنا على المنهج الوصفي، وذلك من خلال التعرض لأهم الأساسيات والمفاهيم قصد وصف علاقة الشراكة قضية نقل التكنولوجيا، وعلى منهج دراسة الحالة في الجانب التطبيقي؛ كما استعنا بالمنهج التاريخي لدراسة التطورات التاريخية لقطاع المحروقات وشركة سوناطراك؛ والمنهج التحليلي في تحليل المعلومات المتوفرة، حيث اعتمدنا على بعض الأدوات كالاستماراة بال مقابلة التي تمكنا من خلالها من جمع بعض المعلومات؛ كما اعتمدنا على تحليل هذه الاستماراة للحصول على نتائج الدراسة.

7- أسباب اختيار البحث:

توجد عدة أسباب دفعتنا إلى اختيار البحث في هذا الموضوع بحملها فيما يلي:

- ❖ معرفة دور الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا باعتبارها تلقى الإقبال والترحيب لدى الدول النامية، فكانت بذلك خيارها الإستراتيجي الأنسب لتحقيق التمكّن التكنولوجي؛
- ❖ جمع المعلومات المتفرقة حول الشراكة ونقل التكنولوجيا ومحاولةربط بينها؛
- ❖ الميل نحو الموضعيات الاقتصادية الكلية، ومحاولة التعرف على خبايا هذا الموضوع؛
- ❖ اعتماد الاقتصاد الوطني على قطاع المحروقات كمصدر رئيسي للعملة الصعبة والدخل الوطني، وهو ما دفعنا إلى البحث في الموضعيات ذات الصلة بالقطاع، وأهم التطورات والنتائج المحققة على مستوى القطاع.

8- الصعوبات التي واجهتنا أثناء إعداد البحث والقيام بالدراسة الميدانية:

- شساعة الموضوع وصعوبة الإحاطة بجميع جوانبه، مما دفعنا إلى محاولة البحث في أهم العناصر؛
- قلة المصادر والمراجع المتعلقة بالمتغيرين الشراكة الأجنبية ونقل التكنولوجيا، إذ تعتبر أغلب المراجع المتوفرة عبارة عن مواد حام تناولت دراسة كل متغير على حدا أو مع متغير آخر؛
- صعوبة تفهم الشركات العاملة في القطاع، لضرورة الحصول على معلومات فصيدة إثراء الموضوع، بل تعدد إلى الماطلة، وبعض السلوكيات البيروقراطية وعدم الموضوعية لدى البعض؛
- عدم الحصول على المعلومات الكافية من الشركات التي قمنا بزيارتها، إضافة إلى صعوبة الاتصال بها والتنقل إليها؛
- تخوف بعض العمال من الإدلاء بالمعلومات؛
- السرية الزائدة والمفرطة على بعض المعلومات.

9- تقسيم البحث: تم تقسيم هذا البحث إلى أربعة فصول، كان منها ثلاثة فصول نظرية وفصل تطبيقي ثمت فيه دراسة حالة قطاع المحروقات، وتم تقسيم كل فصل كما يلي:

❖ **الفصل التمهيدي:** تم التعرض في هذا الفصل إلى أهم تحديات المناخ الاقتصادي العالمي الجديد، إذ تم في البحث الأول تناول كل من العولمة، والتحولات الاقتصادية الجديدة، التخلف الاقتصادي والتكنولوجي في الدول النامية، ونقل التكنولوجيا والنظام الاقتصادي الجديد، أما في البحث الثاني تم التطرق للاستثمار الأجنبي باعتباره حلًا لمواجهة هذه التحديات حيث تم تناول مفاهيم الاستثمار الأجنبي المباشر وخصائصه والنظريات المفسرة له وأشكاله ومزاياها وعيوب كل شكل، بالإضافة إلى آثاره على اقتصادات الدول المضيفة.

❖ **الفصل الأول:** في هذا الفصل حاولنا عرض الإطار العام للشراكة كظاهرة اقتصادية، وكأحد أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك من خلال تحديد المفاهيم المتعلقة بها، بعرض جملة من التعريف والخصائص والدوافع المؤدية للشراكة والنظريات المفسرة لها، وأهدافها في البحث الأول، ليتم التطرق بعد ذلك لأشكالها بحسب العلاقة بين المؤسسات وحسب قطاعات النشاط، والتسير الاستراتيجي لها في البحث الثاني، وإلى عوامل نجاحها ومؤشرات تقييمها ومزاياها وعيوبها ومحاذير اللجوء إليها في البحث الثالث.

❖ **الفصل الثاني:** حاولنا في هذا الفصل التطرق للمفاهيم المتعلقة بالتكنولوجيا وأنواعها وخصائصها وأصنافها وإلى مفهوم نقل التكنولوجيا وأنواعه، وإلى أهمية القاعدة التكنولوجية الوطنية في البحث الأول، ليتم التطرق إلى أهم الأساليب والقونوات المستعملة في عملية نقل التكنولوجيا في البحث الثاني، أما في البحث الثالث فقمنا بتقييم نقل التكنولوجيا ومحاولة معرفة اعتبارات وعناصر وخطوات نقل التكنولوجيا الملائمة، وما هي الآثار المترتبة عنها وكيفية اختيار السبيل الاستراتيجي المناسب الذي يجب أن تعتمده الدول النامية لنقلها بالإضافة إلى معايير اختيارها وشروط نجاح عملية نقلها.

❖ **الفصل التطبيقي:** استهل هذا الفصل بتقدم عام لقطاع المحروقات وشركة سوناطراك، من خلال العرض للتطور التاريخي للقطاع وتطور الإطار التشريعي والقانوني له، وإلى نشأة سوناطراك كونها الشركة الوحيدة المسيطرة على هذا القطاع، وأسباب تبني الجزائر لهذا الخيار في البحث الأول، أما في البحث الثاني فقد تم التطرق إلى شروط وأشكال

الشراكة وتطورها في هذا القطاع وإلى بعض عقود الشراكة بين سوناطراك والشركات الأجنبية، وإلى أهم النتائج المحققة من خلال الشراكة، ليتم بعدها التعرض لأهم النتائج المتحصل عليها فيما يخص نقل التكنولوجيا وملاءمتها، واكتساب الأطراف المحلية لها، ودور كل من الطرف المحلي والأجنبي في تفعيل عملية نقل التكنولوجيا من خلال تفريغ المعلومات المستقاة من الاستمارة بالمقابلة وتحليلها.

تمهيد:

يشهد العالم اليوم أحداثاً وتغيرات متسرعة ومتلاحقة على الساحة الاقتصادية العالمية، والتي ترمي إلى إيجاد عالم جديد مختلف في معالجه عن ما ساد خلال الفترة التاريخية السابقة.

والمتتبع للتطورات الاقتصادية لا بد له من ملاحظة مدى التغير الذي تشهده الساحة الاقتصادية من تحول جوهري نحو الأخذ بأسباب الاقتصاد الحر وآلياته —خصوصاً بسقوط المعسكر الاشتراكي بنهاية القرن الماضي— والتوجه نحو التكتلات والتجمعات الاقتصادية الدولية والإقليمية، والمؤسسات العملاقة متعددة الجنسيات والاندماجات بين الوحدات الاقتصادية، والأسواق المالية الكبيرة والتقدم التكنولوجي. هذه التغيرات والتحولات على مستوياتها المتعددة تشكل جملة من التحديات أصبح على الدول النامية مواكبتها والتكيف معها بكل الوسائل والاستراتيجيات، وإلا مثلت مخاطر إقليمية تهدد اقتصاداتها.

لذلك ستطرق في هذا الفصل التمهيدي إلى أهم تحديات المناخ الاقتصادي العالمي الجديد، والاستثمار الأجنبي المباشر والذي تضمن مبحثين تناولنا في أولهما كلاً من: العولمة، التحولات الاقتصادية، التخلف الاقتصادي والتكنولوجي في الدول النامية، ونقل التكنولوجيا والنظام الاقتصادي الجديد، لتناول في المبحث الثاني: الشركات متعددة الجنسيات والاستثمار الأجنبي المباشر، فنطرقنا لمفاهيم الاستثمار الأجنبي المباشر والنظريات المفسرة له وأشكاله ومزايا وعيوب كل شكل، بالإضافة إلى آثاره على اقتصاديات الدول المضيفة، ودوره كأداة لنقل التكنولوجيا متبعين الخطة التالية:

المبحث الأول: تحديات المناخ الاقتصادي العالمي الجديد؛

المبحث الثاني: الشركات متعددة الجنسيات والاستثمار الأجنبي المباشر.

المبحث الأول: تحديات المناخ الاقتصادي العالمي الجديد:

إن التطورات والتغيرات التي يشهدها الاقتصاد العالمي، مثل ظهور التكتلات الإقليمية بين الدول المتحاورة والتحالفات الاستراتيجية للشركات العملاقة، وقوة المنافسة التي أفرزتها الاتفاقيات العالمية للتعرفة والتجارة (الجات) والدعوات المتزايدة للعولمة، وتكنولوجيا الاتصالات التي أسهمت في جعل العالم قرية واحدة، وربطت أسواقه على شبكات الإنترنت معاً، متخططة بذلك حواجز اقتصادية وسياسية وجغرافية وثقافية عديدة، لتشكل تحديات يجد متعدد القرار في الدول النامية نفسه فيها أمام تساءل هام عن ما إذا كانت تلك التحديات الاقتصادية تشكل فرصة أم تهدداً.

المطلب الأول: العولمة مفاهيم تحديات وخيارات بديلة:

تعتبر ظاهرة العولمة التي اكتسبت أبعاداً متشابكة، تكاد تشكل صلب التحديات التي تواجهها الدول على جميع المستويات، الاقتصادي، السياسي، الثقافي، فرغم أن شعار "العولمة" (Globalization) يحتل مكانة بارزة في الثقافة المعاصرة، إلا أن الغموض هو السمة الأبرز لهذا الشعار الذي لا يزال مضمونه عرضة للانحرافات والتجاذبات.

ظهرت محاولات لتصوير العولمة بأكملها بداية النهاية للدولة القومية التي أرست قواعدها معاهدة (وستفاليا) الشهيرة سنة (1647)⁽¹⁾، فمن واقع إسهامات الكتاب والمفكرين العرب خاصة، والأجانب ورجال الدين عامة، يمكن القول أنه بالرغم من صعوبة تجاهل الأفكار التي طرحت حول العولمة من كتابات (برجينيسي) (مستشار الأمن القومي الأمريكي الأسبق) و"هانتجتون" و"كيرنوكروس" وغيرهم، وانتهاء مؤتمر اليونسكو في جانفي 1999، إلا أن هذه الأفكار تحورت حول فكرة واحدة وهي : موت المسافات بين الدول⁽²⁾، (the death of distance). كما كان للكتاب العرب ورجال الدين - وهم كثراً مما يصعب ذكر أسماؤهم جميعاً - مداخلات أكثر ثراءً وموضوعية من مداخلات نظائرها في الغرب، وفي ضوء هذه المداخلات يمكن طرح عدد من المفاهيم البديلة للعولمة أو موت المسافات وتحدياتها والخيارات البديلة على التحوّل التالي:

أولاً: مفاهيم العولمة:

لقد أظهر الأدب الاقتصادي تبايناً في الآراء حول تحديد مفهوم العولمة ونذكر هنا على سبيل المثال لا الحصر بعض هذه المفاهيم:

- يعتبرها (Duning) (1997) عبارة عن تضاعف الروابط والارتباطات بين المجتمعات والدول بشكل ينظم ويرتّب نظام الاقتصاد الحالي⁽³⁾.

(1) - عدنان السيد حسين، الاتجاهات الحديثة في النظم الاقتصادي، <http://www.alyaum.com>، (2004/01/10).

(2) - عبد السلام أبو قحف، بحوث تطبيقية في إدارة الأعمال الدولية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، بدون تاريخ نشر، ص: 15.

(3) - عمر صقر، العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص: 05.

2- أما صندوق النقد الدولي فيرى بأنها تزايد الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين دول العالم، بوسائل منها زيادة حجم وتنوع معاملات السلع والخدمات عبر الحدود، والتడفقات الرأسمالية الدولية وكذا من خلال سرعة ومدى انتشار التكنولوجيا⁽¹⁾.

3- في حين يعتبرها الدكتور فتح الله ولعله تعجلاً وترسيخاً لظاهرة التدويل من خلال تغير نوعي لهذه الأخيرة، وارتفاع وتيرة الحركة الدولية ضمن تصاعد وتكثيف للمنافسة⁽²⁾.

4- استراتيجية أمريكية التصميم لترويج دعوة قهرية من خلال آليات اقتصادية وثقافية بتوجه نفعي مخصوص، لتغيير هيكل وتركيبة المجتمعات ونسيجها القومي وتحوله نحو الحضارة الغربية⁽³⁾.

كما قد تظهر "العولمة الاقتصادية" بوضوح من خلال الاتفاقية العامة للتعرفات الجمركية والتجارة (الجات) (*) (GATT)، التي تطورت بعد اتفاقية مراكش في العام 1994 إلى المنظمة العالمية للتجارة، وإذا كانت العولمة ظاهرة موضوعية، فهي في جانب من جوانبها نتيجة لسياسات وإرادات الحكومات وبرلمانات الدول، التي وافقت ووافقت على القوانين والاتفاقات التي تلغى الحدود وتحرر حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال في الأسواق العالمية، ورغم أن هناك دعوات تصف العولمة بظاهرة النشوء، وأننا لم نصل إلى عصر العولمة بالكامل، إلا أن تأثيرات العولمة بدأت تفعل فعلها على العديد من الدول، ولم تعد مجرد مفهوم بل أصبحت ممارسة وسلوكاً يومياً وعملية مستمرة تنمو وتطور على الدوام، ويمكن لمسها من خلال مجموعة من المؤشرات الكمية والكيفية في كافة الحالات، ومع بداية تبلور الظاهرة بدأت مفاهيم ومصطلحات مثل العالم الثالث، التحرر، حوار الشمال والجنوب، تختفي أو تفقد معناها لتحل محلها مفاهيم جديدة متلائمة مع المناخ الجديد: كالسوق الحرة والاستثمار الأجنبي، هذه المفاهيم والتحديات تعمل على رسم خارطة وأرضية جديدين بكافة الأبعاد وصولاً إلى فرض الأيديولوجية الجديدة.

وبهذا يمكننا تعريف العولمة بأنها: "عملية تعميم لأنماط الإنتاج والاستهلاك والتوزيع، وتبادل لأنماط ثقافية واجتماعية وإعلامية وسياسية، وذلك لتلبية نماذج معينة باستخدام أدوات تساعد على بلورة الظاهرة من خلال الشركات المتعددة الجنسية والتي تمارس سلطتها بكماءة عالية".

كما ستفضي العولمة الاقتصادية في معطياتها الراهنة إلى تعاظم حركة رأس المال عبر الحدود السياسية، وتنوع أنشطة الشركات المتعددة الجنسية، وإضافة تجارة الخدمات والقضايا التجارية المتعلقة بالاستثمار وحقوق الملكية الفكرية إلى دائرة هذه الظاهرة، وتساعد على إعادة هيكلة الاقتصاد العالمي بما ينسجم ومصالح من هو أقوى، أي الدول الصناعية الكبرى، مع

(1) .. صندوق النقد الدولي، تقرير أفاق الاقتصاد العالمي، العولمة: الفرص والتحديات، واشنطن، 1997.

(2) .. فتح الله ولعله، تحديات عولمة الاقتصاد والتكنولوجيا في الدول العربية، ندوة اتجاهات عولمة الاقتصاد وأثرها على المؤسسات والشركات العربية، جامعة الدول العربية، القاهرة، 1996.

(3) .. عبد السلام أبو قطف، مرجع سابق ذكره، ص: 16.

(4) .. فمن بين جذور وسببيات العولمة، نجد: ثورة تكنولوجيا المعلومات، التكتلات الإقليمية، التحالفات الاستراتيجية، الشركات المتعددة الجنسيات، اتفاقيات الجات، أنظر: أحمد سيد مصطفى، تحديات العولمة والتخطيط الاستراتيجي، جامعة الزقازيق، ط 3، 2000، ص: 14.

الفصل التمهيدي: تحديات المناخ الاقتصادي العالمي والاستثمار الأجنبي المباشر

ما ينطوي عليه هذا الأمر من تحديات اقتصادية وسياسية واجتماعية متراكمة أمام العالم النامي الفقير⁽¹⁾.

ثانياً: تحديات العولمة:

يمكنا أن نذكر بعض هذه التحديات فيما يلي⁽²⁾:

1. غو التجارة العالمية وتحرير التجارة وتفكيك القيود الجمركية: باعتبار هذه الأخيرة هي الحرك الأساسي للنمو الاقتصادي، حيث تسعى الدول لدعم وترقية الصادرات في ظل القوة المتزايدة للشركات متعددة الجنسيات.
2. غو الاستثمارات الأجنبية: أصبح ينظر إليها على أنها الشكل التمويلي البديل للمديونية والسبيل الوحيد للتنمية، مما دفع الدول إلى ترقيتها وتحفيزها وهيئة المناخ السياسي والاقتصادي الملائم لها.
3. تطور الاتصالات وانتشار الشبكة العالمية للانترنت: إذ أصبح بإمكان أي فرد الإطلاع على السلع والخدمات المتاحة في الأسواق، مما يقتضي من الدول النامية تحرير اقتصادياتها والانسجام مع المعايير الدولية في مختلف المجالات.
4. الاتجاه المتزايد نحو تشكيل التجمعات الإقليمية: باعتباره رافدا من روافد العولمة وعاملها مساعدا على خلق الأسواق الكبيرة ومواجهة التحديات التي قد تقف عائقا دون تحقيق الأهداف والاستراتيجيات المرسومة.
5. التحدي البيئي: منذ مؤتمر "ستوكهولم" أصبحت البيئة عنصرا مهما من عناصر السياسة الاقتصادية، خاصة بعد ظهور مشكل طبقة الأوزون، ومشاكل الانبعاث الحراري، حيث تم عقد الكثير من الارتباطات بين المظاهر البيئية وبعض التغيرات الاقتصادية كاستغلال الموارد الطبيعية وظاهرة التلوث، استهلاك الأراضي الزراعية، وتآثيرات الصناعة على الإنتاج الغذائي، وهذا أصبحت البيئة تلقى اهتماما عاليا من خلال المنظمات الدولية كالبنك العالمي.

ثالثاً: الخيارات البديلة للعولمة:

ترتبط على العولمة الاقتصادية زيادة الاعتماد الاقتصادي المتبدل بين دول العالم ولذلك فإن الدول النامية أصبحت أمام أوضاع صعبة لمواجهة تحديات العولمة، وذلك لظروف وأسباب ذكر منها:

الانخفاض رصيد رأس المال البشري؛ عدم الاستقرار السياسي؛ ارتفاع مستويات الدين الخارجي؛ صعوبة جذب الاستثمار الأجنبي المباشر..... الشيء الذي يجب عليها إيجاد حلول لمواجهة تحديات العولمة. حيث يقترح (Oman) على الدول النامية زيادة درجات التعاون والتسيير فيما بينها من خلال إقامة نوع من أنواع التكتل الاقتصادي كوسيلة للتسيير السياسات وجذب الاستثمارات وكذا لمواجهة التكتلات الاقتصادية الأخرى. كما يقترح (Ridell) زيادة الاستثمار في التعليم ورأس المال البشري، مع التركيز على نوعية التعليم ومدى استجابته للتغيرات العالمية والمحلي، لمواجهة تحديات العولمة⁽³⁾.

(1) - عدنان السيد حسين، مرجع سابق ذكره.

(2) - عبد المجيد قددي، النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، أيام: 20-21 ماي 2002،

جامعة سعد دطب، البليدة، ص-ص: 13-10.

(3) - عمر صقر، مرجع سابق ذكره، ص-ص: 30-32.

تستدعي المفاضلة بين المنافع المتوقعة والتكاليف الممكنة، من أجل تبني سياسة اقتصادية فعالة لتأهيل الاقتصاد الوطني وتعظيم مكاسبه عن طريق رفع مستويات الكفاءة والفعالية والقدرة التنافسية لنظامه المؤسساتي الإنتاجية والخدمية، ومن بين الأسباب التي عجلت بتأسيس المنظمة العالمية للتجارة ودفعت بالدول إلى تبني حرية التجارة بحد على سبيل المثال⁽¹⁾:

- اختيار المعسكر الاشتراكي وتدحرج أوضاع الاتحاد السوفيتي السابق وتفككه؛
 - إخفاق مسيرة التنمية في البلدان النامية وتفاقم مشكلات المديونية، وتطور أزمات الدول الصناعية المتقدمة ورغبتها في توسيع أسواقها الخارجية؛
 - محدودية الاتفاques التجارية التي تمت في إطار اتفاقية (الجات)، وبخدد الفكر الليبرالي بمختلف تياراته ورؤاذه.

وفي الاجتماع الوزاري الاستثنائي لاتفاقية الجات (GATT) والذي حضرته 125 دولة بمراكش في أبريل 1994 تم الاتفاق على تأسيس المنظمة العالمية للتجارة، اعتبارا من أول جانفي 1995⁽²⁾، والتي من شأنها زيادة الدخل العالمي وخفض الرسوم الجمركية وإلغاء الكثير من الحواجز التجارية، ففي دراسة للجات قدرت الزيادة في الدخل العالمي الناجم عن تحرير التجارة بأنه سيتراوح ما بين 109 مليار دولار و 510 مليار دولار بحلول عام 2005، غير أن هذه المكاسب لن تتوزع بالتساوي بين الدول المتقدمة والدول النامية، فقد قدرت الدراسة السابقة أن نصيب الولايات المتحدة الأمريكية من الزيادة في الدخل العالمي البالغ 510 مليار دولار يقدر بـ: 122 مليار دولار بينما يحصل الإتحاد الأوروبي على: 164 مليار دولار، واليابان تحصل على: 27 مليار دولار، أما بقية دول العالم فتحصل على: 166 مليار دولار⁽³⁾.

لتصور هذا التفاوت في النتائج المتوقعة، في حين تعاني دول الجنوب من مديونية ضخمة، أدى إلى تآكل مواردها وثروتها المالية والطبيعية، إذ من المتوقع أن تقدم الدول النامية أكثر مما تحصل عليه، بفعل سيطرة الدول الصناعية على النظام الاقتصادي العالمي، بما في ذلك الشركات المتعددة الجنسيات.

فالرغم من مبادئ (الجانات)^(*) المتمثلة في مبدأ شرط الدولة الأكثر رعاية، ومبدأ المعاملة الوطنية، ومبدأ الحماية من خلال التعريفة الجمركية أو مبدأ الشفافية... إلا أن الاتفاق على تحرير التجارة لا تطبقه الدول الصناعية بدقة، كما لا تزال الدول الصناعية تضع الحواجز أمام صادرات الدول النامية من السلع المصنعة، ولم تقدم تخفيضات في التعريفات الجمركية على المنتجات التي تحظى فيها الدول النامية بقدرة تنافسية، هذا فضلاً عن خصائص اقتصاديات هذه الأخيرة وما تميز به (اقتصاد مدionية، اقتصاد ريعي، اقتصاد تطورت فيه آليات الفساد)، والقيود الفنية المتمثلة في معايير أو مقاييس معينة، مثل مقاييس حماية البيئة ومعايير أمنية أخرى، وقواعد المنشأ التي عرقلت دخول منتجات الدول النامية إلى أسواق عالم الشمال الصناعي⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ صالح صالح، الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ودور الدولة في التأهيل الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرhat عباس، سطيف، 2001، ص: 48.

⁽²⁾ بلعوج بو لعيد، المنظمة العالمية للتجارة والاستثمارات، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الاقتصادية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، 35 ص: 2003.

^(*) - أنظر: فضل علي مثني، الآثار المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية والدول النامية، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط١، 2000، ص-17.

²³ (4) - عبد الناصر نزال العبدلي، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، دار الصفاف للنشر والتوزيع، عمان، ط١، 1999، ص-ص: 87-84.

وجاء في دراسة أعدها خبراء اقتصاديون عن اتفاقية الجات⁽¹⁾:

- أنه سوف تزيد تجارة السلع العالمية بنسبة تصل إلى (12%) أي (475 مليار دولار) عام 2005 بالمقارنة بما كان عليه الحال قبل دورة أورجواي.
- كما سيزيد صافي دخل العالم بما يتراوح بين 200 و300 مليار دولار سنوياً، أي أكثر من (601%) من إجمالي الناتج القومي العالمي على مدى 10 سنوات اعتباراً من مطلع جوبلية 1995، وذلك بسبب خفض الرسوم الجمركية في العالم إلى ما معدله (03%)، وإلغاء الكثير من الحواجز غير الجمركية.
- كما ستتجاوز أرباح دول الاتحاد الأوروبي 80 مليار دولار سنوياً ابتداءً من عام 2002، وأرباح الولايات المتحدة 36 مليار دولار، وأرباح اليابان 27 مليار دولار، ويمكن أن نضيف إلى قائمة الربحين دول النافتا، ودولًا من جنوب شرق آسيا.
- كما ستحوّل الدول النامية والتي تمثل أسواقاً لترويج إنتاج الدول المتقدمة والصناعية إلى ضحية، وتعرض إلى خسائر فادحة نتيجة فتح الأسواق لمنتجات الدول الصناعية دون تحديد الحصص، وبدون أي قيود جمركية إلى جانب أنها ستحصل على المحاصيل الزراعية بأسعار مرتفعة نتيجة إلغاء الدعم، مما سيؤدي إلى ارتفاع أسعار المنتجات الغذائية في العالم بنسبة تتراوح من (10%) إلى (25%)، وهذا ما يمثل كارثة بالنسبة للبلدان النامية التي تعتمد على الواردات لسد احتياجاتها الغذائية.

2- التكتلات الاقتصادية وتوجهاتها:

أثرت الثورة العلمية والتكنولوجية بشكل مباشر على الاقتصاد العالمي، فأحدث ذلك فجوة كبيرة بين الدول مؤسساتها ونظمها التقنية والمالية المتعددة، وبين النظام الاقتصادي العالمي ومصالح الدول النامية، و كنتيجة لتعدد المصادر الداخلية، فقد أصبح من الضروري بروز تكتلات اقتصادية تساهُم في إزالة الحواجز والعقبات بين الدول داخل التكتل الواحد، وتقليل من الاختلالات في السوق العالمية، فاتجه العالم إلى تكوين تكتلات اقتصادية عملاقة بين مجموعة من الدول، تربطها مصالحها المشتركة⁽²⁾، ويمكن ذكر بعض هذه التكتلات على سبيل المثال كما يلي:

- ظهور الاتحاد الأوروبي: وقعت اثنا عشر(12) دولة أوروبية على ما عرف بمعاهدة (ماستريخت)، وببدأ تطبيق هذه المعاهدة تدريجياً منذ الأول من نوفمبر عام 1993، وقد ازداد عدد هذه الدول إلى 15 دولة فيما بعد، وتجدر الإشارة إلى أن الاتحاد الأوروبي يضم الآن 25 عضواً، عشرة منهم التحقوا العام الماضي (2004) وهي: قبرص، جمهورية التشيك، إستونيا، هنغاريا، لاتفيا، ليتوانيا، مالطا، بولندا، سلوفاكيا، سلوفينيا. ومن المتوقع أن تنضم كل من: بلغاريا ورومانيا عام 2007 وفي عام 2015 ستتحقق: ألبانيا، البوسنة والهرسك، كرواتيا، مقدونيا، صربيا، متنغرو، وتركيا⁽³⁾. وتمدف هذه المعاهدة إلى تحقيق الوحدة السياسية والاقتصادية والعسكرية لدول أوروبا⁽⁴⁾: فألغت بذلك القيود الجمركية وقامت

⁽¹⁾ علاء كمال، الجات ونهب الجنوب على مائدة الأيتام، (<http://www.rezgar.com/debat/show.art>)، (2004/03/08).

⁽²⁾ لوسير منور، مرجع سبق ذكره، ص: 51.

⁽³⁾ اسم الكاتب غير مذكور، عقبات كادم أمام التحاق تركيا بالاتحاد الأوروبي رغم الموافقة المبدئية، (<http://www.mof.sudan.com/issue/64.htm>)، (2005/03/15).

⁽⁴⁾ عبد القادر محمد عطية، اتجاهات حبيبة في التنمية، الدار الجامعية، 2003، ص: 236.

ما سبق يظهر أن الدول النامية بصفتها مواجهة ثلاثة اختيارات لكل خيار منها انعكاساته وعواقبه على مستقبلها التنموي وعلى علاقتها الاقتصادية الدولية والمتمثلة في: اكتفاؤها بالبقاء في عزلة تؤولها إلى المزيد من الركود والتخلف وهو ما أثبتته التجارب التاريخية للعديد من البلدان في العالم؛ أو الانخراط في فلك التكامل التبعي والخاضوع للقوى الاقتصادية الكبرى وهي الحالة التي توجد عليها الدول اليوم؛ أو الدخول في تكامل متكافئ ما بين بلدان المنطقة مع بعضها البعض.

ولعل حالة التخلف التي توجد عليها اقتصادات هذه الدول، وتفاقم التبعية الاقتصادية والتجارية للخارج، وضعف الإنتاج في المنطقة^(*)، تدعو البلدان النامية إلى اختيار الشكل الثالث من الاختيارات السابقة الذكر.

3 - التحول إلى اقتصاديات المشاركة الدولية:

يظهر التحول إلى اقتصاديات المشاركة الدولية (الشراكة) في شكل أسلوب جديد يطرح العلاقات الاقتصادية الدولية من خلال اتجاهين أساسين هما:

أ. علاقات اقتصادية دولية قائمة على المشاركة: تسعى التكتلات الاقتصادية إلى إقامة علاقات اقتصادية دولية قائمة على المشاركة، في شكل يجمع بين التكتل الاقتصادي في حد ذاته وبين الدول التي لم تكتل، ومثال ذلك مبادرة الاتحاد الأوروبي لإقامة علاقات مشاركة مع الدول الواقعة جنوب البحر الأبيض المتوسط، وذلك في إطار التعاون الاقتصادي الأوروبي-متوسطي⁽¹⁾. حيث تضمن المشاركة الإيجابية في العلاقات الاقتصادية الدولية، إيجاد مكانة للدول النامية تحفظ لها مصالحها وتقلل موجتها من مخاطر وسلبيات موجة العولمة الليبرالية الانتقالية، وهيمنة الدول المتقدمة والشركات متعددة الجنسيات⁽²⁾.

ب. التحول إلى الاستثمارات الأجنبية بدل المساعدات المالية: تظهر التحولات العالمية من المساعدات المالية الرسمية والقروض التجارية، إلى الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة كنتيجة للتغيرات في النظام المالي المتعلق بنمط التمويل الخارجي للتنمية في الدول النامية، حيث أصبحت الاستثمارات الأجنبية أكثر الصور تعبيراً عن اقتصاديات المشاركة الدولية، وصار من الواجب تكثيف المناخ الاستثماري الملائم لاجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية. وكمثال على هذا ما قام به نادي باريس مع الجزائر حيث سمح بإدراج شرط تبديل في اتفاقيات إعادة التقسيط التي أمضت عليها الجزائر سنة 1995 وبحسب هذا الشرط أبرمت الجزائر ثلاثة اتفاقيات لتحويل الديون الثنائية إلى استثمارات مع إسبانيا وإيطاليا وفرنسا^(**).

4- التحول من استراتيجية الإحلال محل الواردات إلى استراتيجية الإنتاج من أجل التصدير:

إن المشكلة المطروحة بالنسبة للدول النامية، هي خاصة بمعرفة ما هي محددات النمو الاقتصادي؟ حيث حاول العديد من الاقتصاديين شرح كيف أن النمو الاقتصادي على المدى البعيد سيتدعى عن طريق التطورات الاجتماعية والاقتصادية والإجراءات المتخذة من طرف السلطات العمومية، فمثلاً يشير (Paul Ramer) (1986-1989) إلى أهمية البحث والتطوير،

(*) - انظر: محمد الشريف منصور، التكامل الصناعي المغاربي كآلية للاندماج في الاقتصاد العالمي، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الآفاق الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد بطلب، البليدة، 21-20 مايو 2002، ص: 8.

(1) - ألوسirir منور، مرجع سبق ذكره، ص: 52.

(2) - صالح صالح، مرجع سبق ذكره، ص: 68.

(**) - للإطلاع أكثر انظر: اسم المؤلف غير مذكور، الجزائر اليوم بلد ناجح، دار وسنة النشر غير مذكورين، الجزائر، ص: 35.

ونظراً لأن مصادر النفط معرضة للنفاذ، بالإضافة إلى قلة الإمكانيات الزراعية الكافية وكثرة المعوقات التنموية^(*)، فإن عملية تصدير السلع والخدمات تعتبر المصدر الوحيد للحصول على العملة الصعبة وتلبية الاحتياجات الوطنية، كما أن تحقيق النمو وترقية الصادرات خارج المحروقات لا يتم دون الاعتماد على الدول المتقدمة كخيار من بين الخيارات المتقدمة، أو الاعتماد على التكامل فيما بينها وذلك بإتباع استراتيجية تكامل تعتمد على المبادئ الخمسة التالية⁽¹⁾:

- التنسيق بين السياسات الاستثمارية؛
- إعطاء الأولوية لمشاريع الصناعة المشتركة؛
- توزيع متباين لكل من الكلفة والمنفعة في منطقة التكامل؛
- وجود مؤسسات على مستوى المنطقة قادرة على التنفيذ والدعم وقدرة على بناء التكامل؛
- التوفيق المناسب والملائم للمشاريع.

كما تميز هذه الأخيرة بالتخلف العلمي والتكنولوجي، فمنذ الحرب العالمية الثانية دخلت الدول المتقدمة في ثورة جديدة في مجال العلم والتكنولوجيا، في حين أكتفت الدول النامية بجمع ما تقادم من التكنولوجيا ولو بأعلى الأثمان، حتى وإن كان ذلك غير ملائم لبنيتها الاجتماعية والاقتصادية والبشرية، كما عجزت عن رسم سياسة عقلانية واضحة تبين ما يجب ويمكن الحصول عليه من علم وتكنولوجيا من الخارج، وما لا يجب ولا يمكن الحصول عليه عن طريق الاستيراد.

هناك اليوم شبه إجماع بين العلماء بأن التقدم التكنولوجي يشكل واحداً من أهم العوامل المسؤولة عن النمو الاقتصادي، إن لم يكن أهمها على الإطلاق، ويرى العالم "سيمون كوزنيتس" أن الإسهام المباشر لساعات العمل البشري، وتراكم رأس المال يكاد لا يزيد عن عشر معدل النمو في حصة الفرد من الناتج القومي، وربما أقل من ذلك⁽²⁾. وهذا يعني أن: (90%) من الزيادة في متوسط دخل الفرد لا تعود إلى الزيادة في الكميات المستخدمة في العملية الإنتاجية من عنصري العمل ورأس المال، وإنما لعوامل أخرى متباعدة يدّمجها الاقتصاديون تحت المفهوم الواسع للتكنولوجيا والتقدم التكنولوجي.

وقد بُرِزَ الدور المهيمن للتقدم التكنولوجي في زيادة معدل النمو من خلال الدراسات التي قام بها علماء الاقتصاد في بعض الدول المتقدمة وفي فترات مختلفة، فخلال عقد الخمسينات ساهم التقدم التكنولوجي بحوالي: (90%) من الزيادة في معدل النمو الاقتصادي الأمريكي. كما حققت التكنولوجيا المنشورة إلى الدول النامية معدل نمو يقارب (5.6%) سنوياً خلال الفترة 1950 - 1975⁽³⁾.

(*) . من مشكلات ومحاذير التنمية الزراعية: محدودية الإمكانيات المتوفرة، النقص في الأيدي العاملة الماهرة، موسمية الإنتاج، ضعف البنية التحتية، التخلف التكنولوجي، عدم توفر المشروعات المدروسة التي يمكن أن تجذب المستثمرين الأجانب، ضعف الأجهزة التسويفية في الوطن العربي والاهتمام الغير كافي بالقطاع الزراعي. وللإطلاع أكثر انظر: غانم الخالدي، مشكلات التنمية ومحاذير التكامل الاقتصادي العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص: 50.

(1) . عدى قصور، مشكلات النمو والتكميل الصناعي في العالم العربي، مشكلات التنمية ومحاذير التكامل الاقتصادي العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص: 90.

(2) . لاطونيوس كرم، العرب أمام تحديات التكنولوجيا، مجلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد 59، 1982، ص: 58.

(3) . لاطونيوس كرم، مرجع سابق ذكره، ص: 60-62.

كما أن قناعة الدول النامية بأهمية العلم والتكنولوجيا لتنمية اقتصادها، يجعلها عاجزة عن الاستغناء عن التكنولوجيا المستوردة رغم السلبيات التي ترافقها، ومن ثم لا بد عليها من تطوير قدرها على استيعاب وتوطين وتطوير العلوم والتكنولوجيا الحديثة، بما يتلاءم مع ظروفها، ويجعل أسسها الاقتصادية مرتبطة بركائز العلم والتكنولوجيا.

المطلب الرابع: تحدي نقل التكنولوجيا في ظل النظام الاقتصادي الجديد:

إن مطلب إقامة نظام اقتصادي دولي جديد الذي تبنته الدول النامية، يعني محاولة إعادة تشكيل العلاقات الاقتصادية غير المتكافئة بينها وبين الدول الصناعية المتقدمة، بشكل يسمح بتوفير موارد أكبر لها، لغرض دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتضييق الفجوة بينها وبين هذه الدول، فالنظام الاقتصادي الدولي الجديد يهدف إلى⁽¹⁾:

- تغيير النمط السائد في علاقات التجارة الدولية، ووضع حد لتقلبات أسعار المواد الأولية والتي تشكل الجزء الأكبر من صادرات الدول النامية؛
- إقامة نظام نفدي دولي جديد يضع حداً للفوضى السائدة بعد انهيار نظام "بريتون وورز"، وما ترتب عليه من ارتفاع معدلات التضخم بشكل هائل في الدول الرأسمالية المتقدمة، التي نقلته بآليات متعددة للدول النامية؛
- إيجاد حل لمشكلة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث، والتي تشكل عبئاً على مواردها مما يمنعها من المضي في خطط تنميتها الاقتصادية؛
- تنظيم نشاط الشركات المتعددة الجنسيات في الدول النامية، بشكل يضمن بقاء استثمارات هذه الشركات في إطار خطط التنمية القومية للدول المضيفة، ووضع حد للعمليات التي تهدد استقلال الدول النامية؛
- وضع تنظيم جديد يسمح بنقل التكنولوجيا الحديثة إلى الدول النامية بمقابل معقول، ويضمن انتساب المعارف العلمية والفنية من دول العالم الصناعي المتقدم إلى العالم الثالث.

اعتمدت الدول النامية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية استراتيجية للتنمية، ترتكز على تكيف عمليات نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة، حيث اتجه المفكرون الاقتصاديون في الفترة التالية للحرب إلى القول بأن "الدول النامية تتمتع بميزة نسبية كبيرة، تمثل في الفرصة المتاحة للاستفادة من الرصيد الهائل من المعرفة والفنون والخبرات المتراكمة لدى الدول المتقدمة، وبالتالي توفير التكاليف التي قد تتفقها الدول النامية على الأبحاث العلمية والتجارب التطبيقية"⁽²⁾.

أدى انتشار الآراء السابقة إلى بث بعض التفاؤل في الدول النامية، مما جعلها تطالب بنقل التكنولوجيا من الشمال إلى الجنوب، حيث ساد هذا التفاؤل المؤتمر الأول الذي عقده الأمم المتحدة عن "تطبيق العلم والتكنولوجيا لخدمة الدول الأقل نمواً" في جنيف سنة 1963⁽³⁾. وقد طرح مطلب نقل التكنولوجيا بطلب من البرازيل، حيث أصدرت الجمعية العامة

(1) - حسام محمد عيسى، *نقل التكنولوجيا - دراسة في الآليات القانونية للتبعية الدولية*، دار المستقبل العربي، القاهرة، مصر، بدون سنة نشر، ص: 10.

(2) - نادية مصطفى الشيشيني، *التصنيع وتكوين القواعد التكنولوجية في الدول العربية - دراسة مقارنة*، المطبوعات الجامعية، الكويت، ط 1، 1986، ص: 09.

(3) - حسام محمد عيسى، مرجع سابق ذكره، ص: 63.

للأمم المتحدة قراراً لإعداد دراسة عن دور براءات الاختراع في نقل المعارف التقنية للدول النامية^(*)، ليعرضه السكرتير العام على المؤتمر الأول للأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD) في جنيف عام 1964، كما صدر عن المؤتمر توصية تدعوا إلى اتخاذ الإجراءات التشريعية والإدارية المناسبة المتعلقة بنقل التكنولوجيا إلى الدول النامية، والبحث في إمكانية تعديل التشريع الدولي في هذا المجال⁽¹⁾، كانت هذه التوصية بداية الاهتمام المتزايد لمنظمة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بقضايا نقل التكنولوجيا، إلا أن مقترح تعديل التشريع الدولي لبراءات الاختراع قوبل بالرفض من الدول الصناعية الكبرى. كما لعبت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO)، دور مورد التكنولوجيا إلى الدول النامية والمدعوم للمركز التفاوضي لها في مواجهة مصدري التكنولوجيا^(**)؛ إلا أن أهم ما ميز هذا النظام التكنولوجي الدولي هو عدم التكافؤ في توزيع الموارد المخصصة لإنتاج التكنولوجيا بين الشمال والجنوب، والمرتكزة عليه علاقات التبعية التكنولوجية.

وحتى الآن، ما زالت مشكلة نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية تعرقل محاولتها الدائبة لكسر إطار التخلف الذي تعيش فيه، إذ عليها أن تختار أحد الأساليب التالية لنقل التكنولوجيا والمتمثلة في⁽²⁾:

1. استيراد السلع الإنتاجية كالآلات والمعدات الرأسمالية التي تستخدم في عملية الإنتاج؛
2. الاتفاقيات والممثلة في عقود التراخيص وتسليم المفتاح في اليد؛
3. الشركات الاستشارية، وما تقدمه من استشارات ودراسة لجدوى المشاريع، والوساطة؛
4. المعارض الصناعية، حيث يطلع المهندسون والطلبة على التقنيات ليحاولوا تقليلها؛
5. الاستثمار الأجنبي، سواء المستقل أو المشترك.

وقد اعتمدت الدول النامية على الاستثمار الأجنبي المباشر في السنوات الأخيرة، كأبرز أسلوب لنقل التكنولوجيا إليها والذي أثبت فعاليته مقارنة بالأساليب الأخرى، لذلك سوف تتطرق للشركات متعددة الجنسيات باعتبارها أحد أوجه الاستثمار الأجنبي المباشر، وإلى خصائص هذا الأخير وأنواعه وأشكاله ومزاياه وعيوبه من وجهة نظر الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي، بالإضافة إلى بعض الآثار المترتبة عليه.

^(*) - أصدر هذا القرار بالفعل في عام 1964 تحت عنوان:

Le rôle des brevets dans le transfert des connaissances techniques aux pays en voie de développement, rapport du secrétaire général : E/ 3861/Rev. N°1 vente 65.11.B.1, Nations Unies, New York. 1964.

⁽¹⁾ - المرجع نفسه، ص: 12.

^(**) - لاطلاع أكثر، انظر حسام محمد عيسى، المرجع السابق، ص: 17-22.

⁽²⁾ - كامل بكرى ومحمود يونس وعبد النعيم مبارك، الموارد الاقتصادية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بلد الشئر غير مذكور، 1986، ص: 346.

المبحث الثاني : الشركات متعددة الجنسيات والاستثمار الأجنبي المباشر:

من أبرز ما ميز الاقتصاد العالمي خلال العقود الأخيرة، ظهور ما اصطلح عليه بالشركات متعددة الجنسيات وكذا نمو الاستثمار الأجنبي المباشر بمعدلات استثنائية، حيث مثلت الدول النامية موقع استثمارية مغربية وهذا نظرا لما تمنحه من أصول إضافية متنوعة.

وقد أثبتت الاستثمار الأجنبي مرونته خلال أزمة ديون أمريكا الشمالية في الثمانينيات وكذا خلال الأزمة المكسيكية(1994-1995)، إضافة إلى الأزمة المالية للدول شرق آسيا(1997-1998)، هذه المرونة دفعت العديد من الدول النامية إلى تفضيلة على الأشكال الأخرى من تدفقات رؤوس الأموال، كما اعترف بدوره الفعال في تطوير الاقتصاد الوطني، وتحويل ونقل التكنولوجيا، وتحسين وتطوير الاقتصاد.

المطلب الأول: الشركات متعددة الجنسيات:

إن الانتشار الواسع للشركات متعددة الجنسيات، والدور البارز الذي تلعبه في مبادرات التجارة الدولية، وحركة رؤوس الأموال والأشخاص فيما بين الدول في شكل استثمارات مباشرة وغير مباشرة، بالإضافة كونها تمثلأغلب الاستثمارات الأجنبية، يجعل معرفة مفهومها وأنواعها، ومعرفة آثارها على الدول النامية وكيفية غزوها للأأسواق، أمراً لابد منه؛ ولذلك خصصنا هذا المطلب ليتم التطرق فيه إلى الأمور السابقة باختصار.

أولاً: تعريف الشركات متعددة الجنسيات وأنواعها:

1- تعريف الشركات متعددة الجنسيات: لقد تعددت التعريفات المقدمة من طرف الباحثين للشركات متعددة الجنسيات، ولعل أكثر هذه التعريفات شيئاً وقبلاً، ما قدمه (VERNON^(*)) في هذا المخصوص حيث يعرف هذا الأخير الشركة متعددة الجنسيات بأنها " المنظمة التي يزيد رقم أعمالها أو مبيعاتها السنوية عن 100 مليون دولار، والتي تمتلك تسهيلات أو فروع إنتاجية في ست دول أجنبية أو أكثر"⁽¹⁾.

2- كما يرى كل من (HOOD) و(YOUNG) أن الشركة متعددة الجنسيات هي " تلك الشركة التي تمتلك مشروعات استثمارية في أكثر من دولة أجنبية"⁽²⁾، أي يمكن اعتبارها شركات تقتصر على أنشطة مرتبطة بملكية الأصول الثابتة في الخارج.

3- أنواعها^():** تعددت تصنيفات الاقتصاديين للشركات متعددة الجنسيات، ويمكن أن نذكر على سبيل المثال لا الحصر التصنيف الذي قدمه كل من "فرنون وليفنجستون" والمرتكز على ثلاثة محاور أساسية هي: درجة التكامل وطبيعة النشاط ونوع المستوى التكنولوجي، حيث صنفا الشركات متعددة الجنسيات وفق هذه المحاور على ثلاث

^(*) - ROYMOND VERNON: اقتصادي أمريكي اشتغل في شركة متعددة الجنسيات لعدة سنوات وهو مختص في التبادل الدولي، ألف كتابه "الشركات والمؤسسات متعددة الجنسيات سنة 1966 بالإنجليزية، ثم ترجم إلى الفرنسية سنة 1973.

⁽¹⁾ - عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الإدارة والاستثمار، دار المعرفة الجامعية، الإزاريطية، الإسكندرية، 2000، ص: 225.

⁽²⁾ - عبد السلام أبو قحف، نظريات التدوير وجذور الاستثمار الأجنبي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2001، ص: 25.

^(**) - لإطلاع أكثر على جميع الأنواع والتصنيفات انظر، المرجع السابق، ص: 34-27.

مجموعات رئيسية⁽¹⁾:

- أ- المجموعة الأولى: وتضم كل الشركات متعددة الجنسيات المتكاملة رأسياً، حيث يكون المستوى التكنولوجي مرتفعاً وينحصر النشاط في الصناعات الاستخراجية.
 - ب- المجموعة الثانية: وتشمل الشركات متعددة الجنسيات المتكاملة أفقياً وفي هذه الأخيرة يكون المستوى التكنولوجي مرتفعاً لكنه أقل حساسية من الناحية السياسية بالمقارنة بالصناعات الاستخراجية كالبترول مثلاً، ومن أمثلتها: شركات إنتاج المشروبات الغازية والمنظفات الصناعية والأغذية...
 - ج- المجموعة الثالثة: وهي تختوي على الشركات متعددة الجنسيات التي تقوم بنقل التكنولوجيا المتقدمة إلى الدول النامية عن طريق الاستثمار المباشر، وهنا تقوم هذه الشركات بإنشاء فروع لإنتاج إحدى السلع التي تدهور الطلب عليها (إما بسبب التقادم التكنولوجي أو تشبع السوق المحلي، أو بظهور سلعة بديلة لها في السوق الوطني... الخ)، في الدول النامية. كما أن من الأسباب التي تجبر هذه الشركات على نقل نشاطها الإنتاجي على الدول النامية- بصرف النظر عن المستوى التكنولوجي الذي يتم نقله- ارتفاع نفقات الإنتاج في الدول الأم (أجور العمال، المواد الخام... الخ).
- ثانية: آثار الشركات متعددة الجنسيات على الاقتصاديات النامية:

- 1- الآثار الإيجابية: تكتسي الشركات متعددة الجنسيات أهمية في الاقتصاديات النامية نظراً لبعض الآثار الإيجابية والتي يمكن عرضها في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): بعض إسهامات الشركات متعددة الجنسيات في التنمية الشاملة بالبلدان النامية

المنافع	أسباب وعوامل تساعده تحقيق المنافع	الآثار الأولية	الآثار الثانوية
<p>1- زيادة تدفق رؤوس الأموال والأثر على ميزان المدفوعات.</p> <ul style="list-style-type: none"> - استغلال الموارد المحلية؛ - فتح أسواق جديدة للتصدير؛ - عدم تحويل جزء كبير من الأرباح؛ - عدم تطبيق سياسة متعدفة بالنسبة لأسعار التحويل؛ - بناء علاقات اقتصادية بين قطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحسن متوقع بميزان المدفوعات وزيادة في التحويل من النقد الأجنبي. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحسن المقدرة والنموا الاقتصادي والسياسي نتيجة الاستخدام الفعال والمنتج للموارد الاقتصادية والخفاض الأسعار وزيادة الصادرات وتدعم الاستقلال الاقتصادي وتتميمه أو خلق هوية مستقلة للدول المضيفة بين دول العالم. 	
<p>2- تنمية الناتج القومي.</p> <ul style="list-style-type: none"> - استيراد عدد أو كمية قليلة من المستلزمات والمateriال الخام؛ - بصفة عامة لا تدخل الشركات الأجنبية في نفس مجالات النشاط الاقتصادي التي تمارسه الشركات الوطنية وهذا يضمن عدم خروج أي شركة وطنية من السوق. 	<ul style="list-style-type: none"> - احتمال خروج بعض (أو عدد قليل جداً) من الشركات الوطنية. 	<ul style="list-style-type: none"> - تحسين المقدرة لو النموا الاقتصادي والسياسي بالدول المضيفة نتيجة الآتي: <ul style="list-style-type: none"> - زيادة حاصلات الدولة من الضرائب على الأرباح وتنمية الملكية الوطنية وخلق طبقات جديدة من رجال الأعمال؛ - اختفاء بعض الأنواع من المنتجات الوطنية من الأسواق وإن كان هذا يعتبر ضرباً من ضروب الاستثناء أو التوقع؛ - تحسين المقررة التنافسية والإنتاجية للشركات الوطنية عن طريق إدخال تحسينات على طرق الإنتاج والإدارة أو قيام هذه الشركات بتقليد الشركات متعددة الجنسيات؛ - اختفاء الشركات التي تحقق خسائر بصفة مستمرة. 	

(1) - المرجع نفسه، ص. 31-32.

تابع للجدول رقم (01): بعض إسهامات الشركات متعددة الجنسيات في التنمية الشاملة بالبلدان النامية

الآثار الثانوية	الآثار الأولية	أسباب و عوامل تساعد على تحقيق المنافع	المنافع
<ul style="list-style-type: none"> - تنمية المهارات والمعرفة الحالية؛ - إدخال أنواع جديدة من المهارات والمعارف في شتى ميادين النشاط الاقتصادي؛ - اكتساب مهارات ومهارات جديدة من خلال نقل العمالة الوطنية لنظيرتها الأجنبية في كافة المجالات (الفنية والإدارية)؛ - تدعيم وتنمية الروابط الاقتصادية بين قطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة؛ - تقديم منتجات جديدة بمستوى عالٍ من الجودة وبأسعار منخفضة. 	<ul style="list-style-type: none"> الاستثمار المباشر عن طريق الشركات متعددة الجنسيات يساهم في نقل قدر ملحوظ من المعرفة أو التقاليد التكنولوجية إلى الدول المضيفة بالمقارنة بالآليات الأخرى هذا بالإضافة إلى استمرارية التحديث والتطوير التكنولوجي لهذه الدول. 	<ul style="list-style-type: none"> - تقديم برامج تنمية وتدريب للموارد البشرية (حتى في حالة تركيز الشركات متعددة الجنسيات لأنشطة وبرامج التنمية والبحوث في وطنها الأم)؛ - إدخال التكنولوجيا المتقدمة من خلال تشجيع الحكومات المضيفة للشركات متعددة الجنسيات. 	3- نقل التكنولوجيا.
<ul style="list-style-type: none"> تحسين الموقف الاقتصادي للدول النامية كنتيجة لإدخال منتجات جديدة أو تطوير وتنمية استخدامات المنتجات الحالية، نشر أو إدخال أساليب تسويقية حديثة، تقديم المساعدة في بناء وتنمية معايير أو مستويات إنتاجية وإدارية جديدة (من حيث الكلم والجودة)، رفع إنتاجية العمالة الوطنية ورأس المال الوطني، تنويع المنتجات وإتاحة الفرص وبدائل متعددة أمام المستهلك للاختيار بينها. 	<ul style="list-style-type: none"> التأثير على أنماط الاستهلاك أو تغييرها. 	<ul style="list-style-type: none"> - تنمية وخلق المنتجات والأسواق الجديدة؛ - تطوير وتغيير المنتجات وبرامج وخطط التسويق وسياساته؛ - الاحتكار. 	4- إدخال أنماط جديدة للاستهلاك.

المصدر: عبد السلام أبو قحف، نظريات التدوير وجدوى الاستثمارات الأجنبية المباشرة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2001 ص - ص: 106-107.

- 2- الآثار السلبية: نظراً للقوة الكبيرة التي تمتلكها الشركات متعددة الجنسيات من خلال القدرات المالية واتساع نفوذها، فإنها قد تؤثر سلباً على اقتصادات الدول النامية، ومن هذه الآثار يمكن ذكر ما يلي⁽¹⁾:
- وجود هذه الشركات قد يؤدي إلى خلق تبعية اقتصادية وتقنيّة للدول الأجنبية وذلك من خلال احتكار الشركات متعددة الجنسيات للعديد من القطاعات الحساسة، مما قد ينجم عنه نتائج وخيمة، في حين تبقى القطاعات ذات التكنولوجيا العالية - كالإعلام الآلي والطيران - متمرّكة في الدول المتقدمة؛
 - تجلب الشركات متعددة الجنسيات في الغالب تكنولوجيا غير ملائمة، أو يكون الغرض من الاستثمار تصريف القديمة منها أو خلق تدفقات جديدة من قطع الغيار والصيانة مما يقيّ على الفجوة التكنولوجية بين الدول النامية والدول المتقدمة ويزيد من توسيعها؛

(1) .. عبد السلام أبو قحف، نظريات التدوير، مرجع سابق ذكره، ص: 161.

الفصل التمهيدي : تحديات المناخ الاقتصادي العالمي والاستثمار الأجنبي المباشر

- تردد هذه الشركات في العمل على التنمية والإسهام في دعم جهود البحوث والتنمية الخاصة بالموارد البشرية والمادية في الدول الضيفية؟

- وقد تؤثر على سياسات الاستثمار وتوزيع الأرباح، فغالباً ما تفضل استلام الأرباح بدل إعادة استثمارها، أو تأجّيل توزيع الأرباح بغية تحقيق توسيع أسرع للمشروع؛ وهذا ما لا يتفق مع مصالح البلد الضيف⁽¹⁾.

ثالثاً: مسارات غزو الأسواق العالمية:

تسعى الشركات متعددة الجنسيات إلى فرض سيطرة أكبر ونفوذ أوسع في الأسواق العالمية من خلال غزوها، وغالباً ما يرتبط أسلوب الغزو بدرجة الرقابة والتحكم، وبالمعلومات التسويقية، ومتطلبات الاستثمار المالية والربحية والضغوط المفروضة من الحكومات، وغالباً ما تتبع الشركات متعددة الجنسيات المسارات التالية في غزوها للأأسواق:


1- المسار الأول: اللجوء إلى التصدير أولاً ثم إنشاء شركات للبيع والتسويق أو إقامة عمليات أو خطوط للتجميع، كما يتم التصدير من الدولة الأم إلى الوكالء والموزعين بالدولة الضيفية، وللإشارة يأخذ هذا المسار شكل أسلوب استثمار غير مباشر كبداية للتصدير والتسويق.

2- المسار الثاني: الاعتماد على الإنتاج الدولي مع التملك الكامل للمشروع الاستثماري بالدولة الضيف وهو ما يعرف بالاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك من خلال إنشاء مشروع مشترك وتملكه بالتدريج، أو إنشاء مشروع استثماري كامل الملكية، وسوف يتم التطرق لهذا العنصر بشيء من التفصيل في المطلب القادم.

3- المسار الثالث: الاعتماد في غزو الأسواق على عقود التراخيص، أو التسويق مع مشاركة جزئية في المشروع الاستثماري، ويأخذ هذا المسار هو الآخر شكل أسلوب استثماري غير مباشر، كبداية للانتقال إلى الأسلوب المباشر، وفي بعض الحالات تغزو هذه الشركات الأسواق في شكل أسلوب استثماري مباشر.
ولتوسيع هذه المسارات يمكن الاستعانة بالشكل التالي:

⁽¹⁾ - روبرت ميل وجاك جلين وأخرون، المشروعات المشتركة الدولية في البلدان النامية، مجلة التمويل والتنمية، مارس 1997، ص: 26

الشكل رقم (02): مسارات وأساليب غزو الأسواق العالمية



المصدر: عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الإدارة والاستثمار، دار المعرفة الجامعية، الأزاريط، الإسكندرية، 2000، ص: 268.

المطلب الثاني: الاستثمار الأجنبي المباشر، مفاهيمه، خصائصه والنظريات المفسرة له:

تبُوأ الاستثمارات الأجنبية المباشرة مكانة كبيرة وهامة في التحليل الاقتصادي الحديث وخاصة الرأسمالي منه، حيث تم التوصل في المؤتمر الذي ضم اقتصاديين وكبار رجال الأعمال من الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأوروبا في مارس 1921 إلى أن "الاستثمارات الأجنبية المباشرة أصبحت القناة الرئيسية للعلاقات الاقتصادية الدولية"⁽¹⁾، مما هو المقصود بالاستثمار الأجنبي المباشر؟

(1) - نشام فاروق، الاستثمارات الأجنبية في الجزائر وأثرها على التنمية الاقتصادية، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الآلية الثالثة، أيام: 22/21 ماي 2002، جامعة سعد دطبا، البليدة، ص: 246.

أولاً: تعاريف الاستثمار الأجنبي المباشر:

تعددت تعاريف الاستثمار الأجنبي المباشر بتنوع الآراء ووجهات النظر، ويمكن إيجاز بعض التعاريف على النحو

التالي:

- فحسب صندوق النقد الدولي "هو كل تلك الاستثمارات التي تساهم فيها مؤسسة أجنبية وفي تسييرها"⁽¹⁾ حيث يدخل ضمن هذا التعريف كل أنواع المساهمات في رأس المال الاجتماعي والأرباح المعاد استثمارها وكل أنواع القروض الآتية من البلد الأم.
- وهو "ملك المستثمر الأجنبي لجزء أو كل الاستثمارات في مشروع معين، بالإضافة إلى قيامه بالمشاركة في إدارة المشروع مع مستثمر وطني في حالة الاستثمار المشترك، أو السيطرة الكاملة على الإدارة والتنظيم في حالة الملكية المطلقة لمشروع الاستثمار، ويمكن للمستثمر الأجنبي تحويل كمية من الموارد المالية والمادية والتكنولوجية والخبرة الفنية في جميع الحالات للدولة الضيافة"⁽²⁾.
- كما يعرف بأنه "المشروعات التي يقييمها ويلكّها ويديرها المستثمر الأجنبي إما بسب ملكيته الكاملة للمشروع أو الشراكة في رأس المال المشروع بتصنيف يبرز له حق الإدارة"⁽³⁾.
- ويعرفه (Raymond.Bertand) بأنه "مساهمة رأس المال مؤسسة في مؤسسة أخرى وذلك بإنشاء فرع في الخارج أو الرفع من رأس المال هذه الأخيرة باسترجاع مؤسسة أجنبية، تكوين مؤسسة أجنبية رفقة أجانب، ... وبأرفع مستوى الاستثمار الأجنبي المباشر هو وسيلة لتحويل الموارد الحقيقة ، ورؤوس الأموال من دولة إلى أخرى وخاصة في الحالة الأولى عند إنشاء المؤسسة"⁽⁴⁾.
- هو الاستثمار الذي ينطوي على تملك المستثمر الأجنبي لجزء أو كل الاستثمارات في مشروع معين وذلك عن طريق المشاركة المتساوية، وحسب صندوق النقد الدولي (FMI) والمنظمات المشتركة للتنمية الاقتصادية(OCDE) فإن النسبة المئوية التي إذا زاد عنها الاستثمار يعتبر استثماراً أجنبياً هي على التوالي: 25% و50%⁽⁵⁾.

ثانياً: محددات الاستثمار الأجنبي المباشر:

إن تعدد وجهات النظر والآراء والنظريات التي تناولت المحددات^(*) والمتغيرات المؤثرة على قرار الاستثمار الأجنبي المباشر، سواء تلك المرتبطة بالدول الضيافة أو المتعلقة بالمستثمر الأجنبي (الشركة متعددة الجنسيات) يجعل أي محاولة لاقتراح مدخل معين لتحليل محددات الاستثمار الأجنبي قد تصنف إما بعدم الشمول أو عدم القابلية للقياس أو التطبيق العملي والموضوعية، وعليه فإنه يمكن أن تتمثل هذه المحددات في محصلة إسهامات هذه النظريات مجتمعة، ويمكن تلخيصها

⁽¹⁾ - محمد الشريف منصور، الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتأثيرها على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقي الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، أيام: 09/08/2002، ص: 153.

⁽²⁾ - عبد السلام أبو قحف، نظريات التدوير، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

⁽³⁾ - حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، مركز الإسكندرية للكتاب، الأزاريطة، 2000، ص: 207.

⁽⁴⁾ - فارس فوضيل، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية- حالة الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية، الجزائر، غير منشورة، 1998، ص: 09.

⁽⁵⁾ - شمام فاروق، مرجع سبق ذكره، ص: 250.

^(*) - للإطلاع أكثر على هذه المحددات انظر، المرجع السابق، ص: 253.

واختصارها كما يلي⁽¹⁾:

- العوامل المرتبطة بعدم كمال السوق؛
 - العوامل الخاصة برغبة الشركات متعددة الجنسيات في التغلب على الإجراءات والقيود المرتبطة بالتجارة الدولية أو غزو أسواق الدول النامية؛
 - مناخ الاستثمار في الدول المضيفة بما في ذلك الخواص المشجعة عليه.
- كما أوضح (DUNNING)⁽²⁾ أنه يلزم توافر ثلاثة شروط لكي تقوم الشركات بالاستثمار في الخارج وهي:
- 1- تملك الشركة لمزايا احتكارية قابلة للنقل في مواجهة المنشآت المحلية في الدول المضيفة؛
 - 2- أفضلية استخدام الداخلي للمزايا الاحتكارية في شكل استثمار أجنبى مباشر في الخارج عن الاستخدامات البديلة لهذه المزايا مثل التصدير أو التراخيص؛
 - 3- أن تتوفر للدولة المضيفة مزايا مكانية أفضل من الدولة التي تنتمي إليها الشركة المستثمرة، مثل: انخفاض الأجور، واتساع السوق وتوفير المواد الأولية.

ثالثا: النظريات المفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر:

توجد عدة نظريات مفسرة للاستثمار الأجنبي المباشر، هذه النظريات تختلف باختلاف الزوايا التي تتعلق منها في تحليلها، منها:

1. النظريات التقليدية (الكلاسيكية):

قديماً وقبل الحرب العالمية الثانية، لم تقتصر هذه النظريات بالاستثمار الأجنبي المباشر كثيراً، حيث تفترض أن قيام التجارة الخارجية بين البلدان سينفي الحاجة إلى انتقال رؤوس الأموال بين البلدان، وأن انتقال السلع بحرية بين الأقطار سيجعل انتقال عناصر الإنتاج أمراً لا ضرورة له، كما تنظر هذه النظريات للشركات المتعددة الجنسيات كمظهر للاستثمار الأجنبي، وتعده مكملاً للتجارة الخارجية في السلع والخدمات⁽³⁾، وتفسر النظريات كلاً من التجارة والاستثمار عبر الحدود على أساس الفوارق في هبات الموارد الطبيعية بين البلدان، والتي تؤدي بدورها إلى فوارق في تكلفة الإنتاج، مما يتبع عنه فوارق في العائد لعنصر الإنتاج كرأس المال و العمل، هذه الفوارق في العائد يجعل الفائض من رؤوس الأموال ينتقل إلى بلد العجز⁽⁴⁾.

وتستند وجهة نظر الكلاسيك في هذا الشأن إلى عدد من المبررات يمكن تلخيص بعضها كالتالي⁽⁴⁾:

- 1- صغر حجم رؤوس الأموال الأجنبية المتداولة إلى الدول المضيفة بدرجة لا تدعو إلى فتح الأبواب أمام هذا النوع من الاستثمارات؛

(1) - عبد السلام أبو قحف، نظريات التدوير، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 72-73.

(2) - عمر صقر، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 49-50.

(3) - أحمد عبد الرحمن أحمد، مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية، دار المريخ للنشر والتوزيع، الرياض، 1994، ص-ص: 57-58.

(4) - توجد أربعة نظريات تقليدية تفسر الاستثمار المباشر وهي: للنظرية الكلاسيكية، نظرية: Ohlin, Hecksher، نظريةرأس المال ونظرية لخطار التبادل.

وللإطلاع أكثر انظر فارس فوضيل، الاستثمار المباشر الأجنبي في الدول النامية - حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 15-17.

(4) - عبد السلام أبو قحف، نظريات التدوير، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 14-15.

- 2- ميل الشركات متعددة الجنسيات إلى تحويل أكبر قدر من الأرباح الناتجة عن عملية الاستثمار بدلًا من إعادة استثمارها في الدولة المضيفة؟
- 3- قيام الشركات متعددة الجنسيات بنقل تكنولوجيا لا تلائم مع متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالدول المضيفة؟
- 4- أن ما تنتجه الشركات متعددة الجنسيات قد يؤدي إلى خلق أنماط جديدة للاستهلاك في الدول المضيفة لا تلائم ومتطلبات التنمية الشاملة في هذه الدول.

كانت هذه النظريات كافية في السابق لتفسير الاستثمار الأجنبي عندما كان أساساً غير مباشر، وفي النصف الثاني من القرن العشرين بدأت الصورة تتغير وأصبح حجم الاستثمارات المباشرة أكبر من الاستثمارات غير المباشرة، حيث أصبح انتقال رأس المال والقدرات الإدارية والمعرفة الفنية. فأصبحت هناك حاجة للنظريات التي تفسر عمليات الشركات المتعددة الجنسيات وحركة رأس المال العالمية.

2. النظريات الحديثة:

هناك عدة نظريات حديثة لتفسير الاستثمار المباشر منها:

- أ- نظرية دورة حياة المنتوج لـ (Raymond Vernon): تستخدم هذه النظرية إطار دورة حياة السلعة كمدخل لتفسير التجارة والاستثمار الخارجيين، حيث يفترض أن تمر السلعة في دورة حياتها بمرحلة الإنتاج المحلي والوجه لتلبية الاحتياجات المحلية، ثم مرحلة النمو والتصدير وذلك لنمو الطلب الداخلي والخارجي، ثم مرحلة الاستثمار الخارجي حيث يتم إنتاج السلع من طرف الشركة في البلد الذي كان يستوردها لتأتي بعد ذلك مرحلة التدهور⁽¹⁾.
- ب- نظرية الأسواق: حيث تبحث هذه النظرية في تركيبة السوق، الذي تستأثر فيه شركة ما بوضع أو تملك ميزة تنافسية كامتلاك تقنيات أو مختلف المعارف التسويقية، رأس المال البشري والقدرة التكنولوجية، الشيء الذي يدفعها إلى تدويل النشاط، ويمكّنها من الاستثمار في الخارج⁽²⁾.
- ج- النظرية الإكليلية للإنتاج الدولي: ظهرت هذه النظرية حديثاً وهي مكملة لفرضية التدويل، حيث تبحث في أسباب جلوء المؤسسة إلى الاستثمار المباشر دون اللجوء إلى التصدير عن طريق التخلص عن التراخيص، إذ وجدت من أسباب جلوء المؤسسة للاستثمار الأجنبي المباشر⁽³⁾:
 - استحواذ المؤسسة على إمكانيات خاصة تميزها عن باقي المؤسسات المنافسة؛
 - الاستغلال العقلاني للإمكانيات الذاتية والإمكانيات الموفرة من الدول المضيفة؛
 - مراعاة المناخ المناسب للاستثمار.

⁽¹⁾ - فارس فوضيل، مرجع سبق ذكره، ص: 61-63.

⁽²⁾ - أحمد عبد الرحمن أحمد، مرجع سبق ذكره، ص: 59.

⁽³⁾ - فارس فوضيل، مرجع سبق ذكره، ص: 23.

د- نظرية (K.Kojima ، Y.T.Surumi) والنماذج اليابانية:

جاءت نظرية (Y.T.Surumi) لشرح فعالية المؤسسات اليابانية مقارنة بالمؤسسات الأمريكية، وذلك لأسباب تختص التسيير والتنظيم الحكم وشبكة المعلومات الخاصة بغرفة التجارة اليابانية، والتي ساعدت على الانتشار السريع للاستثمارات اليابانية في العالم. في حين تركت نظرية (K.Kojima) على نقطتين أساسيتين هما : توجه الاستثمارات المباشرة اليابانية إلى الدول الآسيوية، أغلب الاستثمارات تقوم بها المؤسسات المتوسطة والصغيرة، والتي كانت محفزة بفضل البحث عن تكاليف الإنتاج المنافسة بدل البحث عن الدخول إلى أسواق الدول المضيفة وذلك في مجال المنافسة بين احتكارات الأقلية⁽¹⁾.

المطلب الثالث: أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر:

تنصف أشكال وسياسات الاستثمار الأجنبي المباشر بالتعدد والتباين من حيث النوع والأهمية والخصائص المميزة لكل شكل وسياسة، ويرجع هذا التباين في الأشكال إلى عدة عوامل منها⁽²⁾:

- اختلاف مناخ الاستثمار من دولة مضيفة إلى أخرى، واختلاف أهدافها التي تسعى إليها من خلال الاستثمار الأجنبي؛
- عوامل ترتبط بالأرباح والتكاليف المتوقعة، ومتطلبات الاستثمار المالية والفنية والأخطار التجارية وغير التجارية... الخ؛
- اختلاف خصائص الشركات المتعددة الجنسيات، وخصائص الصناعة أو النشاط الذي تمارسه، ودرجة المنافسة في أسواق الدول المضيفة.

في الاستثمار الأجنبي المباشر يمتلك المستثمر الأجنبي جزءاً أو كل المشروع سواء كان إنتاجياً أو خدمياً، ومن جهة الملكية، يمكن تقسيم الاستثمار المباشر إلى، نوعين هما:

أولاً: المشروعات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي:**1- مفهومها:**

" وهي تمثل في قيام الشركات متعددة الجنسيات بإنشاء فروع للإنتاج أو التسويق أو أي نوع آخر من أنواع النشاط الإنتاجي أو الخدمي بالدولة المضيفة"⁽³⁾ وهي تمثل أكثر أنواع الاستثمار الأجنبي المباشر تفضيلاً لدى المستثمرين الأجانب، في حين تتردد الدول المضيفة في قبولها لهذا النوع، هذا التردد نابع من الخوف من التبعية الاقتصادية، وما يتربّع عنها من آثار سلبية في حالة احتكار المستثمر الأجنبي لسوقها، إلا أن العديد من الدول النامية سمحت بالتملك المطلق للمستثمر الأجنبي، والذي تعتبره بمثابة ميزة تساعدها على جلب الكثير من الاستثمارات الأجنبية⁽⁴⁾.

إلا أن هذا النوع له مزايا وعيوب، يمكن سردتها كما يلي:

2- مزايا وعيوب الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي:

أ- بالنسبة للدولة المضيفة: ترى بعض الدول المضيفة وخاصة النامية منها في الاستثمار الأجنبي المملوك بالكامل عدة مزايا، تشكل الدافع الكبير للإقبال عليه، إلا أن هناك بعض العيوب التي تحفظ منها.

⁽¹⁾- فارس فوضيل، المرجع السابق، ص: 25.

⁽²⁾- محمد عبد الرحمن أحمد، مرجع سابق ذكره، ص: 18.

⁽³⁾- لمراجع نفسه، ص: 18.

⁽⁴⁾- عبد السلام أبو قحف، مقدمة في إدارة الأعمال الدولية، مطبعة الشعاع الفنية، مصر، ط4، 1998، ص: 242.

• مزايا هذا الشكل⁽¹⁾:

- زيادة تدفق رؤوس الأموال إلى البلد المضيف؛
- توفير فرص عمل كبيرة؛
- إشباع حاجيات المجتمع المحلي من السلع والخدمات بدل الاستيراد مع احتمال وجود فائض للتصدير وما يترتب عنه من تحسن في ميزان المدفوعات.

• عيوب هذا الشكل: تحفظات خطر الاحتياط والتبعية الاقتصادية التي تخشاها الدول المضيفة النامية، ولآثارها السلبية على المستويين المحلي والدولي⁽²⁾.

بـ- بالنسبة للشركات الأجنبية:

• مزايا هذا الشكل⁽³⁾:

- توفر الحرية الكاملة في الإدارة والتحكم في سياسات الأنشطة الوظيفية للشركة؛
- كبر حجم الأرباح المتحصل عليها والناتجة عن انخفاض تكلفة المدخلات أو عوامل الإنتاج المختلفة في الدول النامية؛
- التغلب على القيود التجارية والجمركية التي تضعها الدول المضيفة على الواردات، وسهولة التوسع في حالة بناء ذهنية جيدة لدى جمهور الدولة المضيفة.

• عيوب هذا الشكل: تمثل في الأخطار غير الجارية والناتجة عن المصادر والتأمين والتغطية الجوية، أو التدمير الساجم عن الحروب الأهلية أو عدم الاستقرار السياسي⁽⁴⁾.

كما يوجد أنواع أخرى من الاستثمارات الأجنبية المباشرة والتي لا نرکز عليها في هذا البحث بل نكتفي بذكرها فقط كالاستثمار في المناطق الحرة، ومشروعات أو عمليات التجميع^(*).

ثانياً: الاستثمار المشترك أو المشروع المشترك (Joint Venture):

حسب (Kolde) الاستثمار المشترك هو مشروع يمتلكه أو يشارك فيه - مالياً أو إدارياً أو بالخبرات وبراءات الاختراع أو العلامات التجارية - طرفان (أو شخصان معنويان) أو أكثر من دولتين مختلفتين بصفة دائمة، أما "ليفنجستون" فيرى أن الشراكة للقيام بمشروع معين سواء كانت في رأس المال أو بالتكنولوجيا فهذا يعتبر استثماراً مشتركاً⁽⁵⁾. وسوف يتم التطرق لهذا الشكل بالتفصيل في الفصل الأول من هذا البحث، باعتباره الوجه الأكثر إقبالاً بالنسبة للدول المضيفة، وذلك لما له من مزايا وخصائص تخدم مصالحها، بالإضافة إلى أنه أحسن أشكال الاستثمار الأجنبي في نقل التكنولوجيا.

⁽¹⁾ عبد السلام أبو قحف، نفس المرجع السابق، ص: 244.

⁽²⁾ عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الإدارة والاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص: 276-277.

⁽³⁾ عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الاستثمار الدولي، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، الأزاريطة، ط2، 1991، ص: 373.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه، ص: 374.

^(*) مشروعات التجميع تأخذ شكل اتفاقية بين الطرف الوطني والطرف الأجنبي، يقوم بموجبها الطرف الأجنبي بتزويد الطرف الأول بمكونات منتج معين ليجمعها لتصبح منتجًا نهائياً، أو يقدم الطرف الأجنبي الخبرة أو المعرفة اللازمة لتجهيز المصنع وطرق سيره، مقابل عائد مادي متلق عليه.

⁽⁵⁾ عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الإدارة والاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص: 269-270.

المطلب الرابع: الاستثمار الأجنبي المباشر وأثره على الدولة الضيافة^(*):

دفعت مرونة الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الأزمات المالية العديدة من الدول النامية إلى اعتباره أفضل أشكال تدفق رؤوس الأموال الخاصة، وبالرغم من أن هذا الاستثمار يعود على الدول المضيفة بالفائدة، إلا أنه عليها تقويم تأثيراته بعناية وواقعية، فمن آثاره يمكن تلخيص ما يلي:

-1- أثره على ميزان المدفوعات:

يعمل كل بلد لتحقيق فائض في ميزان مدفوعاته، الذي يعكس مركزه المالي في تعاملاته مع الدول الأخرى، وقدرته على اقتناء السلع والخدمات الخارجية. والنشاط الأجنبي له آثاره على ميزان المدفوعات، التي قد تكون موجبة أو سالبة، فقد يقود الاستثمار الأجنبي إلى عجز في ميزان المدفوعات، عند كثرة استيراد معدات وماكينات وآليات المشروع في مرحلة إنشائه، أو عند تحويل الأرباح إلى الخارج. أما في حالة إعادة استثمار هذه الأرباح فإن الأثر قد يكون إيجابياً أو محايداً على الأقل⁽¹⁾.

2 - أثره على تدفق النقد الأجنبي:

تعتبر الاستثمارات الأجنبية أحد المصادر الأساسية لتدفق النقد الأجنبي إلى الدول النامية، فعندما يدخل رأس المال إلى إحدى الدول، فإنه يؤدي إلى زيادة الاستهلاك أو الاستثمار المحلي، أو قد يؤدي بشكل رئيسي إلى زيادة احتياطي الدولة من النقد الأجنبي⁽²⁾.

3 – أثره على الدخل والعمالة:

تشير الكثير من الأدلة التطبيقية في مختلف الدول النامية، إلى أن الاستثمار الأجنبي المباشر يساهم بشكل كبير في خلق فرص عمل أمام مواطني هذه الدول، وتشير الدراسات أيضاً إلى أن معدل نمو العمالة في مختلف نشاطات الاستثمار الأجنبي المباشر بالدول النامية في ارتفاع مستمر، فقد أشار التقرير الذي أعدته منظمة العمل الدولية في عام: 1981 إلى أن حوالي: 04 مليون عامل قد تم توظيفهم في الشركات المتعددة الجنسيات العاملة في الدول النامية سنة: 1980، (أي ما يعادل 50% من إجمالي القوى العاملة في العالم) ⁽³⁾.

٤- أثره على نقل التقنية والإدارة:

سوق التقنية سوق احتكاري إذ ليس من السهل شراء التقنيات الموجودة فيه، لذلك تلجأ العديد من الدول النامية إلى الاستثمار الأجنبي المباشر كأحسن الوسائل إن لم يكن خيرها، لنقل التكنولوجيا الإنتاجية والمهارات الإدارية من البلدان المتقدمة إليها وتوطينها. فالشركات التي تستثمر في الخارج، لها تقنيات أو قدرات فنية خاصة غير متوفرة لغيرها لا بد من العمل بها في مشاريعها، وبالتالي فهي تلجأ إلى المهندسين والعمال المهرة من البلد المضيف فتقوم بتدريسيهم على هذه التقنيات والتي يكتسبونها ويطورونها بمرور الوقت لاستعمالها في الاستثمارات المحلية⁽⁴⁾.

^(*) .. للإطلاع أكثر على هذه الآثار بالتحليل والقياس، انظر عبد السلام أبو قحف، نظريات التمويل وجودى الاستثمارات الأجنبية، مرجع سابق ذكره، ص: 115-159.

⁽¹⁾ - أحمد عبد الرحمن أحمد، مرجع سابق ذكره، ص: 96.

⁽²⁾ - اشوكا مودي ودييك ميشرا وأنطونيانيني مرشد، تدفق رؤوس الأموال الخاصة والنمو، مجلة التمويل والتربية، تصدر عن صندوق النقد الدولي، العدد 02

جاني 2001، ص: 03.

(3) عبد السلام أبو قحف، مقدمة في إدارة الاعمال الدولية، مراجعة وتقديم عبد الرحمن العقاد، دار المعرفة، القاهرة، 1931، 103.

خلاصة:


فرضت التحديات الاقتصادية العالمية الجديدة على الدول النامية، تكثيف الجهد التنموي للنهوض بالقطاعات الأساسية لها، وتلبية متطلبات واحتياجات شعوبها، فأصبح طموح الدول النامية الآن أكبر لمواكبة هذه التغيرات، ومسايرة هذه التحديات في تطبيق تكنولوجيا الإنتاج والتسويق والتوزيع والإدارة، غير أن إدراكها لحقيقة توجهات العولمة وما تستند إليه من قواعد، خاصة مع انتشار الشركات المتعددة الجنسيات وتطور المعلوماتية، من شأنه أن يشكل خطراً محدقاً وباستمرار، وهذا عندما لا ترقى قرارات الدول النامية إلى مستوى التحديات الاقتصادية المعاصرة الجديدة لإرساء قواعد نظام جديد قادر على مواجحة التحولات الاقتصادية، ويساعد على تحقيق أهدافها التنموية.

ونظراً لوجود علاقة بين أهداف التنمية والوسائل المختارة لبلوغها، فإنه يلزم على الدول النامية العمل على التنسيق والربط بين الموارد المتاحة والاحتياجات والمتطلبات والأهداف، وبين التقنيات التي تستوردها، وهذا ما يجعل عملية نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية، أحد العناصر الفعالة لتحقيق التنمية؛ وقد ثبت أن للاستثمار الأجنبي المباشر دوراً فعالاً في تحقيق هذا الهدف في البلدان المضيفة - خاصة النامية منها -، فهو الوسيلة المناسبة لنقل التكنولوجيا، رغم ماله من آثار سلبية وإنجذابية على اقتصاديات هذه الدول.

وبما أن الغرض الجوهرى الذي تسعى إليه الدول النامية والمتمثل في مسيرة التقدم العلمي والتكنولوجي والخروج من دوامة التبعية الخانقة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمعنى ملائمة شكل الاستثمار المعتمد عليه في مسيرة التنمية، أصبحت هذه الدول تميل إلى الشراكة الأجنبية كأحد أفضل أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر، لما تتمتع به من مزايا وخصائص تناسب خططها التنموية وتخدم مصالحها على المدى البعيد والقريب، لذلك ما على الدول النامية إلا تهيئة المناخ المناسب والمساعدة بحسب هذه الاستثمارات، والمفاضلة بين أشكالها.

الفصل الأول

الإطار النظري للشراكة الأجنبية



تمهيد:

تأكدت زيادة أهمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الاقتصاد العالمي وأصبحت من أهم المصادر الداعمة للتنمية في الدول النامية، فهي وسيلة تدفع بعجلة التنمية والتطوير إلى الأمام، ووسيلة لمساعدة الشروط وتدعم الطاقات الإنتاجية، لما تتوفره من موارد مالية مكملة للادخار الوطني، وما تساهم به من نقل للتقنيات والمهارات والأساليب الإدارية الحديثة، ولما تتميز به من استخدام لشبكات التسويق الدولية، حيث أن الحالة الاقتصادية والمالية المتدهورة للبلدان النامية لم تترك الكثير من الحلول والخيارات البديلة، لفتح اقتصادياتها أمام الأشكال المختلفة للاستثمارات الأجنبية المباشرة، فاعتمدت عليها كمصدر للتمويل والتنمية.

في أغلب الحالات تُخَذِّل الاستثمارات الأجنبية المباشرة، صيغة الشراكة نظراً لما تتميز به من قبول لدى البلدان المستضيفة، ولما تحمله من مزايا كثيرة لاقتصادياتها، فهي قبل كل شيء استثمارات إضافية، تحمل تمويلات مالية وتعمل على توفير مناصب شغل جديدة، إضافة إلى إمكانية تأهيل الشريك المحلي، وتعتبر الشراكة الأجنبية من بين أهم أشكال التبادل في التجارب والمنافع، ولعلها من بين أربع البدائل الإستراتيجية للمؤسسات المحلية، الرامية إلى الارتقاء في مصاف المؤسسات الناجحة، مما يعزز الأهمية المستقلة من النتائج الإستراتيجية وتأثيراتها على الاقتصاديات المحلية، وبحد الإشارة إلى أن الأعمال النظرية حول موضوع الشراكة تلقت الانتباه إلى بعد الاستراتيجي لنتائجها المحتملة، والتي قد تختلف جذرياً عن النتائج المتوقعة في المدى القصير.

لذلك سنقوم في هذا الفصل بعرض الإطار العام للشراكة الأجنبية، كظاهرة اقتصادية وكأحد أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر، وذلك من خلال تحديد المفاهيم المتعلقة بها من خلال جملة من التعريف والخصائص والأشكال وأهم الميزات ، ثم يتم بعد ذلك التطرق إلى الأهداف المستقلة منها وإلى أهميتها لكلاً الطرفين، وإلى مراحل وعوامل تحسينها وما هي الصعوبات والمحاذير التي تحول دون ذلك؛ وقد تم تقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: ماهية الشراكة الأجنبية؛

المبحث الثاني: أشكال الشراكة الأجنبية وتسويتها؛

المبحث الثالث: تقييم الشراكة الأجنبية.

المبحث الأول: ماهية الشراكة الأجنبية:

نجد مصطلح الشراكة شائعاً في العديد من الحالات، فيطلق على الشراكة الاجتماعية وعلى الشراكة الأورومتوسطية، والشراكة الاقتصادية، وبالرغم أن هذا المصطلح لا يزال حديثاً نسبياً، إلا أن المفهوم المهم بالنسبة لنا هو الشراكة المتعاقد عليها بين المؤسسات الاقتصادية، ولللاحظ أن المعنى يتضمن ويتحدد ويتأثر بالإضافة التي تلي مصطلح الشراكة.

المطلب الأول: مفهوم الشراكة الأجنبية وخصائصها:

لتحديد مفهوم الشراكة الأجنبية يمكن تقديم مجموعة من التعريفات والخصائص على النحو التالي:

أولاً: تعريف الشراكة الأجنبية:

لقد تعددت التعريفات الخاصة بالشراكة، وقدمت مفاهيم كثيرة، إلا أن الجمع عليه هو ذلك التقارب بين الأطراف المتعاقدة لأجل تحقيق أهداف مشتركة في حدود فترة زمنية معينة، وسنعرض جملة من التعريفات، والتي من خلالها يمكن استيعاب المفاهيم العامة للشراكة الأجنبية كالتالي:

- تعرف الشراكة بأنها: "ذلك الكيان الذهني القائم بين الشركات، والمبني على علاقات مميزة، عمادها البحث المشترك في المدى المتوسط والطويل، والمحوجه إلى خلق وتوسيع المتطلبات الضرورية"⁽¹⁾.
- وتعرف بأنها: "اتفاقية تعاون طويلة أو متوسطة المدى بين مؤسستين أو أكثر مستقلة قانونياً، متنافسة أو غير متنافسة (احتمال تنافسها مستقبلاً)، والتي تتوى جلب أرباح مشتركة من خلال مشروع مشترك"⁽²⁾.
- وهي: "عبارة عن اتفاق بين بلدان أو أكثر بهدف إنشاء مشروع أو مشروعات في القطاعات الصناعية والزراعية والخدمات على المستوى الفردي أو على المستوى الحكومي من أجل خلق وإنتاج سلع وخدمات للتسويق المحلي والتصدير بشرط أن تقدم الأطراف المشاركة مساهمتها بعناصر الإنتاج كالعمل والمورد الأولية ورأس المال والتكنولوجيا والخبرة البشرية..."⁽³⁾.
- وتعرف بأنها "عقد أو اتفاق بين مشروعين أو أكثر قائم على التعاون فيما بين الشركات، يتعلق بنشاط إنتاجي أو خدمي أو تجاري، وعلى أساس ثابت و دائم وملكية مشتركة، وهذا التعاون لا يقتصر فقط على مساعدة كل منهم في رأس المال، وإنما أيضاً المساهمة الفنية الخاصة بعملية الإنتاج واستخدام الاحتراز والعلامات التجارية والمعرفة التكنولوجية، والمساهمة كذلك في كافة العمليات ومراحل الإنتاج والتسويق، وبالطبع سوف يتقاسم الطرفان المنافع والأرباح التي سوف تتحقق من هذا التعاون طبقاً لمدى مساحتها كل منها المالية والفنية"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾- معن أمين السيد، مفهوم الشراكة- آلياتها وأنماطها، الملتقى الاقتصادي الثامن حول الجزائر والشراكة الاقتصادية الأجنبية، نادي الدراسات الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية بالخروبة، يومي: 09 و 10 ماي 1999، ص: 06.

⁽²⁾- Boualem Aliouat, *Les stratégies de coopération Industrielle*, Ed Economica, Paris, 1996, P14.

⁽³⁾- عبد اللطيف بلغرسة، رضا جاوهدو، تداعيات المشروع الأورومتوسطي على الاستثمار في الوطن العربي من خلال التجربة الجزائرية - مقارنة المخطط بالمحقق، المؤتمر العلمي الثاني، سبل تشجيع الاستثمارات الاقتصادية إشارة خاصة لحالة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سكيكدة، أيام 15/14 مارس 2004، ص: 5.


⁽⁴⁾- كمال رزيق و فارس مسدو، الشراكة الأوروبية بين واقع الاقتصاد الجزائري والطموحات التوسعية لاقتصاد الاتحاد الأوروبي، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، كلية لعلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحب بالبليدة، أيام: 21- 22 ماي 2002، ص: 3.

- هي تقارب بين عدة مؤسسات مستقلة قانونياً، لأجل التعاون في مشروع معين، أو نشاط خاص بتكتيف وتنسيق المجهودات وتبادل الكفاءات والوسائل والمصادر الأساسية⁽¹⁾.

- هي إمكانية طلب أحد الأطراف (مؤسسات، جمادات، أشخاص...)، الاشتراك والتعاون في تحقيق أهداف معينة، خلال فترة زمنية محددة⁽²⁾.

ومن جملة التعريف السابقة يمكن استنتاج التعريف التالي للشراكة الأجنبية: "هي عبارة عن نموذج من علاقات التقارب والتعاون بين المؤسسات الاقتصادية، في شكل عقد قانوني يعبر فيه الشركاء عن توحيد الجهود والطاقات لخدمة أهداف مشتركة، تعجز الأطراف عن تحقيقها مستقلة أو لا تتحققها بالشكل المخطط له على الأقل، ويولد عقد الشراكة التزامات وحقوقاً متبادلة حيث يحتفظ كل طرف باستقلاليته الاستراتيجية فيما عدا عقد الشراكة، هذا العمل المشترك يكون مبنياً على روح التعاون والثقة التي تمكن من تحقيق الأهداف في الآجال المحددة" ولتوسيع علاقة الشراكة يمكن الاستعانة بالشكل التالي:

الشكل رقم (03): علاقة الشراكة



Source: B.Garrette et P.Dussauge, *Les stratégies d'alliance*, Ed d'organisation, 1995, Paris, P25.

ثانياً: خصائص الشراكة الأجنبية:

تتميز الشراكة الأجنبية بحملة من الخصائص، والسمات تميزها عن مثيلاتها من المشاريع الاستثمارية الأجنبية الأخرى المملوكة بالكامل، ومن بين أهم الخصائص ذكر ما يلي⁽³⁾:

1- ثنائية أو تعدد مراكز القرار:

سواء كان المشروع المشترك يربط طرفين أو أكثر، فإنه سيقى مستقلاً استراتيجياً، وكون هذا الأخير في حاجة إلى التأقلم مع البيئة الخارجية، فإنه يحتاج إلى الحصول على قرارات سليمة، وهنا تظهر ميزة تعدد مراكز القرار، وبالرغم من العقد الذي يربط الأطراف المتعاقدة فإنها تحافظ في الوقت نفسه على تعدد مراكز القرار، والتي تدخل في الاختيارات

⁽¹⁾ - B.Garrette et P.Dussauge, *Les strategie d'alliance*, Ed D'organisation, 1995, Pris, P27.

⁽²⁾ - A.M.Dahmani, *Le partenariat et les alliances stratégiques dans les nouvelles politiques de développement des entreprises*, Economie N°36, septembre, 1996, P20.

⁽³⁾ - سمير بن دريسو، *الشراكة الأجنبية كخيار استراتيجي للمؤسسة الجزائرية*. دراسة حالة: استراتيجية الشراكة لدى مجمع صيدال. مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشور، جامعة الجزائر، 2001، ص. 16-17.

والقرارات، مما يعطي هذا المشروع طابعاً أكثر تعقيداً في التسويق يختلف عن التسويق الكلاسيكي للمشروعات ذات مركز القرار الواحد.

2- استمرار المفاوضات بين الأطراف:

يتم التركيز على رضا الأطراف المتعاقدة في الشراكة من خلال التفاوض المستمر، لأن عدم الاتفاق قد يؤدي إلى فشلها، حيث يكون من الضروري توفير الإطار العام الذي يجسد الأفكار والأهداف ضمن الشراكة والمبني على أساس التفاوض عند اتخاذ أي قرار، دون العودة إلى المركبة الخانقة، وليس المقصود بالتفاوضات عند التكلم عنها كميزة، بتلك التي تحدد استفادة كل طرف من المشروع مستقبلاً أو التي تحدد شكله، وإنما سعي الأطراف المشاركة إلى التفاهم والاتصال بغية تبديد مخاطر البيئة المحيطة، وذلك من خلال استمرار التفاوض للحصول على القرار الصائب الذي يخدم الجميع، ويتحقق الأهداف الاستراتيجية لهذا المشروع.

3- عدم الاستقرار:

تعتبر الشراكة كشكل من أشكال التقارب والتعاون بين الأطراف المشاركة، وعرضها لعدم الاستقرار يكون نتيجة لعدم استقرار أهداف ومصالح هذه الأطراف، هذا ما أثبتته العديد من الدراسات الإحصائية منها:

- دراسة (H.R Horrigan) والتي أثبتت بعد دراسة 880 حالة شراكة أن (40%) منها فقط تتجاوز مدة 04 سنوات، وأقل من (15%) فقط تستمر أكثر من 10 سنوات.
- دراسة (Bleek.j) والتي ذكرت أن أكثر من (50%) من المشروعات تختفي بعد أقل من 05 سنوات، وأن ثلاثة أرباع الإنخفاءات، تعني حصول أحد الأطراف على المشروع المشترك.
- وعليه يمكن أن تكون الشراكة مرحلة وسيطة فقط، من أجل التخلص عن نشاط معين والانتقال إلى نشاط مغایر، وبالتالي تصبح ضرورة المواصلة في المشروع المشترك عديمة الجدوى، وتصبح هناك ضرورة للعودة إلى الاستقلالية من خلال الانفصال أو الخروج بانتظام.

4 - المصالح المتضاربة:

إن استقلالية الأطراف المشاركة، وسعيها المستمر نحو الحافظة على أهدافها ومصالحها الخاصة، والتي قد تختلف ترتيبها من مشروع لآخر، يجعل المشروع الجديد عرضة لتضارب المصالح والأهداف التي يسعى كل طرف إلى تحقيقها والتي غالباً ما تكون خفية- خاصة تلك التي تمتاز بالتخفيط الاستراتيجي طويلاً المدى -، مثل هذه الوضعية في الحقيقة ممكنة الوجود، ففي عقود الشراكة التي يكون أحد أطرافها مورداً للمشروع المشترك مثلاً، يحدث صراع بين أهداف ومصالح هذا الأخير والذي يسعى إلى رفع هامش فائدته، وأهداف ومصالح المشروع الذي يسعى إلى خفض تكلفة الشراء والتحكم فيها، ولنتصور مثلاً وجود عدة أطراف تمارس هذه الطريقة مع مشروع مشترك يجمعها، فإن هذا الأخير سيتحول إلى كارثة مالية، إضافة إلى كل هذا نجد طابع عدم الاستقرار الذي يسود مصالح الأطراف حيث أن مصالحها في أول العقد يمكن أن تتغير في وسط مده، الأمر الذي يزيد من احتمال تضارب المصالح.

المطلب الثاني: الدوافع المؤدية للشراكة والنظريات المفسرة لها:

أولاً: الدوافع المؤدية للشراكة: أضحت الشراكة بين المؤسسات الاقتصادية ضرورة معاصرة للتغلب على المشكلات ولمواجهة التحديات التكنولوجية والمالية، إضافة لذلك تتحقق الدوافع والأسباب الحقيقة لاختيار هذا البديل الاستراتيجي في العناصر التالية:

- ظهور وتنامي ظاهرة العولمة، والتي شملت المجالات المالية والتسويقية والإنتاجية والتكنولوجية، كما شملت أسواق السلع والخدمات والعمال، وقد أصبح مسؤولوا المؤسسات يتعاملون مع عالم تلاشت فيه الحدود الجغرافية والسياسية وسقطت الحواجز التجارية بين أسواقه بعد العمل باتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة⁽¹⁾؛

- تعاظم تكلفة التكنولوجيا وتعقدتها، وبالتالي ارتفعت معها تكاليف البحث والتطوير وهذا تبحث المؤسسات بما فيها الرائدة عن استراتيجية الشراكة في صيغتها الفنية، والتي تتيح لها نقلًا أرخص للتكنولوجيا بدلاً من استثمار مبالغ ضخمة في تطوير تكنولوجيا معينة، دون ضمان كاف للنجاح؛

- تناقص نسي لفرص الاندماج والشراء أو الابتلاء، إما بسبب مشكلات في بورصات الأوراق المالية أو فرض قيود حكومية أو اعتبارات قانونية كدخول طرف ثالث معارض لعمليات الاندماج أو الشراء؛

إن الإخفاقات الكبيرة والمتعددة التي حدثت لعمليات الاندماج والشراء أصبحت دافعاً لتطوير الشراكة الاستراتيجية كبديل جديد يسمح بتجنب التصادم الثقافي والتنظيمي الذي يسببه الاندماج، كما أن الشراكة تتحقق في مجال تعاون محدد، مما يسهم في تحسين أداء ذلك النشاط وتطويره⁽²⁾.

إضافة إلى ما سبق هناك دوافع أخرى أدت إلى اللجوء إلى هذا الخيار الاستراتيجي، أولها مواجهة التحديات والمخاطر والأزمات، وثانيها ضمان توفير الاحتياجات من المهارات والموارد والخبرة اللازمة لاختراق الأسواق الجديدة، وثالثها رفع تمويلية جديدة وبتكلفة محدودة⁽³⁾، كما تحقق الشراكة قدرًا كبيراً من فرص التحول للعالمية بأسلوب متدرج ومحظوظ. ويمكن عرض الدوافع الأساسية للشراكة بالنسبة للدول المضيفة وبالنسبة للأطراف الأجنبية -والتي قد تساعدننا على تحديد مدى أهمية الشراكة كبدائل استراتيجية بالنسبة لهذه الأطراف- من خلال الجدول التالي:

⁽¹⁾ - أحمد سيد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص: 58.

⁽²⁾ - B.Garrette et P.Dussauge, Op-Cit, P62.

⁽³⁾ - فريد النجار، التحالفات الاستراتيجية، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1999، ص: 30.

الجدول رقم (02): مصفوفة المفاضلة بين دوافع المستثمر الدولي ودوافع الدولة المضيفة

دوافع الدولة المضيفة للشراكة	دوافع المستثمر الدولي للشراكة
1- جذب الاستثمارات الدولية؛	1- البحث عن استثمارات ذات ضرائب أقل؛
2- الحصول على تكنولوجيا متقدمة وملائمة؛	2- التخلص من المخزون السلعي الراكد؛
3- تحقيق التقدم الاقتصادي المضطرد؛	3- التخلص من التكنولوجيا المتقادمة؛
4- المشاركة في حل المشاكل المستعصية كالبطالة وعجز الميزانات؛	4- البحث عن أسواق جديدة؛
5- توظيف عوامل الإنتاج المحلية والاستفادة منها؛	5- النمو والتوسيع وغزو الأسواق الجديدة؛
6- إحلال المتوج المحلي مكان المستورد؛	6- اختيار منتجات جديدة واستخدام عملاء جدد؛
7- الاعتماد على الاقتصاد التصديرى من خلال الشركات الرافدة؛	7- البحث عن أرباح ضخمة وتحويلها؛
8- تقديم مجموعة من المزايا الضريبية للتشجيع؛	8- التخلص من مختلفات الإنتاج بالإنتاج في الدول المستوردة؛
9- إنشاء صناعات جديدة؛	9- الاستفادة من الأجور المنخفضة بهذه الدول؛
10- التوسيع في صناعات الخدمات كالسياحة والنقل والاتصالات والتأمين؛	10- استغلال الموارد الخام والمواد الأولية؛
11- تنمية التجارة الخارجية وتحسين الرفع التنافسي وتحقيق التقدم.	11- الاستفادة من الإعفاءات والمزايا المحفزة؛
	12- استغلال بعض الاستثمارات المتاحة محلياً؛
	13- اعتبارات استراتيجية أخرى؛
	14- فتح أسواق جديدة لتدفقات الخدمات وقطع الغيار.

المصدر: فريد النجار، الاستثمار الدولي و التسويق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2000، ص: 36.

ثانياً: أهم النظريات المفسرة للشراكة:

من خلال هذا العنصر سنحاول تقديم عرض مختصر لأهم التفسيرات النظرية التي تعالج مسألة الشراكة، ونشير إلى أن جل هذه النظريات حديثة بحداثة الظاهرة والبحوث التي تطرق لها، وبجد من أهم تلك النظريات "نظريات تكاليف الصفقات" و "نظريه الوكالة".

1- نظرية تكاليف الصفقات: يرجع الفضل في تطوير هذه النظرية إلى (O.WILLIAMSON^(*)) الذي وضع قائمة للعوامل المفسرة لارتفاع تكاليف الصفقات، وقد سمح هذا العمل بتوسيع إمكانية الإحلال بين مختلف أشكال الارتباط الممكنة بين المؤسسات (التعامل من خلال السوق، اتفاقيات الترخيص، اتفاقيات الامتياز، اتفاقيات الشراكة).

وتشمل تلك العوامل المتحكمة في تكاليف الصفقات العناصر التالية⁽¹⁾:

- تعقد وعدم استقرار البيئي: وهذا يؤدي إلى ارتفاع احتمال حدوث الأخطار، وبالتالي ارتفاع تكاليف التعديل والتتصحيح؛
- العقلانية المحدودة لدى المتعاملين: وهذا ما ينفي إنشاء اتفاقيات مثالية؛

^(*) - نشر O.Williamson هذا العمل في مقال بعنوان "Transaction cost economics" في العدد الثاني والعشرين من جريدة:

- درجة تخصص كبيرة للأصول: ارتفاع تكاليف الصفقات يرجع هنا إلى نقص إمكانية استعمال هذه الأصول في ميادين أخرى نظراً لميزاتها الخاصة؛
- تكرار العلاقات التعاقدية: كلما زاد تكرار مثل هذه العلاقات، أدى ذلك إلى تحمل تكاليف خاصة بكل علاقة تعاقدية، وهو ما يجعل البحث عن بدائل الشراكة أمراً هاماً لإضفاء الثبات على تسيير مثل هذه الصفقات؛
- عامل الانتهازية: ويظهر من خلال استعمال الخليفة أو سوء النية وعدم إظهار التوابيا والأهداف الحقيقة من طرف الأطراف المتواجدة في السوق، مما يستدعي تغيير تلك الأطراف (كتغيير المورد مثلاً أو المتعامل) هذه التغيرات تسبب أعباء وتكاليف إضافية؛
- قلة عدد المعاملين في السوق: إن نقص عدد المعاملين في السوق يؤدي إلى وجود وضعيات احتكار وهو ما يرفع من القدرة التفاوضية لهؤلاء.

وذكر (B.Aliouat)⁽¹⁾ أنه يمكن تصنيف كل التكاليف المتعلقة بالصفقة حسب المراحل اللازمة لإبرام تلك الصفقة وقسمها إلى:

- أ- مرحلة التفاوض: وتتضمن تكاليف البحث، وتكاليف التفاوض وإعادة التفاوض حول السعر، وتكاليف التنقل والترجمة... الخ؛
- ب- مرحلة إنشاء العقد: تكاليف توحيد المعايير وإثبات جودة المنتجات، تكاليف الخبرة القانونية لتقسيم الالتزامات... الخ؛
- ت- مرحلة تنفيذ العقد: تكاليف الضرائب المرتبطة بالصفقة، تكاليف مراقبة التصرفات الانتهازية، تكاليف معالجة التزاعات ومتختلف العقوبات... الخ.

انطلاقاً مما سبق يلحوذ العديد من المعاملين في السوق إلى إبرام عقود شراكة لتخفيض تلك التكاليف، وتعبر الشراكة غالباً الحال الأمثل حسب هذه النظرية على الأقل لأنها مرحلة وسط بين صفات السوق المتميزة بتكليفها العالية وقيام المؤسسة بهذا النشاط بنفسها وهو ما يتطلب استثمارات ضخمة.

لقد قدمت نظرية تكاليف الصفقات تفسيرات هامة لفهم علاقة الشراكة لكنها يمكن أن تطرح بعض النقائص التي تميزت بها وهي⁽²⁾:

- يستحيل عملياً تحديد تكاليف الصفقات بدقة لأنه من الواضح وجود صعوبة في ضبط تكاليف الصفقات التي تتميز بكثرة متغيراتها أحياناً، وصعوبة أو استحالة قياسها أحياناً أخرى؛

- نظرية تكاليف الصفقات يجعل المؤسسة تتحدد قراراً لها فقط من خلال طرف اقتصادي معين مع هدف تخفيض التكاليف. وهذا ما يجعل المؤسسة في وضع حرج وساكن، فقد تختار اتفاقية تعاون في حالة ما، وتختار مشرعاً مشتركاً في حالة أخرى أو اندهاجاً في حالة مغایرة، وقد لا يتحكم في ذلك هدف تخفيض التكاليف كونها تبحث أولاً عن البقاء وتحسين القدرة

⁽¹⁾ - B.Aliouat, Op-Cit, P48.

⁽²⁾ - سليمان بلعور، آثر استراتيجية الشراكة على الوضعية المالية للمؤسسة الاقتصادية - حالة مجمع صيدال. مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004، ص: 24.

التنافسية، بمعنى آخر تبقى الاستراتيجية المتبعة من طرف المؤسسة هي الموجه وليس فقط شروطاً محددة يملئها عليها المحيط في فترة زمنية معينة.

- **نظريّة الوكالة:** ذكر (O.WILLIAMSON) عدّة مبررات لفهم الإخفاقات التي تحدث في السوق واعتبر أن تركيز المعاملين على تعظيم الأرباح قد يؤدي إلى غياب الثقة بينهم، وتعتبر الشراكة في هذه الظروف تسوية لهذا المشكل، ولتطوير هذه العلاقة لا بد من الاهتمام بعامل الثقة الذي يتناهى بمرور الوقت بين الشركاء، وهذا ما يجنب وقوع تكاليف خاصة بالوكالة⁽¹⁾.

إن نظرية الوكالة تعتبر الشراكة أفضل خيار للمؤسسة، لأنها تسهل مراقبة التعاقدات المتبادلة وكوئها أساساً للالتحام والترابط الذي يشكل آلية ناجحة لمنع وعرقلة التصرفات الانتهازية، وترتبط هذه المقاربة أساساً بدرجة غموض النتائج المتوقرة من النشاط، فكلما كانت درجة غموض هذه النتائج كبيرة كلما كان اللجوء لخيار الشراكة أفضل كبديل لعلاقات السوق أو دمج هذا النشاط في المؤسسة، وبالمقابل كلما قلت درجة غموض تلك النتائج كان احتمال خيار الشراكة أضعف مقارنة بعلاقات السوق والمؤسسة⁽²⁾.

المطلب الثالث: أهداف الشراكة الأجنبية:

إن ما يميز البيئة التنافسية العالمية هو ذلك التغيير الدائم وتزايد المخاطر، الشيء الذي يدعو إلى ضرورة البحث عن شركاء استراتيجيين لمواجهة تلك المخاطر وتعزيز القدرة التنافسية ويتم ذلك من خلال تحويل المهارات والتكنولوجيا الحديثة، إضافة إلى هذا تهدف صيغة التعاون من خلال الشراكة إلى:

- **تحويل أو اقتناص حرفه جديدة:** تعبير الحرفة عن القدرة الكلية للمؤسسة ما على توسيع مستمر لتلبية احتياجات زبائنها والاستجابة للتطورات الحاصلة في المحيط، هذه القدرة تضم ترتيبات متجانسة لمجموعة من المهارات⁽³⁾:

- مهارات في التسويق الخارجي: اكتشاف احتياجات الزبائن، تجزئة السوق... الخ؛
- مهارات الإنتاج والابتكار: تحسين الإنتاجية، التحكم في الجودة... الخ؛
- مهارات التموين: التحكم في التكاليف المرتبطة بالتمويل... الخ؛
- مهارات في التسيير المالي: قياس ومراقبة مختلف الهوامش ومردوديات المؤسسة... الخ؛
- مهارات في الاتصالات الخارجية والداخلية: اختيار واستعمال عدة طرق للاتصال بالزبائن، تنمية المهارات... الخ.

- **سهولة الدخول في السوق الدولية:** ويتم ذلك من خلال الاختيار الجيد للشريك الاستراتيجي، الذي يسهل عملية الدخول إلى السوق الدولية، كما يساعد على تقليل القيود المعاقة لتحقيق هذا الهدف كتكاليف العمليات التشغيلية والإدارية التي يتطلبتها دخول هذا النوع من الأسواق، وفي هذا السياق قامت العديد من الشركات الغربية باقتحام أسواق وسط وشرق أوروبا بفضل الشراكة التي أنشأها مع الشركات المحلية التي أمدتها بجميع المعلومات التسويقية وأسهم الناشطين في القطاع⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - B.Aliouat, Op-Cit, P72.

⁽²⁾ - F.Blenchot, *Modélisation du choix d'un partenariat*, Revue françaises de gestion (Juin, Juillet, Aout 1997), P70.

⁽³⁾ - سليمان بلحور، نفس المرجع السابق، ص: 20.

⁽⁴⁾ - علي حسين علي وأخرون، الإدارة الحديثة لمنظمات الأعمال، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص: 473.

3- التعلم ونقل المعرف: اهتم أصحاب نظرية "التعلم التنظيمي" بمسألة التعلم في المشاريع المشتركة، وحسب رأيهم فإن المؤسسة المشتركة هي أحسن وسيلة للحصول على المعرفة الضمنية، وقد يتحول هيكل المؤسسة المشتركة إلى وعاء يتم فيه استقبال التأثيرات المتبادلة من الطرفين عن طريق الاحتكاك المباشر بين كل من الباعث والمستقبل، وبحد الإشارة على أن هذا النوع من المعرف يوصف بصعوبة الانتقال عن طريق الوسائل الرسمية الكلاسيكية (التكوين، البحث والتطوير،... الخ)⁽¹⁾، وهذا اعتبرت استراتيجية الشراكة أحسن وسيلة لنقل المعرف وهو ما يعرف بالتعلم (*l'apprentissage*).

ومن الأمثلة التي جسدت هذه الظاهرة هو ما حدث بين شركتي (Toyota) و(GM)، ففي سنة 1982 أغلقت هذه الأخيرة مصنعها القديم للسيارات في كاليفورنيا بسبب عدم كفاءته، لكنها سنة 1984 وافقت على إعادة فتحه بعد اتفاق مشترك مع شركة (Toyota)، وتم تحويله إلى مشروع مشترك (*Joint Venture*) وسمى المشروع الجديد بـ (*Nummi*، كان لكل طرف هدفه الجوهري فشركة (Toyota) كانت تسعى لتعلم كيفية التعامل والعمل مع أصحاب مصانع مكونات السيارات في أمريكا، بينما شركة (GM) فكانت تبحث عن دراسة وتحليل أساليب الإدارة اليابانية⁽²⁾.

4- تحويل أو افتتاح مهارة محددة: حسب (*Lavalette*)⁽³⁾: المهارة هي نتاج الاحتكاك بين الأفراد والأساليب والآلات فإذاً فإن تحويل المهارات عن طريق الشراكة يستدعي تحويل المناهج والطرق التقنية المرافقة لها، كما أن القيام بهذه العملية يتطلب وضع برنامج لتكوين الأفراد وتدريتهم على هذه الطرق، إضافة إلى تحصيص الوسائل المادية التي تسهل هذه العملية.

5- نقل التكنولوجيا: تعتبر التكنولوجيا من أهم العوامل لتطور المؤسسة الاقتصادية، فالنظر للتطورات المتسارعة التي يشهدها حقل التكنولوجيا يوماً بعد يوم فإن مواكبة المؤسسة لتلك التطورات بصفة دائمة أمر صعب، مما يجعل انتهاجها لاستراتيجية الشراكة يهدف إلى تقليل التكاليف الخاصة بالأبحاث في هذا الميدان والاستفادة مما يجلبه المستثمر الأجنبي من أساليب جديدة وتكنولوجيا متقدمة خاصة في مجال الإنتاج والتنفيذ والتسويق والمعالجة، وكذا تحسين جودة المنتوج إضافة إلى إمكانية تأهيل المستثمر المحلي من خلال احتكاكه بالمستثمر الأجنبي الذي يملك عادة الخبرة في مجالات التقنيات الدقيقة والبحث والتطوير المستمر⁽⁴⁾.

6- المشاركة في المخاطر: يتم استخدام أسلوب الشراكة للتقليل من حدة مخاطر المنافسة أو على الأقل السيطرة النسبية والمحدودة على آثارها السلبية وتعديلها، ومن بين أبرز الأمثلة في هذا المجال تطوير شركة (*Boeing*) لشراكة استراتيجية دولية مع عدد من الشركات اليابانية بهدف التقليل من المخاطر المالية الخاصة بعملية تطوير وإنتاج جيل جديد من طائراتها وهي: (*Boeing 777*) لأن مشروعها بهذا الحجم بحاجة إلى بلايين الدولارات⁽⁵⁾.

7- التقليل من حدة المنافسة: ينبع عن اتفاقيات الشراكة نقل المعرفة التكنولوجية والتجارية وغيرها، مما يضمن نوعاً من الثقة المتبادلة بين الأطراف المشاركة ويرفع من كفاءة وفعالية هذه العلاقة التي أدت إلى تحسين الوضعية التنافسية للكثير

⁽¹⁾ سمير بن دريسو، مرجع سبق ذكره، ص: 48.

⁽²⁾ سليمان بلعور، مرجع سبق ذكره، ص: 21.

⁽³⁾ -Lavalette George et Niculescu Maria, *Les stratégies de croissance*, Edition d'organisation, Paris, 1999, P161.

⁽⁴⁾ - إبراهيم محمد الفار، *الاقتصاديات المشتركة*، دار النهضة العربية، بلد النشر غير مذكور، 1995، ص: 146.


⁽⁵⁾ - علي حسين علي وأخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 474.

من المؤسسات، هذا النوع من العلاقة له تأثير كبير على العلاقات مع المنافسين المباشرين وكثيراً ما يؤدي إلى الهروب والتنقيل من المنافسة⁽¹⁾.

كما أن الأمر لا يقتصر على تحديد وحصر المؤسسات المنافسة المتواجدة في السوق الواحد ومن ثم العمل على تخفيف حدة المنافسة بينها، بل يتعداه إلى جلب طاقات وإمكانيات جديدة للمؤسسة من خلال الشراكة لإضافتها إلى نشاطها الرئيسية، مما يسمح لها بخلق فرص إضافية للاستثمار في قطاعات و المجالات مكملة للنشاط الرئيسي⁽²⁾.

وبشكل عام فإن الشراكة تهدف إلى تسهيل دخول المؤسسات لأسواق جديدة وجلب تكنولوجيات أكثر تطوراً وغيرها من الأهداف التي ذكرناها، لكن مع كل هذا تبقى لكل طرف استقلاليته الخاصة واستراتيجيته المتميزة، الشيء الذي يستدعي وجود نوع من التوازن من أجل المساهمة في إعطاء قوة للأطراف وتمكنها من تحقيق ميزات إضافية وجلب مداخيل مشتركة إضافة للمداخيل التي يحققها كل طرف، وتمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (04): تطور علاقات الشراكة



Source: B.Aliouat, Op-Cit, P27.

الزمان

من خلال هذا الشكل نلاحظ أن الشراكة بمرور الزمن تؤدي إلى تحقيق مداخيل مشتركة إضافة إلى المداخيل الخاصة بكل طرف وذلك انطلاقاً من المزايا المكتسبة، وهذا ما يجعل المنافسة الشديدة إلى تعاون وتعايش أو على الأقل يقلل من حدتها. بعد تعريضنا لمفهوم الشراكة وخصائصها وكذا الدوافع المؤدية لها، وأهم النظريات المفسرة لها ومختلف أهدافها، سنتطرق في البحث الثاني من هذا الفصل إلى أهم أشكال الشراكة والتي تم تصنيفها حسب معيارين، معيار العلاقة بين المؤسسات ومعيار قطاع النشاط، بالإضافة إلى التعرض للتسيير الاستراتيجي لعلاقة الشراكة.

⁽¹⁾ B.Aliouat, Op-Cit, P26.


⁽²⁾ معين أمين السيد، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

المبحث الثاني: أشكال الشراكة الأجنبية وتسويتها:

المطلب الأول: أشكال الشراكة حسب العلاقة بين المؤسسات:

قام كل من (B.Garrette) و (P.Dussauge) بتقسيم أشكال الشراكة حسب طبيعة العلاقة بين المؤسسات إلى قسمين رئيسيين، يحتوي القسم الأول: على أنواع الشراكة التي تحدث بين المؤسسات غير المتنافسة أو التي لا تنشط في نفس القطاع، أما القسم الثاني فيضم أنواع الشراكة التي تكون بين المؤسسات المتنافسة كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (05): أشكال الشراكة



المصدر: من إنجاز الطالب إنطلاقاً من المعطيات النظرية.

١- شراكة المؤسسات غير المتنافسة:

يحدث هذا النوع من الشراكات كما ذكرنا بين مؤسسات تنشط في قطاعات مختلفة إضافة إلى أن لكل مؤسسة سوقها الخاص، والدافع الأساسي لهذا النوع من الشركات هو التوسيع في النشاط وإقتحام أسواق جديدة ويتقسم هذا النوع إلى:

أ- المؤسسات المشتركة الدولية:

كثيراً ما تتجدد بعض الشركات نفسها أمام عائق وحدودية تطبيق وتنفيذ إستراتيجيتها التسويقية، لذا فإنها تلجأ إلى إنشاء أو خلق شركة مشتركة مع شريك بإمكانه تقديم ما ينقصها في مجال التسويق أو ما يعرف بـ (Le savoir faire) الذي تفتقر إليه، وهذا تجمع المؤسسات المشتركة الدولية عادة بين طرف أجنبي يبحث عن سوق جديدة لتسويق منتوجه، وطرف محلي يملك معرفة كافية بالسوق الوطنية المستهدفة.

ومثال ذلك ما قامت به شركة (Renault)، حيث أنشأت شركة مختلطة مع الشركة المكسيكية (Dina) المختصة في صنع الشاحنات، وسميت الشركة الجديدة باسم (Renault Mexicana)، وهي تقوم بالتحميم الآلي لتركيبات السيارة المرسلة من فرنسا من نوع: R5 و R12 وتسويتها في المكسيك⁽¹⁾.

⁽¹⁾ - B.Garrette et P.Dussauge, Op-Cit, P91.

ومن الأمثلة على ذلك أيضاً: ما قامت به شركة British Telecom (BT) و Nomar (Dupont) حيث أنشأتا شركة مشتركة تدعى (D) وذلك لاستغلال تكنولوجيا عالية التطور في بريطانيا⁽¹⁾.

تتميز المؤسسات المشتركة الدولية بمزايا يمكن حصرها في النقاط التالية⁽²⁾:

- تؤدي إلى سيطرة أكبر على الإنتاج والتسيويق؛
 - توفر معلومات أكثر دقة مرتبطة من السوق المستهدفة؛
 - مساهمتها في اكتساب الخبرة.

إلى جانب تلك المزايا فإن المؤسسات المشتركة الدولية لا تخلي من بعض العيوب التي نذكر منها⁽³⁾:

- حاجتها إلى استثمار أكبر من رأس المال والموارد البشرية؛

- احتواها على درجة عالية من المحاطرة لأنها تتطلب كثيراً من الاستثمارات المباشرة.

ويحدّر الإشارة في الأخير إلى أن هذا النوع من الشراكة يحدث غالباً في الصناعات ذات الاستثمارات

الكبيرة كالصناعات الإستخراجية وصناعة السيارات والطائرات، وخاصة عندما تعاني الشركات المحلية ضعفاً في مواردها المالية أو البشرية أو الإدارية والتي لا تستطيع تحمل مخاطرها وحدتها.

بــ الشراكة العمودية:

يجمع هذا النوع من الشراكة بين المؤسسات التي تعمل في قطاعين متكملين، وهي في أغلب الحالات

مورد أو زبون يقيمان علاقة من نوع: زبون /مورد، لقد نشأت هذه العلاقة نتيجة للمفهوم (Make or Buy)

أي توفير المواد الأولية ومختلف التوريدات التي تدخل في عملية الإنتاج. والتي إما أن تنتجهها المؤسسة بنفسها أو تشتريها من موردها وهذا حسب معايير ومؤشرات إستراتيجية واقتصادية⁽⁴⁾.

كان أول ظهور لهذا النوع من الشراكة في الصناعة اليابانية وخاصة في قطاع صناعة السيارات، بعد أن تحول المؤسسات

من نظام الإنتاج بالحجم (Praduition de Masse) إلى نظام الإنتاج حسب الطلب

حيث أن النظام الأول كان يفرض إسراع التحفيز

إِنْتَهَىَ الْمُرْسَلُونَ عَلَىَّ مَسْهَبَةٍ يَأْتِيَ السَّاجُ:

أولاً: تأثير الماء على التربة: الماء يدخل في تكوين التربة، فهو مكون أساسي لها، فهو ينبع من التربة، وهو الذي يحييها.

الى العلامة تناولوا الكاتب بالانتقاد في كتاباته، واعتبروا كتاباته مثلاً لكتابات

Fig. 1. The first (D)

(١) - معین امین السید، مرجع سیق ذکر، ص: ٨.
(٢) - نسیب الدین، القویونی، البدایل، دارالعلوم، ذکر، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م.

⁽²⁾ - عمرو خير الدين، التسويق الدولي، دار وبلد، ٢٣.


⁽⁴⁾ R. Garreta et R. Duccasse, *Op. Cit.* PP. 93-94

⁽⁵⁾ - Carole Donada, **Fournisseurs: pour d'jouer les piéges du partenariat**, revue français de gestion N°14 (Juin, Juillet, Août), 1997, pp. 94-95.

⁽⁶⁾ Ibid., p. 6.

- تشكل المؤسسة وال媿وردون هرما تكون المؤسسة على قمتها بينما يتوضع الموردون في وسطه وقاعدته على عدة مستويات كل منها مرتبطة مباشرة بالمستوى الأدنى منه، أي أن لكل مورد شبكته الخاصة من الموردين، الذين يقومون بأعمال أقل تعقيدا، كما يوضحه الشكل المولى:

الشكل رقم (06): علاقة الشراكة العمودية



Source: B.Garrette et P.Dussauge, Op-Cite, P95.

- تساهم المؤسسة بأقلية في رأس مال موردي المستوى الأول وكل مورد يقوم بالعملية نفسها مع شبكة موردية وهذه العملية من شأنها حماية الموردون من السلوكات الإلتهازية للمورد، كما أنها تشجع التعاون بينهما؛
 - موردوا نفس المؤسسة يشكلون ما يسمى "نواحي المؤسسات"، حيث يتم فيها تبادل اليد العاملة، المعلومات، التكنولوجيا... الخ. وترجع قوة هذا النظام إلى محافظته على استقلالية المؤسسات وفي الوقت نفسه يبقى هناك شعور بالإرتباط بالمؤسسة الرئيسية (Maitre d'oeuvre).

ولكى يكون قرار إنشاء الشراكة العمودية ناجحا بالنسبة للمؤسسة يجب إعتمادها على عاملين أساسين هما⁽¹⁾:
العامل الأول: تحليل حافظة المشتريات بالنسبة للمؤسسة وذلك تعين أي المركبات تحتاج لأن تكون موضوعا للشراكة العمودية وذلك بإستعمال المصفوفة التالية:

⁽¹⁾ - Patric Joffre, Comprendre la mondialisation de l'entreprise, Economica, 1994, P34.

الشكل رقم (07): حافظة المشتريات



Source: Patric Joffre, Comprendre la mondialisation de l'entreprise, Economica, 1994, P34.

حيث أن درجة المنافسة بين الموردين متعلقة بعدد الموردين المتواجدين في السوق، وهذا الأخير يرتفع كأنما كانت التكنولوجيا المستعملة منتشرة، وينخفض كلما تعقدت وتخصصت.

أما الوزن النسبي للمشتري فهو متعلق بمقدار رقم الأعمال الذي يحققه المشتري بالنسبة لرقم الأعمال الكلي للمورد فمثلاً: للمؤسسة (Boeing) وزن كبير جداً بالنسبة لموردي محركات الطائرات، فمبيعاهم لها تمثل: 70% من مجموع رقم أعمالهم.

أما العامل الثاني: فهو إختيار الشريك القادر على توريد هذه المركبات في أحسن الظروف، والشريك الجيد هو الذي توفر فيه إستعدادات لإقامة العلاقة وتطوير قدراته فيما يخص المنتوج المعنى على المدى الطويل.

ومن أمثلة هذا النوع من الشراكات هو ما قامت به شركة (Cummins Engines) المختصة في إنتاج المحركات التي فرضت عليها المعايير الجديدة لاقتصاد الطاقة ومراقبة التلوث نوعاً جديداً من المكابس (Les Pistons)، وهي مركبات أساسية في كل نوع من أنواع المحركات، وواجهت هذه الشركة خيارين: إما أن تقوم بإنتاجه داخل الشركة مما يكلفها إستثمارات هامة، أو توكل المهمة للمورد. وبعد قيامها بدراسة الشكل عن طريق فريق يضم مهندسين في الإنتاج والشراء تبين أن الموردين يمتلكون وسائل أحسن، وبالمقابل فإنه في حالة إختيار الشركة إجراء تعديلات في عمليات الإنتاج على المستوى الداخلي فإنه يتوجب عليها تخفيض إستثمارات تفوق العشرين مرة ما يملكه الموردون في ميدان البحث والتطوير خاصة، إضافة إلى كون

الشركة لا تملك المعرفة الكافية وهذا ما قد يؤدي لها إلى فقدان موارد هامة يمكن تخصيصها وتوجيهها لحالات أخرى كإلكترونيك أو بدائل أخرى للوقود. وبعد التوصل إلى هذه النتائج قررت الشركة إسناد عمليات الإبتكار والإنتاج لهذه المركبات الجديدة (مكابس الحركات) للموردين، في حين ركزت الشركة نشاطها على مركبات أخرى⁽¹⁾.

ج - الاتفاقيات ما بين القطاعات:

ما يميز هذا النوع من الشراكة هو عدم تماثل الفروع الإنتاجية للمؤسسات المشاركة، إضافة إلى اختلاف مجال نشاطها الشيء الذي يستبعد التنافس بينها. ويعتبر الحافر الحقيقي لإنشاء هذه العلاقة هو توسيع النشاط وذلك بتسهيل دخول كل طرف مجال نشاط الطرف الآخر الشيء الذي يطرح إشكالية مدى قدرة التعلم التي من المفروض أن يتصرف بها الشرك الداخل للقطاع الجديد من جهة، وقدرة الشرك الأصلي في القطاع على التحويل السريع للتكنولوجيا التي جاء بها الشرك الداخل من جهة أخرى، وهذا الأخير يحاول دوماً إلغاء تلك الفوارق الموجودة على مستوى المؤهلات، في حين يبحث الشرك الأصلي على الإحتفاظ بها لإبقاء علاقات الإرتباط قائمة⁽²⁾.

يعتبر هذا الشكل من الشراكة بارزاً في قطاع الاتصالات، حيث تضي الكثير من الشركات الناشطة في هذا القطاع إتفاقيات مع شركات أخرى في قطاعات الإعلام الآلي، الإلكتروني، والإلكترونيك، والمدف منها هو⁽³⁾:

1. الوصول إلى مؤهلات وكفاءات جديدة ومكملة لتطوير برمجيات في حالة إنشاء شبكات عمومية، اكتساب مهارة في إنتاج نوافل ذات ألياف عصبية.....الخ؛
2. الوصول إلى شبكات توزيع جديدة، فالشركات التي طورت تكنولوجيا خارج قطاع الاتصالات بحاجة إلى الاعتماد على المؤسسات النشطة في القطاع المستهدف لتوزيع منتجاتها.

إلى جانب هذا يمكن إستنباط بعض الأهداف من إنشاء الاتفاقيات ما بين القطاعات كما يلي⁽⁴⁾:

- إنشاء نشاطات جديدة في السوق: حيث يوجد هذا النوع من الشراكات بين المؤسسات الصغيرة المبدعة التي تتتمى إلى قطاعات جديدة مثل بيوتكنولوجيا، صناعة الميكروبروسيسورات....الخ من جهة والمؤسسات الصناعية الكبيرة التي تتتمى إلى قطاعات مثل: الصناعات الصيدلانية، الصناعات الغذائية....الخ من جهة أخرى وذلك من أجل تطبيقات جديدة للإكتشافات العلمية.

- تقارب النشاطات: يحدث هذا التقارب بين النشاطات المنفصلة بسبب التقدم التكنولوجي مثل ذلك التقارب الحاصل بين قطاعي الإعلام الآلي والاتصالات، أو بسبب تطورات الطلب في السوق وتنوعه مثل: التقارب الحاصل بين قطاعي البنوك والتأمينات.

- التنوع: حيث تستعمل المؤسسات هذه الصيغة (إتفاقيات ما بين القطاعات) من أجل الدخول لنشاطات أخرى غير النشاط الأصلي مثل: شركة Daewoo (GM) مع Daewoo (GM) من أجل أن تدخل نشاط صناعة السيارات إلى جملة نشاطها. بعد التعرض لأشكال الشراكة الممكنة بين المؤسسات غير المتنافسة يمكن تلخيصها وتوضيحها في الشكل التالي:


⁽¹⁾ - B.Garrette et P.Dussauge, Op-Cit, P152.

⁽²⁾ - Ibid, P95.

⁽³⁾ - Collins Thimothy.M, Doorley Tomas, Les alliances stratégiques, Inter-édition, Paris, 1995, P99.

⁽⁴⁾ - سمير بن دريسو، مرجع سابق ذكره، ص-ص: 84-85.

الشكل رقم (08): أصناف الشراكة بين المؤسسات غير المنافسة




المصدر: من إنجاز الطالب انطلاقاً من المعطيات السابقة.

2- شراكة المؤسسات المنافسة:

لقد عرف العالم في الرابع الأخير من القرن العشرين ظهور تحولات مختلفة إقتصادية وتكنولوجية أدت إلى حدوث صراعات بين الشركات الكبيرة سواء فيما بينها أو بينها وبين الشركات الأقل حجماً ونمواً. فالشركات المالكة للتكنولوجيا أصبحت في حاجة إلى التعاون مع الشركات الأخرى لإجراء التحوار والإشتراك في تكاليف التكنولوجيا والبحث والتطوير بدلاً من المنافسة، كما برزت أيضاً حاجة تلك الشركات إلى الأسواق العالمية لتصريرها وخدماتها، كل ذلك أدى إلى تحول آليات المنافسة إلى صيغ جديدة للتعاون والتحالف، أو ما يعرف بـ **المنافسة التعاونية (Coopetition)**. لقد قام كل من (B.Dussauge) و (P.Garrette) بتطبيق أشكال الشراكة التي يمكن أن تحدث بين المؤسسات المنافسة إلى ثلاثة أشكال رئيسية وذلك بإعتمادها على معيارين هما: الأصول والمؤهلات التي يساهم بها كل طرف، إضافة إلى طبيعة المنتجات، والشكل التالي يوضح هذه التصنيفات:

الشكل رقم (09): أنواع الشراكات بين المؤسسات المنافسة وفق معياري الأصول المساهم بها وطبيعة المتوج




Source: B.Garrette et P.Dussauge, Op-Cit, P100.

أ- الشراكة المتكاملة: (Le partenariat complémentaire)

يجمع هذا الشكل من الشراكة كما هو موضح في الشكل السابق بين مؤسسات تساهم في المشروع محل التعاون بأصول ومؤهلات ذات طبيعة مختلفة، ويتمثل المدف الأصلي من الشراكة المتكاملة في إستغلال شبكة توزيعية لمؤسسة من طرف مؤسسة أخرى، كما هو الحال في أوروبا حيث تقوم شركات الدواء بتبني هذه الإستراتيجية، فقد تكفلت الشركة الأوروبية (Roussel-Velat) بتوزيع دواء (Céphalosporines) المصنوع من طرف الشركة اليابانية (Takeda)، إضافة إلى إنتشار هذا الشكل أيضاً في قطاع صناعة السيارات، فشركة (Ford) مثلاً تقوم بتوزيع أشكال مطورة من منتجات (Mazda) في الولايات المتحدة الأمريكية، وتوزع شركة (Général Motors) هي الأخرى منتجات كل من (Toyota) و(Suzuki)⁽¹⁾ كما تؤدي الشراكة المتكاملة إلى توسيع تكاملية (complémentarité) المساهمات، حيث تتحب كل مؤسسة الاستثمار في أصول مماثلة لتلك الموجودة عند الشرك، والت نتيجة هي وجود منافسة خفية فيما عدا المتوج المشترك⁽²⁾، ويمكن تصوير علاقة الشراكة المتكاملة من خلال

الشكل التالي:



Source: B.Garrette et P.Dussauge, Op-Cit, P111.

⁽¹⁾ - B.Garrette et P.Dussauge, Op-Cit, P110.


⁽²⁾ - A.M.Dahmani, Op - Cit, P21.

ينحصر مجال الشراكة المتكاملة في النشاطات التجارية ونادرًا ما تكون في النشاطات الإنتاجية، فالاتفاقية التي كانت بين شركة (Chrysler) و (Mitsubishi) مثلاً تجسّدت في البداية في إستراد سيارات منتجة في اليابان ليتم بيعها في أمريكا من طرف الشركات الأمريكية وذلك تحت الاسم التجاري لهذه الأخيرة، وفي مرحلة ثانية من هذه الاتفاقية تم إنشاء مصنع مشترك لتركيب سيارات ذات أصل ياباني في أمريكا.

بـ- شراكة التكامل المشترك: (Le partenariat co-intégration)

يكون هذا الشكل من الشراكة بين مؤسستان أو أكثر يتفقان على بيع أو تطوير أو التعاون في إنتاج متزوج معين حجمه المخرج (La Taille critique) عند إحدى المؤسسات يفوق نشاطها العادي، وعليه تلجمًا إلى شراكة الاندماج المتبادل من أجل إنتاج نفس المنتزوج، بينما تبقى الحرية لكل مؤسسة في اختيار طريقة التوزيع المناسبة، الشيء الذي يبقى المنافسة بين الحلفاء جد قوية فيما يخص المنتوجات القابلة للإحلال⁽¹⁾، كما ذهب كل من: (P. Dussauge) و(B. Garrette) إلى أن شراكة التكامل المشترك تجمع بين المؤسسات التي تسعى للوصول إلى إقتصاديات السلم في مركب معين، أو مرحلة معينة من مراحل الإنتاج، هذه المركبات تدمج فيما بعد في منتجات نهائية خاصة بكل مؤسسة، وهكذا تبقى المنافسة قائمة في السوق بين الشركاء، ولقد أدى إرتفاع مستوى الخطورة في النشاطات محل الشراكة إلى ظهور هذا الشكل، والشكل المولالي يوضح العلاقة بين المؤسسات في شراكة التكامل المشترك:

الشكل رقم (11): شراكة التكامل المشترك



Source: B.Aliouat, Op-Cit, P149.

وكمثال على هذا النوع من الشراكة نجد مثلاً: إنتاج محرك من نوع (V6 P.R.V) من طرف شركات (Peugeot, Renault, Volvo) حيث ساهمت كل من هذه الشركات الثلاث بمبلغ متساوٍ قدر بـ: 15 مليون فرنك فرنسي آنذاك، وأدى هذا المشروع إلى توسيع تشكيلة منتجات هذه الشركات من خلال إنتاج أنواع جديدة من المنتجات هياليوم ذات قدرة تنافسية عالية مثل : (Volvo 760, Alpine, Espace, Safrane, XM, 605) وبحري البحوث التطويرية الخاصة بهذا المنتج المشترك محرك (V6 P.R.V) في مكتب دراسات بمساهمة كل الأطراف⁽²⁾.


⁽¹⁾ - B.Aliouat, Op - Cit, P148.

⁽²⁾ - سليمان بلعور، مرجع سابق ذكره، ص: 33.

حـ- شراكة شبه التركيز: (Le partenariat Pseudo-concentration)

يكون هذا الشكل من الشراكة بصفة خاصة في الصناعات ذات التكنولوجيا العالمية والتي لها أهمية كبيرة، وتحري بإضفاء صفات شبه داخلية (*Semi internalisées*) بين الشركاء، وتم تجسيد هذا الشكل من خلال إنشاء ما يسمى بالاتحادات المصانع (*Le consortium*) التي تشكل كيانا مشتركا ووسيلة للدخول في السوق⁽¹⁾. وتحمّل هذه العلاقة التعاونية كما هو موضح في الشكل رقم (09) بين مؤسسات تنتج وتبيع متوجها مشتركا إضافية إلى أن الأصول والمؤهلات التي يجلبها كل شريك متماثلة، ويختلف هذا الشكل عن سابقه في أن مخرجات الشراكة هي منتجات مشتركة الشئع الذي يؤدي إلى إضعاف المنافسة أو إلغائها، والشكل المولى يوضح صورة هذا الشكل من الشراكة:

الشكل رقم (12): شراكة شبه التركيز




Source: B.Garrette et P.Dussauge, Op-Cit, P109.

تتصرف كل من المؤسسة A والمؤسسة B وكأن العلاقة بينهما هي علاقة اندماج، وبالتالي تلغى المنافسة بينهما، كما تعطى شراكة شبه التركيز أهم الوظائف الأساسية للنشاط (البحث والتطور، الإنتاج، البيع)، حيث يساهم كل طرف في هذه العلاقة وبصفة خاصة في مهام التطوير والإنتاج قصد الوصول إلى اقتصاديات السلسلة من خلال تخفيض التكاليف الثابتة خاصة تلك المتعلقة بالبحث والتطوير، إضافة إلى مساعدة هذه المساهمة على توسيع سوق المنتوجات المشتركة. وفي الأخير يمكننا تلخيص شراكات المؤسسات في جدول يوضح مفهوم كل شكل والمدف منه إضافة إلى الأثر المحتمل لكل نوع على المنافسة والتنظيم المناسب في كل حالة.

⁽¹⁾ . B.Aliouat, Op - Cit, P148.

الجدول رقم (03): أنواع شراكات المؤسسات المتنافسة

التعريف	الهدف	الأثر على المنافسة	نوع التنظيم السائد	
<p>شراكة شبه التركيز</p> 	<p>الحاد مصانع (Consortium)</p> <p>المجموعة المؤلفة من مصانع تطور و/أو تنتج عنصراً أو مركباً مشتركة يدخل في المنتجات الخاصة بكل طرف.</p>	<p>مُؤسسة تملك شبكة توزيع وتبيع منتج مطورو من طرف مؤسسة منافسة تزيد تسويق هذا المنتج.</p>		
<p>الوصول إلى الحجم المخرج في قطاع النشاط دون اللجوء إلى التركيز.</p>	<p>الوصول إلى الحجم المخرج في إنتاج مركب أو مرحلة من النشاط دون اللجوء إلى مرد خارجي.</p>	<p>توسيع تكاملية المساهمات دون اللجوء إلى الاستثمار في أصول متماثلة بين الشركاء.</p>		
<p>المنافسة تلغى في المنتج المشترك.</p>	<p>المنافسة باقية بخصوص المنتوجات النهاية.</p>	<p>المنافسة تكون غير ظاهرة في المنتوجات الأخرى بينما لا تبقى في المنتوج محل الشراكة.</p>		
<p>المشروع محل التعاون يهذا إلى مشاريع صغرى في التطوير والإنتاج بمشاركة أطراف الشراكة، وأحياناً تعهد وظيفة البيع إلى فرع مشترك.</p>	<p>المشاركة في أعمال البحث والتطوير بين المشاركيين، إضافة إلى الإنتاج في مصنع مشترك.</p>	<p>كل طرف يقوم بوظائف حسب الأصول التي يملكتها وقد يكون الإنتاج والبيع من طرف فرع مشترك.</p>		
<p>صناعة الأسلحة، صناعة الطائرات.</p>	<p>صناعة السيارات، الإعلام الآلي.</p>	<p>صناعة السيارات، قطاع الاتصالات.</p>	<p>الصناعات التي يسود فيها كل شكل</p>	
<p>Concorde Airbus Eurocopter</p>	<p>(PRM) v6 Renault-VW Sremens-IBM</p>	<p>GM-Toyota (Nummi) Matra-Renault (Espace) Roussel-Uzal-Takeda</p>		<p>أمثلة</p>

Source: A.M.Dahmani, Les stratégies de coopération industrielle, Ed Economica, 1996, P21

المطلب الثاني: أشكال الشراكة حسب قطاعات النشاط:

إضافة إلى تقسيم الشراكة حسب طبيعة العلاقات بين أطرافها يمكن أيضاً تصنيفها حسب قطاعات وميادين النشاط إلى: شراكة صناعية، شراكة تجارية، شراكة مالية، وشراكة في ميدان البحث والتطوير.

1- الشراكة الصناعية:

عقد في الميدان الصناعي عدة اتفاقيات تأخذ في أغلب الأحيان شكل عقود مختلطات العمل (**Contrats Cadres**)، غير أن هذا البروتوكول ليس الوحيد في السوق، وقد ذهب (G.Richardson) إلى أن جوهر هذه الاتفاقيات التعاونية متمثل في قبول درجة معينة من الإلتزامات من جهة، وإعطاء ضمانات حول التصرفات المستقبلية من جهة أخرى، وأضاف كل من: (G.Paché) و (V.des.Garets⁽¹⁾، أن الهدف من هذه العقود هو الوصول إلى مستوى مقبول من الأداء وتحديد طبيعة وأشكال تنفيذ العمليات). وتبرز ضرورة إقامة ما يعرف بالتعاون الفني إنطلاقاً من ضخامة التكاليف المخصصة للمشاريع الصناعية من جهة، وكذلك ما تتطلبه من تكنولوجيا عالية، وفي هذا الإطار تلجأ بعض الشركات العالمية إلى التقارب وإنشاء فرق أو جماعات متخصصة في المشاريع التكنولوجية والصناعية المنظورة⁽²⁾، ولم لا الإنفصال فيما بعد والتجوء إلى المنافسة الفعلية حول المتوج النهائي المعد والمطروح في الأسواق العالمية.

ندرج في هذا السياق مثلاً: الشراكة الإستراتيجية بين شركة (تكلا) و(بيكتل) فقد قامت هذه الأخيرة - وهي إحدى أهم الشركات الهندسية والإنسانية - باختيار برنامج (Xsteel) الذي تطوره شركة (تكلا) المتخصصة في تطوير برامج ورسم وتصميم عمليات مراحل الصناعات الإنسانية، كأداة رئيسة لإصدارات الرسومات والتماذج الإنسانية المفصلة في تنفيذ مشاريعها الهندسية، وقد وقع اختيار شركة (بيكتل) على برنامج (Xsteel) بعد دراسة مستفيضة لعدد من الحلول البرمجية المتخصصة في خدمة قطاع الإنشاءات، ونظراً لما يتمتع به البرنامج من تقنية متقدمة وميزات عملية متکاملة، حققت شركة (تكلا) من خلال هذا التحالف نجاحات في تعزيز موقعها الهام في قطاع الإنشاءات في منطقتي الهند وإيران إضافة إلى الإمارات العربية المتحدة وال سعودية وغيرها من دول الخليج العربي، وتم ذلك في فترة قياسية لم تتجاوز 17 شهراً، وقد أعتبر برنامج التصميم الإلكتروني الذي تطوره شركة (تكلا) شريكاً تقنياً للعديد من الشركات الهندسية المرموقة كشركة أنظمة الإمارات للإنشاءات، والشركة الدولية العربية وشركة هيدلابن الهندسية.....الخ⁽³⁾.

ويمكنا أن نحصر الدوافع الرئيسية لهذا الشكل من الاتفاقيات في النقاط التالية⁽⁴⁾:

- عوامل تقنية (تطور التكنولوجيا، الإبداع);
- عوامل إقتصادية (آثار الحجم، تكاليف البحث والتطوير....);
- عوامل تجارية (تضارف وتدخل الاحتياجات وفضائل المستهلكين، قوية شبكات التوزيع....الخ);
- عوامل سياسية (التحفيزات الحكومية والإقليمية، الاتفاقيات السياسية....).

كما أن هناك عدة أوجه لاتفاقيات الشراكة في المجال الصناعي أهمها:

⁽¹⁾ - Georges, Fassio, **Partenariat industriel**, Revue Gestion, (Mais, Avril), 2000, P121.

⁽²⁾ - معين أمين السيد، مرجع سبق ذكره، ص: 06.
⁽³⁾ - سليمان بلعور، مرجع سبق ذكره، ص: 36.

⁽⁴⁾ - B.Aliouat Op – Cit, P15.

1-1 إتفاقيات التخصص والصنع: (Le contrat de Façonnage)

يفرض هذا الشكل نوعاً من تبادل المنتجات دون التدخل في رأس المال، كما هو جار في إتفاقيات صنع قطع غيار لمؤسسة إنتاج السيارات، كما يقوم مبدأ التخصص على فرضية أن لكل مؤسسة تخصصاً محدداً في منتج معين، وعن طريق الشراكة يتم تبادل هذه الإختصاصات لضمان سير عملية الإنتاج، وفي أغلب الأحيان يكون هذا الشكل بين مؤسسة محلية تملك مبنياً وأجهزة للتحويل والإنتاج ومؤسسة أجنبية لها مهارات وكفاءات عالية⁽¹⁾.

1-2 إتفاقيات المقاولة الباطنية: (Les accords de Sous – Traitance)

يعتبر عقد المقاولة الباطنية إتفاقية بين وحدتين إنتاجيتين (شركاتين أو فرعين من فروعها مثلًا). بمحبها يقوم أحد الأطراف بإنتاج سلعة أو توريد أو تصدير قطع غيار أو مكونات أساسية خاصة بسلعة معينة للطرف الأول الذي يستخدمها في إنتاج السلعة بصورتها النهائية وبعلامتها التجارية، كما قد تحتوي الإتفاقية على إلتزام الطرف الأصلي بتزويد المقاول من الباطن بالمواد الخام اللازمة لتصنيع مكونات السلعة التي يتم توريدها فيما بعد للطرف الأصلي⁽²⁾.

وتعتبر تجربة المتوج الرئيسي للسلع الإلكترونية الاستهلاكية (موتورولا) مثالاً يحتمل في هذا الميدان، فقد كانت هذه الشركة رائدة وبارزة منذ منتصف السبعينيات حتى بداية الثمانينيات أين اصطدمت بمنافسة شديدة من طرف شركتي (ماتسوشيما) و(سوبي) وبعض الشركات اليابانية الأخرى، وأخذ منافسو شركة (موتورولا) في التزايد فيما بعد ليضم كلاً من شركة (NEL) و(فيوجيستو) من اليابان وإل، أم، إريكسون من السويد في صناعة الإتصالات، إضافة إلى (فيليبس) الهولندية و(سيمتر) الألمانية.

أمام هذا الوضع إختارت (موتورولا) إستراتيجية تسعى من خلالها للتواجد القوي في السوق اليابانية، وكتفيذ لهذه الإستراتيجية أبرمت الشركة إتفاقيات حقوق الصناعي ومقاولات باطنية مع (توشيبا) خاص بوحدات الذاكرة تقوم فيما بعد بعمليات التجميع والتغليف وتسيير تلك الرقائق تحت إسمها وعلامتها التجارية، وكانت نتائج هذه الإستراتيجية واضحة على شركة (موتورولا) حيث توصلت إلى تصاميم أفضل لمنتجاتها كما حازت على تواجد أكبر في السوق اليابانية⁽³⁾.

1-3 عقد شراء بالمبادلة (المقابل): (L'achat en retour/ Bay baek)

في إطار هذا العقد يتلزم المصدر بشراء جزء من الإنتاج المصنوع، أي أن الشريك الذي يقوم بتمويل الشركة بالأجهزة والمواد الخام اللازمة للإنتاج يتلزم مقابل ذلك بشراء المنتوج التام الصنع، الشيء الذي يسمح بتحصيص كل من الشركيين في وظيفة محددة، وتحدث أغليبية هذه الإتفاقيات بين طرف أجنبي يهتم بالتسويق وآخر محلي يقدم مهارات ويهتم بالإنتاج⁽⁴⁾.

من خلال ما تقدم يمكن التأكيد على أهمية الشراكة الصناعية، باعتبارها محور هاماً للتنمية الاقتصادية والسيطرة على الأسواق العالمية وجلب التكنولوجيات العالمية، حيث تمكنت العديد من الدول من نقل التكنولوجيات المناسبة لها من خلال

(1) سليمان بلعور، مرجع سبق ذكره، ص: 37.

(4) عبد السلام أبو قحف، التسويق الدولي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، مصر، 2002، ص: 128.

(5) -أحمد سيد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص: 69.

(4) - معین أمین السيد، مرجع سبق ذكره، ص: 08.

هذه الاتفاقيات، كما هو الشأن في اليابان ومالزيا وسنغافورة، إضافة إلى كون العديد من الشركات الوطنية أو المحلية جلبت التكنولوجيا من الشركات متعددة الجنسيات خاصة في مجال الصناعات الإلكترونية وصناعة السيارات.

نستخلص إذا أن نظام المشاركة الصناعية يحقق نقل التكنولوجيا والمعرفة الإدارية الحديثة بصورة أكثر فعالية مقارنة بالمشروعات المملوكة بالكامل للأجانب، وهذا نظرا لأن المصالح المحلية والوطنية تكون مماثلة بصورة واضحة ومؤثرة في المشروع المشترك⁽¹⁾. على افتراض أن يكون الشريك المحلي على خبرة ودرأية بالنشاط الاقتصادي محل المشاركة ويتمكنه تقديم تسهيلات وخبرات في مجال الإنتاج والأسواق والتوزيع والعمل والتمويل والإئتمان المرتبط بهذا النشاط.

2- الشراكة التجارية:

للشراكة في الميدان التجاري دور ديناميكي وفعال، في مجال نشاطات بيع وشراء المنتوجات داخل الأسواق المحلية أو الدولية، وتمثل هذه الصيغة في التعاون المشترك بين مؤسستين أو أكثر تعانى المؤسسة الأصل من ضعف في تسيير نشاطها التجاري وبالتالي تلجأ للشراكة لترويج جزء من منتجاتها في السوق المحلية أو الخارجية، وفتح شبكات جديدة للتوزيع، الشيء الذي يؤثر على رقم أعمالها بصفة إيجابية. وتتخذ الشراكة التجارية أشكالاً عديدة نذكر منها:

2-1 التعاون الأفقي للتمويل:

يتم خلق تعاون أفقي للتمويل عن طريق استغلال المنتوج بتخفيض أو شراء من المورد، فالعديد من الشركات تلجأ لشراء بعض المنتوجات من شركة أخرى، عن طريق إتفاقية الترخيص، ثم تقوم ببيعه تحت الاسم التجاري للشركة المنتجة حسب ما هو متفق عليه في العقد، وفي أغلب الأحيان يتم اللجوء للترخيص في الحالات التالية⁽²⁾:

- غياب أو نقص الكفاءات العالية الخاصة بالمنتج في المؤسسة؛
- ارتفاع تكلفة الإنتاج بالمقارنة مع إمكانية الشراء من المصدر الرئيسي؛
- السمعة والشهرة التجارية العالمية المميزة التي يمتاز بها المنتوج المؤسسة المانحة للترخيص.

2-2 إنشاء شركة مشتركة:

حيث أن بعض المؤسسات تجد نفسها أمام صعوبات لتنفيذ إستراتيجيتها التسويقية ويتحلى ذلك في⁽³⁾:

- عدم قدرتها على النفاذ وإقتحام الأسواق الخارجية؛
- ضعف طاقتها الإنتاجية والخدماتية لتلبية الطلبات المتزايدة؛
- محدودية السيطرة والتحكم في القنوات التسويقية المحلية؛
- عدم فعالية بحوثها التسويقية في تسريب المنتوجات عبر القنوات التسويقية العالمية إلى السوق الدولية.

كل هذه العوامل وغيرها جعلت إنشاء شركة مشتركة أمراً هاماً لتغطية ما تعاني منه المؤسسة من نقص في مجال التسويق.

⁽¹⁾ - زينب حسين عوض الله، الاقتصاد الدولي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، مصر، 1998، ص: 429.

⁽²⁾ - معین أمین السيد، مرجع سبق ذكره، ص: 08.

⁽³⁾ - سليمان بلعور، مرجع سبق ذكره، ص: 39.

3- منح الامتياز (La franchise)

تعتبر عقود الامتياز شكلاً من أشكال عقود الترخيص، حيث تقوم شركة دولية بمنح حق أو إمتياز أداء عمل معين بطريقة محددة لفترة من الزمن وفي مكان محدد لشركة محلية في دولة أخرى، وعلى هذا الأساس تقوم الشركة المستفيدة من الإمتياز بإستعمال طريقة تنظيم معينة، وأداء عمل معين تحت الإسم التجاري للمؤسسة صاحبة الإمتياز نظير دفع مقابل مالي للمؤسسة صاحبة هذا الامتياز⁽¹⁾، كما يدخل ضمن حق الاستثمار أو الامتياز تحويل الكفاءات والخبرات التجارية وخلق شبكة بيع وقنوات توزيع للمؤسسة إضافة إلى إمكانية تعلق هذا الحق بإستعمال علامة أو عنوان محل أو مجموعة متوجات أو خدمات أو مهارات ومساعدات تقنية وتجارية.

وبتجدر الإشارة إلى بعض الحالات المرتبطة بهذا النوع من الاستثمار والتي يمكن تلخيصها كما يلي⁽²⁾:

الحالة الأولى: التراخيص الاضطرارية وهذا الشكل سائد في بعض الدول النامية التي لا تصرح للشركات الأجنبية بالتملك الكامل لمشروعات الاستثمار، ما يضطر الشركات المعنية إلى بيع براءات الاختراع أو التراخيص للمستثمرين الوطنيين في هذه الدول أو منح الاستفادة من التصريحات الفنية... الخ، وهذا مقابل عائد مادي أو أتعاب معينة تعتبر بدليلاً عن الاستثمار المباشر، وتسمح بالدخول إلى أسواق هذه الدول بطريقة غير مباشرة.

الحالة الثانية: التراخيص بالاختيار، وهنا يتم منح تراخيص الإنتاج أو التسويق من قبل الشركات الأجنبية كأسلوب غير مباشر للاستثمار وغزو الأسواق الدولية، وهذا بالرغم من توفر فرص الاستثمار المباشر في الأسواق المستهدفة.

الحالة الثالثة: وهي المزج بين منح التراخيص وعمليات التجميع الصناعية، ومثال ذلك بيع براءة اختراع من طرف شركة أجنبية متخصصة في إنتاج أحد أنواع السيارات، وفي الوقت نفسه تقوم بالدخول في مشروع التجميع لهذا النوع من السيارات في الدول المضيفة.

3- الشراكة في ميدان البحث والتطوير:

تشتمل البحوث التطويرية على ثلاثة أنواع من المشروعات: البحوث الرئيسية والبحوث الأساسية بالإضافة إلى البحوث التطبيقية، وترصد العديد من الحكومات والشركات مبالغ طائلة للإنفاق عليها، الشيء الذي يعتبر واقعاً أساسياً للاشتراك الفني في هذا المجال، وتظهر هذه الشراكة الفنية في البحث والتطوير من خلال المشاركة في ميزانيات البحوث وتبادل الخبرات والتعاون على تخفيض المخاطر.

ويبرز هذا الشكل من الشراكة بدرجة كبيرة في القطاعات التالية⁽³⁾:

- شركات الأدوية العالمية؛
- البحث والتطوير بين الجامعات ومرافق الأبحاث والشركات الكبرى؛
- في مجال إنتاج الأسلحة والسلع الإستراتيجية؛
- في ميدان الإعلام الآلي وتكنولوجيات المعلومات؛

⁽¹⁾ - عمرو خير الدين، مرجع سابق ذكره، ص: 57.

⁽²⁾ - عبد السلام أبو قحص، التسويق الدولي، مرجع سابق ذكره، ص: 118.

⁽³⁾ - فريد النجار، التحالفات الإستراتيجية، مرجع سابق ذكره، ص: 74.

- الشراكة في تمويل بحوث تطوير المنتجات البترولية والبتروكيماوية.

4- الشراكة المالية:

يظهر هذا الشكل عند مساهمة شركة ما في رأس المال شركة أخرى أو أكثر، وكمثال نأخذ ما قامت به شركة (Ford) مثلا حيث حازت على حصة 25% في شركة (Mazda)، كما تساهم شركة (G.M) هي الأخرى بنسبة 39% من أسهم شركة (Isuzu) و55% من أسهم "سوزوكي" و50% من أسهم (Daewoo Motors) الكورية.

هذه الصيغة تتيح للشركة المساهمة في رأس المال الشركة الأخرى بتأمين قطع الغيار أو مكونات تحتاجها، كما تمنحها الحق في توجيه إدارة وسياسات الشركة التي تمت المساهمة في رأس المال، الشيء الذي يخدم مصالح الشركة المستمرة في تطوير منتجاتها وتكنولوجياها وجهودها التسويقية⁽¹⁾.

المطلب الثالث: التسيير الإستراتيجي للشراكة:

تميز الشراكة الاستراتيجية بوجود علاقات غامضة بين المؤسسات، ويرجع ذلك إلى اختلاط التعاون بالتنافس في هذه العلاقة، مما يضفي على تسييرها طابع التعقيد، والشيء الذي يصعب التحكم في هذه الرابطة هو تلك الأهداف الخاصة بكل شريك والتي قد تكون خفية بالمقارنة مع الأهداف المشتركة، كما أن العمل على تحقيق تلك الأهداف غير الظاهرة من أي طرف على حساب مصالح الطرف الآخر كثيراً ما يؤدي إلى الخلافات والمنازعات من حين لآخر⁽²⁾.

من خلال ما تقدم تبرز الأهمية والضرورة الملححة لإدارة ومراقبة هذه العلاقة بشكل إستراتيجي وفعال، وذلك من خلال تتبع المراحل اللازمة للوصول بالاتفاقيات المرممة إلى التنفيذ الفعلي ومن ثم تحقيق النتائج الإيجابية المرجوة والمخطط لها، وتمثل هذه المراحل في:

1- التحضير للدخول في الشراكة:

ويتم التحضير للدخول في الشراكة من بداية التفكير في قرار الشراكة حتى مرحلة التفاوض مع الشركاء المناسب.

1-1 قرار الشراكة: ويتم اتخاذه بالاعتماد على معطيات التشخيص الداخلي للمؤسسة والتشخيص الخارجي للمحيط الذي تنشط فيه والتأكد من مدى سلامة مثل هذه الخطوة ومدى تلاؤم قرار الشراكة مع أهداف المؤسسة الاستراتيجية وذلك بعد القيام بحصر جميع نقاط القوة والضعف وتحديد مدى استفادة المؤسسة من جلب الشركاء الأجنبيين، ويتم اتخاذ قرار الشراكة دوماً في المستويات الإدارية العليا ومن المهم جداً اللجوء والاعتماد على الهيئات الدولية والاستعانة بمحاسبات الدراسات المتخصصة في دراسة جدوى المشروع المشترك بالنسبة للمؤسسة⁽³⁾.


ويمكن عرض الشكل التالي لتوضيح مراحل إتخاذ قرار الشراكة:

⁽¹⁾ - احمد سيد مصطفى، مرجع سابق ذكره، ص: 60.

⁽²⁾ - Alian Nogel et Pierre Dussauge, Perspectives en Management stratégique, Economica, Paris, 1994, P186.

⁽³⁾ - ابراهيم محمد الفار، مرجع سابق ذكره، 1995، ص: 82.

الشكل رقم (13) : مراحل اتخاذ قرار الشراكة



المصدر: من إنجاز الطالب انطلاقاً من المعطيات السابقة.

2-1 مرحلة البحث وجمع المعلومات: بعد اتخاذ قرار الشراكة تأتي مرحلة البحث عن الشريك الملائم وجمع ما يمكن من معلومات تفيد في إنتقاءه، وعلى المؤسسة أن تبدي رغبتها الرسمية في عقد الشراكة وذلك من خلال طرح هذه الفكرة في السوق، سواء باستعمال الإنترن特 أو الاتصال الشخصي أو المعارض وغرف التجارة أو من خلال معاهد البحث والإحصاء، وبعد ذلك تلجأ المؤسسة إلى دراسة سوق الشركات العارضين والمفاضلة بينهم ويتم الاختيار وفق المعلومات المتوفرة عن الشريك⁽¹⁾، وبعد اختيار الشريك المناسب أهم قرار تواجهه المؤسسة، لذا ينصح قبل البدء في أي مشروع مشترك بإجراء دراسة وتقسيم أولي لذلك المشروع من كل جوانبه وذلك من خلال النقاط التالية⁽²⁾:

- وضع تصور للصفات المرغوبة في الشريك؛
- تحديد الشركاء المتحملين؛
- التفاوض على بنود الاتفاق.

انطلاقاً من هذه النقاط نجد عنصراً خاصاً يوضع تصور للصفات المرغوبة في الشريك المحتمل، وهذه الخطوة لا تكون بطريقة عشوائية وبناءً على افتراضات غير منطقية بل هناك معايير تراعي أثناء الاختبار من أهمها:

أ- عامل المنطقة الجغرافية:

يقع الاختيار حسب هذا المعيار على الشريك الذي يقع في المنطقة الجغرافية المتميزة بما يلي⁽³⁾:

- الاستقرار السياسي: حيث يعتبر بمثابة تعهد ضمني بالمحافظة على الأموال المستثمرة وعدم تعريضها لمخاطر المصادرية والتأمين.
- الاستقرار الاقتصادي: وذلك من خلال وضوح السياسية الاقتصادية المعتمدة من قبل الدولة المضيفة؛ واقعية النظام الضريبي وإنصافه؛ صرامة السياسة النقدية؛ كفاءة الجهاز المالي؛ استقرار التعريفية الجمركية واعتداها.

(1) - سليمان بلعور، مرجع سابق ذكره، ص: 42.

(2) - عمرو خير الدين، مرجع سابق ذكره، ص: 63.

(3) - عبد المجيد قدري، الاقتصاد الجزائري والشراكة الأجنبية خارج قطاع المحروقات في ظل المناخ الاستثماري الجديد، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، أيام: 23/22 افريل 2003.

بـ- العامل الثقافي والسلوكي:

وفق هذا المعيار، يتم اختيار الشريك ذي السلوكيات والثقافة المماثلة أو المتقاربة مع الطرف المحلي، وهذا لأن الكثير من الخبراء يعتبرون التماثل الثقافي والسلوكي عاملًا أساسياً لإنجاح الشراكة، أما إذا تعذر احترام هذا المعيار وتم اختيار شريك يحمل ثقافات مختلفة، فإنه من الواجب وضع قنوات خاصة لإحداث التقارب الثقافي بين الأطراف، كتنظيم لقاءات بين المديرين والمسيرين⁽¹⁾.

تـ- عامل القدرات التكنولوجية والمالية التي تميز بها الشريك:

إضافة للمعايير السابقة، ينصح عند اختيار الشريك مراعاة قدراته التكنولوجية ومهاراته ومدى تحكمه في المشاكل التسيرة كما تعتبر الوضعية المالية للشريك مؤشرًا هاماً يعتمد عليه في إتخاذ قرار اختيار الشريك المحتمل.

3-1 مرحلة المفاوضات: بعد أن تحدد المؤسسة الشريك المناسب، يتم الدخول في عملية التفاوض التي تعبّر عن صدق ورغبة كل شريك في السعي قدماً نحو تحسين فعلي للشراكة، لذا ينبغي أن تكون جميع الوسائل والصيغ المقترحة لتنفيذ المشاريع متناسبة مع احتياجات وظروف كل الأطراف⁽²⁾، وعلى هذا الأساس يتم تحرير ملف التفاوض من طرف المؤسسة وتعيين الفريق المختص بهذه العملية، يضم هذا الملف كل النقاط المتعلقة بالشراكة، وكيف يستفيد كل طرف من المشروع مستقبلاً، كما تبدأ المفاوضات بطرح الأفكار الأولية حول التعاون بصفة شكلية على مستوى مديريات العمل قبل أن تتدخل الإدارة العامة والرئيس أو المدير العام، بالإضافة بعض النقاط الأساسية التي قد يكون تغافل عنها المتفاوضون⁽³⁾، وتجدر الإشارة إلى أن هذه العملية لا تقتصر على بداية المشروع، بل تستمر ما دامت علاقة الشراكة قائمة، كما أن عامل القوة التفاوضية له أثر كبير على المفاوضات، فالشريك ذو الوضعية الإستراتيجية الجيدة يستطيع فرض صيغ وحلول تخدم مصالحه بالدرجة الأولى.

2- بناء وتفعيل المشروع المشترك:

هذه المرحلة هي التي يتم فيها إعطاء المشروع المشترك الصيغة القانونية، ويتم تأسيسه على سبيل الثبات والاستقرار، ويمكن تلخيصها ك التالي:

1-2 مرحلة إعداد بروتوكول الشراكة (عقد الشراكة): تتضمن هذه المرحلة المصادقة على بروتوكول الاتفاق، الذي يعني مجموعة من القواعد التي يتفق عليها أطراف الشراكة، وتكون هذه القواعد في شكل مواد تبين التزامات كل طرف فيما يخص حصة المساهمة؛ عدد العمال؛ أنواع وكمية المنتجات؛ كيفية تحويل الأعمال الإدارية والمسيرين؛ كيفية تقسيم الأرباح والخسائر؛ وفي بعض الأحيان الإسم الجديد للشركة، وهذا مثال عن بروتوكول للشراكة وبعض المواد التي يتضمنها، مثrim يوم: 06/06/2000 بين (ENCG) والمؤسسة السعودية الدولية (Savola Food's) المختصة في التغليف وتوزيع المواد الزرية الغذائية، وهذه بعض مواد البروتوكول⁽⁴⁾:

(1) - Anis.Bouayad et Pierre-Pres Leggris, *Les alliances stratégiques*, Ed Dunod, Paris, 1996, P101.

(2) - ابراهيم محمد الفار، مرجع سابق ذكره، ص: 108.

(3) - سليمان بلعور، مرجع سابق ذكره، ص: 42.

(4) - عبد الرزاق بن حبيب وحوار رحيم، الشراكة ودورها في جلب الاستثمارات الأجنبية، ملف الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب بالبليدة، أيام: 21/22 ماي 2002، ص: 221-222.

المادة 1 - تنص على أن هذه الشركة الجديدة في الجزائر مسماة (SEFA) أو (SAVOLAENCG Food's)

المادة 2 - تنص على أن تبدأ (SEFA) نشاطها ضمن ثلاث وحدات إنتاجية لـ (ENCG) وهي الملف (UP3) في سينيا

و(UP5) في العاصمة و(UP7) ببجاية وهذه الوحدات تضم 1200 عامل من مجموع 4200 في جميع الوحدات

(9 وحدات) في الجزائر.

المادة 3 - تنص على أن مؤسسة (SAVOLA) سوف تحصل على مشاركة أغلبية تمثل 75% من أسهم (SEFA).

المادة 4 - تنص على أن (ENCG) قادرة على بيع الوحدات الستة الباقيه بعد فترة 12 شهراً من تاريخ الإمتلاك.

المادة 5 - تنص على أنه يمكن دخول هذا المولود الجديد (SEFA) في شراكة مع منافس معروف في سوق صناعة الزيوت الغذائية خصيصاً لهذا الغرض.

2-2 تمويل المشروع المشترك: يعتبر التمويل شرطاً أساسياً لنجاح المشروع المشترك وتجسيده، وهو أحد النقاط الأساسية التي ينبغي الإنفاق عليها بشكل دقيق خلال عملية البناء والتفعيل، وذلك بتحديد تكلفة المشروع المشترك؛ وتوزيع مساهمة الأطراف غير تحديد قيمة كل حصة؛ وأساليب التمويل الإضافي^(*)، مما يضمن للمشروع المشترك التمويل اللازم الضروري لمختلف الأوقات والمراحل⁽¹⁾.

3-2 تفعيل المشروع المشترك والرقابة المستمرة:

المقصود بعملية التفعيل (Activation)⁽²⁾ هو عملية دفع المشروع نحو تحقيق الأهداف والمشروع في تحقيق الرحمة والمرودية، والبدأ في خدمة مصالح الأطراف، وهنا يظهر الأثر البارز للإدارة والأسلوب القيادي والمهارات التسيرة حيث ينبغي الاعتماد على مبادئ إدارية حديثة تجسد بيئة عمل مناسبة، يتمتع فيها العامل بسلطنة مفوضة تتفق مع مسؤولياته، ويكون له فيها حرية إبداء الأفكار والوصول إلى أي مستوى من المستويات الإدارية متفادياً المشاعر الإنقسامية، والسعى إلى تحقيق أسلوب عمل مبني على تكامل أخلاقي مع العملاء وأصحاب الأسهم، وتجدر الإشارة إلى أنه في حالة تبني أي نظام رقابي بأساليبه المختلفة فإنه يجب أن يتلاءم مع ثقافة الدولة⁽³⁾، ويمكن تلخيص مختلف مراحل سيرورة الشراكة من خلال الشكل التالي:


(*) - يمثل التمويل الإضافي في مساهمة أطراف أخرى مثل البنوك والهيئات المقرضة وقد تصل هذه المساهمات إلى (670%) من مجموع التكاليف الكلية للمشروع المشترك.

(1) - ابراهيم محمد الفار، مرجع سبق ذكره، ص: 115.

(2) - سمير بن دريسو، مرجع سبق ذكره، ص: 111.

(3) - عبد السلام أبو قحف، مقدمة في إدارة الأعمال الدولية، مرجع سبق ذكره، ص: 378.

الشكل رقم (14): سيرورة تسيير المشروع المشترك



المصدر: من إنجاز الطالب انطلاقاً من المعطيات النظرية.

ليس بالضرورة أن تتبع المشروعات المشتركة الخطوات والعناصر السابقة، إذ تختلف هذه الخطوات باختلاف المشروع والأهداف والحجم، كما أن طرق تسيير الشراكة تختلف وذلك حسب شكل هذه الأخيرة⁽¹⁾:

- بالنسبة للمؤسسات المشتركة، غالباً ما يكون تسييرها موافقاً لنمط تسيير المؤسسات العادية، والتي تُتخذ فيها القرارات بالتصويت في مجلس الإدارة، الذي يلتزم كذلك بالفصل في الصراعات، ويتم تقسيم كفاعة المسير في هذه الحالة من خلال مدة قدرته على التنسيق بين طرائق عمل أطراف الشراكة.
- أما بالنسبة للأشكال الأخرى فإنه يتم تكوين مجلس لاتخاذ القرارات الاستراتيجية وحل الخلافات، ويتكرر دور المسير هنا في تنسيق القرارات المتخذة بغية الحفاظ على المصالح المشتركة.

ومهما كانت طرق التسيير، فإن المسير في علاقة الشراكة لا بد أن توفر فيه بعض الخصائص إضافة لتلك الموصفات الكلاسيكية للمسير الناجح، ومن بين هذه الخصائص:

- القدرة على المفاوضات المتواصلة؛
- القدرة على التأقلم مع أفراد وثقافات وعادات مختلفة؛
- إمكانية استيعاب نظم إدارية جديدة وأساليب تنظيمية وفنية حديثة.

⁽¹⁾ سليمان بلعور، مرجع سابق ذكره، ص: 43.

المبحث الثالث: تقييم الشراكة الأجنبية:

بعد استعراض مختلف أشكال الشراكة ومراحل تسيرها سنستعرض في هذا المبحث العوامل الأساسية التي تساهم في إنجاح وتفعيل مشروعات الشراكة إضافة إلى عرض النتائج المتوقعة منها والآثار المحتملة من هذه الإستراتيجية.

المطلب الأول: عوامل نجاح الشراكة ومؤشرات تقييمها:

1. عوامل نجاح الشراكة:

إن نجاح أي شكل من أشكال الشراكة يعتمد على احترام قواعد تعتبر أساسية لتجنب أي إخفاق يحدث بسبب إهمال تلك القواعد أو بتجاوزها ومن بين هذه القواعد:

1-1 التخطيط الجيد: حيث يتم في بداية الأمر دراسة الشكل المناسب لعلاقة الشراكة والذي له القدرة على تحقيق الأهداف الاستراتيجية المشتركة، ويُتبع هذا الإجراء بتحديد الوسائل المساعدة واللازمة، وفي مرحلة موالية يتم وضع مخطط تقارن فيه المساهمات التي ستقدمها المؤسسة وما ستحصل عليه من امتيازات ومتانع، إضافة إلى أن هذا المخطط يعطي صورة لتلك العلاقات الموجودة بين المشروع والنشاطات الأخرى، كما يمكن القول أن هذا المخطط يعتبر ركيزة أساسية ومرجعية هامة لتقييم مشروعات الشراكة وهذا لأنه يتضمن الأهداف الاستراتيجية للمؤسسة، كالنتيجة المالية والمبادلات التجارية والنشاطات المهمة التي يمكن أن تكون محل تعاون، إضافة إلى تحديد الشركاء المحتملين ومواصفاتهم ومختلف المخاطر التي يمكن أن تحدث وكيفية تقليلها، ومن خلال هذا المخطط أيضاً يمكن توجيه كل العمليات والأنشطة نحو الأحسن⁽¹⁾.

1-2 الثقة المتبادلة: تتعزز الثقة بين الأطراف المشاركة بإقامة علاقات حسنة سواء كانت شخصية أو عملية، وهذا لتجنب الصعوبات والمشاكل التي قد تنشأ بين الشركاء، وكذا للوصول إلى حل للمشاكل والصراعات المتوقعة في المستقبل بصفة ترضي جميع الأطراف في ظرف قياسي، وعليه ينصح بإدراج النقاط التي يمكن أن تكون محل نزاع ومن ثم الاستعداد المسبق لمواجهتها في إطار الاتفاق التعاقدى، هذا وتجسد الثقة المتبادلة من خلال المعرفة الجيدة والدقيقة لاستراتيجيات الشريك ومناهجه التسيرة وأهدافه⁽²⁾.

3-1 توقع التراعات: كثيراً ما تنشأ التراعات في علاقة الشراكة نتيجة التصرفات الانهازية لبعض الأطراف، والتي ترجع أساساً إلى تزايد المنافسة لهذا يتبعن على الأطراف المعنية توقع مثل هذه التراعات والخلافات التي يمكن أن تحدث من وقت لآخر، ثم الاستعداد للتعامل معها والتحكم الجيد فيها عن طريق إجراء مفاوضات مستمرة ودائمة. وما يساعد على توقع المخاطر والتراعات والاستعداد المسبق لمعالجتها مراعاة المبدئين التاليين⁽³⁾:

- فهم الأهداف والامتيازات التي يرغب الشريك في الحصول عليها وتحقيقها على المدى البعيد.
- وضع آلية لحل هذه الخلافات.

⁽¹⁾ - Collins Thimothy.M, Doorley Thomas, Op-Cit, PP128, 129.

⁽²⁾ - ليينة دحمان، للعلوم والشراكة الأجنبية - دراسة حالة مجمع صيدا - مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2002، ص: 129.

⁽³⁾ - Collins Thimothy.M, Doorley Thomas, Op-Cit, P132.

4-1 توفير الوسائل الحماية للمشروع: تعتبر الشريك الأجنبي الكثير من الشكوك والمخاوف خاصة إذا كان يجهل وسائل حماية استثماراته، إلا أن العديد من التشريعات والقوانين تتيح له الحق في استثمار رؤوس أمواله وحمايتها بحملة من الوسائل الحماية والتمثلة فيما يلي:

- التشريعات الداخلية في البلد المضيف حول حماية الاستثمارات والمشروعات المشتركة؛
- مدى تطبيق الاتفاقيات الدولية الخاصة بالاستثمارات وحمايتها؛
- برامج التأمين الوطنية لحماية الاستثمارات وبرامج التأمين الدولية؛
- الاعتماد على المؤسسات الدولية في حماية الاستثمارات المشتركة مثل: المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، والوكالة الدولية لضمان الاستثمار والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار.

5-1 التوازن والتكامل: يقصد بالتوازن هنا التساوي والإنصاف في الرقابة والتخاذل القرارات وحق المشاركة وإبداء الرأي حتى وإن كانت مساهمة الشريك قليلة، أي أن التوازن المطلوب بين الأطراف لا يعني بالضرورة المساهمة المالية المتساوية فقط بل يتعداه إلى كل الجوانب المشتركة، الشيء الذي يعطي دفعاً لتطور العلاقات وتعزيز الثقة بين الشركاء⁽¹⁾، هذا بالنسبة للتوازن أما فيما يخص التكامل فيكون في مختلف النشاطات والمنتجات والمناهج وغيرها، معنى أن الشراكة الناجحة هي التي تكون صرحاً وجسراً لتبادل الكفاءات والخبرات وكل الإمكانيات والوسائل سواء المادية أو البشرية أو المالية أو التقنية، وهذا ما يجب للمؤسسات مخاطر المنافسة ويحل محلها التعاون والتحالف.

6-1 المرونة: تميز علاقات الشراكة باحتتمال وجود أهداف متضاربة للشركاء الشيء الذي يسبب حدوث مشاكل تؤدي إلى الانشقاق والتبعاد بمرور الوقت، ولهذا يتم التركيز على المفاوضات في كل خطوة قبل اتخاذ أي قرار، ولتكون تلك المفاوضات فعالة ومستمرة تحتاج إلى مرونة كافية يجب أن يتميز بها أطراف الشراكة، مع مراعاة المصالح الخاصة بكل طرف، وهذا لا يتأتى إلا إذا اتصف المفاوض بالذكاء.

7-1 انسجام الثقافات: يعتبر انسجام الثقافات من بين العوامل المهمة في نجاح أو فشل علاقات الشراكة ويعني بانسجام الثقافات تغطية تلك الفوارق والاختلافات الموجودة بين المؤسسات المتحالفه، وتظهر تلك الفوارق من خلال اختلافات في مناهج التسيير المناسبة للمنتجات أو الأسواق حسب مرحلة دورة الحياة؛ اختلافات طرق التسيير بين المؤسسات الكبيرة من جهة والمؤسسات الصغيرة من جهة أخرى؛ اختلافات في النشاط من بلد لآخر... الخ. وللتوصيل إلى حالة من الانسجام بين الثقافات لا بد من التدرج في معرفة طرق التسيير والمبادئ والقيم والعادات التي يتميز بها الطرف الآخر⁽²⁾، إضافة إلى إعطاء أولوية للعلاقات الشخصية وهذا بغية توسيع دائرة الاحتكاك وتبادل مختلف المعلومات.

8-1 وضع إجراءات لتسهيل الشراكة: لتنفيذ ما جاءت به اتفاقيات الشراكة يتعين وضع إجراءات دقيقة وشاملة وصارمة في الوقت نفسه، حيث يجب على كل الأفراد داخل المؤسسة المشتركة الالتزام بها ويحسن أن تنشر هذه

⁽¹⁾ - A.Deysine et J.Duboin, S'internationaliser – stratégies et techniques, Ed Dalloz, Paris, 1995, P667.

⁽²⁾ - ليندة دحمان، مرجع سبق ذكره، ص: 129.

الإجراءات في لوحة القيادة تكون متاحة للجميع ولكي تسهل عملية قياس الانحرافات أثناء التقييم⁽¹⁾. إضافة إلى العوامل السابقة هناك عوامل أخرى ذات أهمية في إنجاح مشروع الشراكة يمكن إيجازها في النقاط التالية:

- وجود ثقافة التعاون والعمل المشترك؛
- بناء تنظيم قوي يتاسب مع التغيرات العالمية وله القابلية للدخول في مثل هذه الاستراتيجيات،
- الوضوح في القرارات وكيفية الاختيار بين البديل، وطرق التعامل مع المخاطر وأساليب حسم المنازعات وحدود السلطة.

2. تقييم فعالية الشراكة الأجنبية:

لتقييم مدى فعالية ونجاح وربحية الشراكة لا بد من الاعتماد على المؤشرات الخاصة بقياس درجة نجاح الشراكة الاستراتيجية والتي نذكر منها⁽²⁾:

- مؤشرات الربحية الكلية ولكل شريك: وتضم العائد قبل الضريبة على الأصول؛ والعائد بعد الضريبة على الأصول؛ هامش الربح الكلي؛ هامش أرباح التشغيل.
 - مؤشرات كفاءة المدخلات لكل شريك وللشراكة: وهي معدل دوران أوراق القبض؛ معدل دوران المخزون؛ معدل دوران إجمالي الأصول.
 - مؤشرات المركز المالي للشراكة: وتتضمن نسبة المديونية؛ نسبة تغطية الفوائد؛ نسبة السيولة.
 - مؤشرات الكفاءة التسويقية العالمية: وتمثل في نسبة كثافة الإعلان؛ كثافة البحوث والتطوير؛ كثافة المجهودات التسويقية؛ كثافة الاستثمار للمبيعات المحلية.
 - مؤشرات تدفقات الاستثمار المباشر والتكنولوجيا: وتضم حجم الاستثمار الأجنبي المباشر كنسبة من حجم الاستثمار الكلي؛ حجم التكنولوجيا الجديدة المحولة؛ درجة التغلغل في السوق الحالي؛ درجة تفوق الإدارة التحاليفية.
- تستعمل هذه المؤشرات في تقييم مشاريع الشراكة الاستراتيجية، ومن ثم يمكن الحكم على مدى نجاحها أو فشلها إضافة إلى تلك المؤشرات يمكن تقييم الشراكة مهما كان شكلها من خلال النتائج المتوقعة والآثار المحتملة التي يمكن أن تحدثها على مستوى الأطراف المترابطة، وهذا ما ستعرض له في المطلب الموالي.

المطلب الثاني: النتائج الاستراتيجية للشراكة:

رغم تعدد أشكال الشراكة إلا أن نتائجها تتشابه وتتقارب على المدى المتوسط والمدى البعيد، ومن النتائج

المشتركة أو المتشابهة التي تحدثها مختلف أشكال الشراكة بحد:

نجاح المتوج؛ تخفيض التكاليف؛ تحقيق الكفاءة في العمل؛ تحقيق أرباح إضافية... الخ، لكن يعتبر مسيرو تلك المؤسسات التي تبني استراتيجية الشراكة أن هذه النتائج لن تتحقق إلا على المدى البعيد⁽³⁾، إضافة لذلك يتميز كل شكل من أشكال

⁽¹⁾ - Anis Bouayad et Pierre Pres Legris, Op-Cit, P133.

⁽²⁾ - فريد النجار، التحالفات الاستراتيجية، مرجع سبق ذكره، ص: 80.

⁽³⁾ - B.Garretteet P.Dussauge, Op-Cit, P285.

الشراكة بنتائج خاصة، وهذا راجع لطبيعة العلاقة التي تربط الأطراف ومدى احترام القواعد الأساسية المساعدة على إنجاح الشراكة.

1. النتائج الاستراتيجية لشراكة المؤسسات غير المنافسة:

شهدت الأشكال الثلاثة للشراكة بين المؤسسات غير المنافسة تطورات متباعدة، فالمشاريع المشتركة الدولية حققت معدلات نجاح مرتفعة تعود إلى الإرادة القوية والمشاركة الفعالة للشريك المحلي في تطوير هذه المشاريع من جهة، ومشاركة الشريك الأجنبي بخبرته ومهاراته في تسيير الفرع المشترك من جهة أخرى. ورغم ما تعرفه هذه المشاريع من صعوبات ومشاكل خاصة في السنوات الأولى إلا أنها تتواصل وتكون جسرا هاما لتحويل التكنولوجيا وعوامل الإنتاج، زيادة على نقل المهارات والكفاءات مما يدعم الميزات التنافسية⁽¹⁾.

أما الشراكة العمودية فإن لها آثارا مشتركة للطرفين معا وتشير نتائجها من خلال تحسين جودة المنتوج وتحفيض التكاليف وتشجيع الإبداع مما يرفع معدلات النمو في القطاع الصناعي، هذا وتعتبر الشراكة العمودية خيارا يفتح المجال جلباً موارد جديدة ذات مردودية تسمح للطرفين بغزو الأسواق، وهي فرصة حقيقة للتعلم وانطلاقه فعلية وأداة لرفع مستوى الأداء للموردين من خلال تحسين الإنتاجية⁽²⁾.

وفيما يخص الشكل الأخير من أشكال الشراكة بين المؤسسات غير المنافسة والمتمثل في الاتفاقيات ما بين القطاعات، فإنه يسجل معدلات نجاح ضعيفة مقارنة بالأشكال السابقة، ويرجع ذلك لحالات عدم التأكيد التي تميز جل النشاطات الجديدة⁽³⁾، ورغم ذلك عرفت بعض الحالات نجاحاً وتطوراً للشراكة وهي الحالات التي يكون فيها مشروع الشراكة مستقلاً من الشركاء ويتجسد ذلك في مؤسسة ذات حصة كاملة أو تلك الحالات التي يكون فيها الشريك يبحث عن تطوير نشاط جديد في ظل المنافسة الخفية من خلال الاتفاقيات ما بين القطاعات.

وي يكن تلخيص نتائج وآثار الشراكة بين المؤسسات غير المنافسة في الجدول التالي:

الجدول رقم (04): نتائج وآثار الشراكة بين المؤسسات غير المنافسة

شكل الشراكة	تطور الشراكة	النتائج الاستراتيجية	الأثر على القطاع والمنافسة
المشاريع المشتركة الدولية	إخفاقات كبيرة في السنوات الأولى بعدها يسود الاستقرار.	استقرار في الوضعيات.	عولمة القطاع.
الشراكة العمودية	علاقة طويلة المدى بين الشركاء.	تناسب وتقرب بين الشركاء مساهمات جديدة في القيم المضافة للفرع.	تركيز القطاع.
الاتفاقيات ما بين القطاعات	عدم تحقيق الطموحات الأولية لكل الأطراف.	استقلالية المشروع المشترك أو تطور المنافسة بين الشركاء.	خلق نشاطات جديدة ودخول منافسين جدد.

Source: B.Garrette et P.Dussauge, Op-Cit, 1995, P261.

⁽¹⁾ Ibid, P259.

⁽²⁾ - Carole Donada, Op-Cit, P100.

⁽³⁾ سليمان بلعور، مرجع سابق ذكره، ص: 49.

2. النتائج الاستراتيجية لشراكة المؤسسات المتنافسة:

تؤدي شراكة التكامل المشترك في أغلب الحالات إلى ظهور نتائج متوازنة بين المؤسسات المترابطة، ولكنها لا تؤثر تأثيراً معتبراً على الوضعية الاستراتيجية لهذه المؤسسات وبالتالي لا تؤدي إلى النمو ولا إلى تحفيض عدد المنافسين في السوق، كما لا يلمس لهذا الشكل أي أثر بخصوص تنوع المنتوجات المعروضة في السوق⁽¹⁾.

أما فيما يخص شراكات شبه التركيز فهي تعتبر معبراً هاماً للوصول إلى التخصص على المدى البعيد وذلك من خلال ارتفاع مستوى التأهيل في عمليات الإنتاج لكل طرف من الأطراف، وفي الوقت نفسه يؤدي هذا الشكل من الشراكة إلى فقدان تدريجي للمهارات الخاصة بكل طرف⁽²⁾، كما أن له تأثيراً مباشراً على استقلالية المترابطين خاصة في تلك النشاطات المعنية بالتعاون وهذا ما يحول العلاقة بين الطرفين إلى ترابط متتبادل مما يؤدي إلى حصر مجال المنافسة ويعمد من تنوع المنتوجات.

أما بالنسبة للشراكات التكاملية لوحظ أنها تسبب ضرراً لأحد الأطراف من الطرف الآخر غالباً ما يتم تطوير المشروع المشترك من طرف أحد الشركاء بصفة مستقلة ومنفردة، الشيء الذي يؤدي إلى خلق نشاط مماثل لذلك المشروع وهذا كما حدث لمعظم متحبي السيارات اليابانيين الذين تحالفوا مع منافسيهم الأمريكيين لتوزيع تشكيلات من المنتوجات في أمريكا، واستغلت هذه الاتفاقية من طرف المنافسين الأمريكيين في تطوير شبكات توزيعية خاصة وإنشاء صناعات محلية لتلك المنتوجات اليابانية⁽³⁾.

إضافة لتلك النتائج والآثار الخاصة بكل شكل من الأشكال للشراكة، هناك نتائج مشتركة يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

1. الحصول على مواد تكميلية: أي أن الشراكة هي وسيلة لتبادل الموارد والإمكانات وهذا لأن الدافع الأساسي لهذه الاستراتيجية هو تلك الفوارق والاختلافات بين طرق التعاون والشراكة، وقد سُمّي كل من: (Joffre et Koenig) "هذه العلاقة بتعاون الاختلاف" (*Coopération de Différence*)

2. من الناحية التسويقية: تجنب الشراكة كل الأطراف العمل في سوق محدودة، وذلك من خلال فتح السوق المحلي للعديد من المنافسين الجدد⁽⁴⁾، إضافة إلى ذلك تساهمن الشراكة في تشجيع الإنتاج المحلي، وخلق جو للتنافس وهو ما يؤدي إلى تقليل الاستيراد.

3. الحيازة على التكنولوجيات المتقدمة: والتي هي ليست في متناول المؤسسة أو تجد صعوبات في توفيرها وشرائها في ظل المنافسة العالمية الشرس، ولا نقصد بتحويل التكنولوجيا هنا تلك العملية البسيطة أو الكلاسيكية، وإنما يتعدى الأمر إلى بناء للتعلم التنظيمي ولتحويل كل ما أمكن تحويله من المهارات وتوفير فرص الاحتكاك بأصحاب تلك التكنولوجيا وهو سبيل لا بد منه لتفعيل مشروعات الشراكة⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ - B.Garretteet P.Dussauge, Op-Cit, P262.

⁽²⁾ - نفس المرجع السابق، ص: 50.

⁽³⁾ - B.Garretteet P.Dussauge, Op-Cit, P264.

⁽⁴⁾ - فريد النجار، التحالفات الاستراتيجية، مرجع سابق ذكره، ص: 79.

⁽⁵⁾ - B.Aliouat, Op-Cit, P133.

4. قد تؤدي الشراكة إلى حدوث اختلالات مالية لأحد الأطراف إذا قام هذا الخير باستثمارات ضخمة لرفع كفاءاته وقدراته حتى يظهر بصورة الشريك الفعلي أو الأمثل⁽¹⁾.

المطلب الثالث: مزايا وعيوب الشراكة ومحاذير اللجوء إليها:

هناك العديد من السلبيات والمزايا التي تختلف من وجهة نظر الدولة المضيفة ومن وجهة نظر المستثمر الأجنبي بحسب أهمية المشروع المشترك والأهداف المراد تحقيقها، ويمكن التمييز بين هذه السلبيات والمزايا على النحو التالي :

أولاً: مزايا وسلبيات الشراكة من وجهة نظر الدولة المضيفة:

1- **المزايا:** يمكن القول بصفة عامة أن المشروع إذا تم التخطيط له جيداً وتم تنظيمه وإدارته وتوجيهه بطريقة فعالة، سوف يعود على الدولة المضيفة لمجموعة من المزايا ومن جملتها ما يلي⁽²⁾:

- زيادة تدفقات رؤوس الأموال واحتياطي العملة الصعبة؛ التنمية التكنولوجية وتحسين الأداء ورفع المستوى الإنتاجي؛
- تحسين مستوى ميزان المدفوعات من خلال زيادة فرص التصدير والحد من الاستيراد؛
- تخفيض درجة تحكم الطرف الأجنبي في الاقتصاد من خلال مشاركة طرف المحلي له؛
- تنمية الملكية الوطنية وخلق طبقات جديدة من رجال الأعمال بمستوى دولي؛
- إمكانية تأهيل الطرف المحلي من خلال تكوينه واحتراكه بالشريك الأجنبي؛
- إمكانية ظهور مؤسسات صغيرة تعمل في قطاعات الخدمات والأنشطة الإنتاجية والتوريد.

2- **العيوب:** لا يعني توافر جملة من المزايا أن الشراكة تخلو من العيوب والسلبيات والمساوئ، بل هناك جملة من الحالات التي لا ينبغي على الدولة أن تغفل عنها، ومن هذه العيوب نذكر ما يلي⁽³⁾:

- حرمان الدولة المضيفة من جملة المزايا المذكورة في حالة رفض الطرف الأجنبي للشراكة في هذا البلد، حيث قد يتطلب الملكية الكاملة للمشروع(*)، أو يلتجأ إلى دولة أخرى في حالة المناخ الاستثماري غير الجذاب؛
- من الأكيد أن الأطراف المتعاقدة في الشراكة، تسعى إلى خدمة مصالحها الخاصة، و بما أن الدول النامية في الغالب تكون في مركز تفاوضي ضعيف، فإن هناك جملة من السلبيات التي يجب التنبّه لها؛ فالطرف الأجنبي لن يتوان عن تعظيم مكاسبه وخدمة مصالحه حتى ولو كان ذلك على حساب الطرف المحلي؛
- جميع المزايا يتوقف تحقيقها على مدى استعداد الطرف المحلي توفره على القدرة الازمة والإمكانات المالية والإدارية للدخول في الشراكة؛

⁽¹⁾ - Carole Donada, Op-Cit, P99.

⁽²⁾ - عبد السلام أبو قحف، إدارة الأعمال الدولية، مرجع سبق ذكره، ص: 296.

⁽³⁾ - المرجع نفسه، ص: 297.

(*). حالة مشروع المشروعات الغازية كوكاكولا بالهند، حيث طلبت شركة كوكاكولا الملكية الكاملة للمشروع في حين كانت الهند تريد الدخول في شراكة معها ثم تنازلت الهند بعد ذلك وسمحت للشركة بالملكية الكاملة للمشروع، وأيضاً حدث نفس الشيء مع شركة IBM.

- إمكانية منافسة المشروعات المشتركة للمنتجات المحلية، من خلال إنتاج منتجات ذات جودة عالية باستخدام تكنولوجيا جديدة، حيث تضفي الشراكة على المشروع الجودة والنوعية والعلامة التجارية والسعر المناسب، وقد تحسن من الوضع التنافسي للمشروع مما يؤدي إلى الإضرار بمشاريع محلية أخرى؛
- قد يؤدي صغر حجم علاقات الشراكة في الدول النامية إلى التقليل من إسهامها في تحقيق أهداف هذه الدولة خاصة إذا تعلق الأمر بقضايا التحديد التكنولوجي، أو تقليص حجم البطالة في حالة المشاريع المعتمدة على كثافة رأس المال؛
- تعد مساهمة المشروعات المشتركة قليلة مقارنة بتأثيرات المشروعات المملوكة بالكامل في إعطاء جملة من المزايا للدولة الضيفية؛
- تعد الدول النامية عبارة عن أسواق للعديد من الشركات المتعددة الجنسيات، حيث تسعى هذه الأخيرة إلى احتكارها والانفراد بالريادة فيها؛
- تسرب المنتجات الأجنبية إلى الأسواق المحلية، حيث يعمل رفع الحواجز الجمركية على خفض الفوائد الحقيقة للخزينة، وخفض التكلفة والأتاوى المفروضة على المتوج المستورد، وتحويل مدخرات البلد إلى الخارج؛
- تستقطب المشروعات المشتركة الكفاءات والقدرات المهنية العالمية في البلد الضيف وتستفيد من خبراتها من خلال إغرائها برواتب معتبرة، مما يدفع هذه الكفاءات إلى تفضيل العمل بهذه المشروعات وترك المشروعات المحلية الأخرى. وهذا من شأنه زعزعة استقرار المشروعات المحلية، التي تكون قد بذلك جهوداً في تكوينها وتأهيلها وزيادة خبرتها، فالمفروض من المشروعات المشتركة الجديدة استقطاب الفئات العاطلة وتشغيلها بدل امتصاص الخبرات المحلية من الشركات الوطنية؛
- استرداد الموارد المالية نتيجة تحويل رؤوس الأموال والأرباح، أو استرجاع عناصر الاستثمار في حالة فض الشراكة، أو بعد انقضاء فترة الاستفادة من التحفيزات أو الإعفاءات المقدمة دون الحصول على مقابل مربح أو تحقيق نتائج استراتيجية لهذا البلد؛
- التزام الطرف الأجنبي بتطبيق بنود الاتفاق، وهو ما يعطيه حق تقييد المشروع بما يخدم خططه الاستراتيجية وصعب على الطرف المحلي تدارك بعض نقصانات عملية التفاوض نظراً لضعف المركز التفاوضي، والتخطيط طويلاً المدى عند الطرف المحلي مقارنة بالطرف الأجنبي؛
- وعلى العموم يطرح تساؤل مهم تصعب الإجابة عليه لتنوع أشكال الشراكة وأطرافها وتغيرات البيئة المحيطة بالمشاريع، ولفشل البعض ونجاح البعض الآخر. كل هذه العناصر تجعل من الإجابة عن ما إذا كانت الشراكة تجية أم تنمية أمراً صعباً، وهو ما يقود إلى البحث في الآثار الاستراتيجية للشراكة الأجنبية على المدى البعيد خاصة إذا تعلق الأمر بقطاعات حساسة كالنفط باعتبارها المحرك الأساسي للصناعات في الدول المتقدمة.

ثانياً: مزايا وعيوب الشراكة من وجهة نظر الطرف الأجنبي:

هناك نظرة مغایرة للشراكة من وجهة نظر الطرف الأجنبي، ويمكن فهمها من خلال ما يلي⁽¹⁾:

1- المزايا:

- إمكانية تملك المشروعات المشتركة تملكاً كاملاً في المستقبل؛
 - تخفيض الأخطار التي تحبط بالمشروع المشترك كالتأمين أو المصادر؛
 - في حالة عدم السماح للمستثمر الأجنبي بالتملك الكامل فإنه يلتحم إلى المشاركة وهي ميزة جذابة، خاصة إذا تعلق الأمر بالأنشطة الحساسة مثل النفط والصناعات البترولية أو الزراعة أو التعدين؛
 - يفضل المستثمر الأجنبي المشروعات المشتركة في حالة نقص المعلومات وزيادة درجة المخاطرة أو عدم توافر الوسائل الالزمة للاستغلال الكامل السوق؛
 - يتناسب المشروع المشترك مع المشروعات والصناعات صغيرة الحجم؛
 - تسمح المشروعات المشتركة للمستثمر الأجنبي بسرعة التعرف على خبايا السوق وإنشاء قنوات التوزيع؛
 - تعد المشروعات المشتركة وسيلة للتغلب على القيود الجمركية وتسهيل عملية الدخول للأسواق والإنتاج فيها.
- 2- العيوب:** يرى الطرف الأجنبي أن الاستثمار المشترك لا يخلو من العيوب رغم المزايا التي قد يجنيها من خلال التعاقد مع الطرف المحلي، ويمكن بيان هذه العيوب على سبيل الذكر كما يلي:
- احتمال وجود تعارض بين الأطراف مثل إصرار الطرف المحلي على المساهمة بنسبة معتبرة في رأس المال، مما ينعكس سلباً في نظره على رقابة النشاط وإدارته؛ احتياج مثل هذه المشاريع إلى رؤوس أموال ضخمة؛
 - قد يسعى الطرف المحلي إلى إقصاء الطرف الأجنبي من خلال زيادة درجة الخطير السياسي(*);
 - فرض قيود صارمة في حالة التعاقد مع الحكومات خاصة إذا تعلق الأمر بالعمالة والتصدير وتحويل الأرباح.

ثالثاً: محاذير اللجوء إلى الشراكة:

قد يكون مصطلح الشراكة الاقتصادية الأجنبية بالنسبة للمؤسسات المحلية وللدول المضيفة براقة، وقد تكون النتائج التي حققتها مشروعات مشتركة في دول أخرى خادعة، نظراً لاختلاف الأهداف والقطاعات والسياسات والبيئة المحيطة بها. لذا فإنه جدير بالذكر عرض جملة من المحاذير على سبيل المثال لا الحصر، والتي يجب مراعاتها ودراسة آثارها بشكل واقعي ومدروس، ومنها ما يلي⁽²⁾:

- قد تقلص واردات الدول النامية لنتوج معين من خلال إنتاجه محلياً، لكن قد يفتح المجال أمام واردات أخرى، كقطع الغيار والصيانة، وخدمات التكنولوجيا العالمية، مما يؤثر سلباً على هذه المؤسسات؛

(1) - المرجع نفسه، ص: 300.

(*) - معايير ومؤشرات قياس الخطير السياسي: هناك جملة من المعايير والمؤشرات تستخدم في التقييم أو قياس درجة الخطير السياسي، وذلك من خلال وضع أوزان نسبية لكل معيار مثل: عسكرة السلطة(6 نقاط)، الحرروب (20 نقطة)، كما توجد طريقة أخرى وهي اجهزة الاستخبارات في بيئه الأعمال وتشمل على متغيرات داخلية وخارجية كالاستقرار في المؤسسات والنظم السياسية، ومدى قوة الجماعات المتطرفة، وهناك طريقة خدمة الخطير السياسي والتي تستند على استقصاء رأي الخبراء في التقييم بالخطير السياسي على مدة 18 شهر. ومن بين مؤشرات الخطير السياسي على سبيل المثال ماليسي: الديون الخارجية، درجة تدخل الدولة في تعين وختيار العاملين، والتآمين والمصادر،...، وهناك محاولات أخرى لتحديد درجة الخطير السياسي من خلال مؤشرات أساسية تتمثل في البيئة السياسية والاقتصادية...

(2) - أحمد عبد الرحمن لأحمد، مرجع سابق ذكره، ص: 143.

- تقوم الحساب الفردي للمشروع إلى الحساب الجماعي، فقد تكون النظرة الفردية أو وجهة نظر الشريك المحلي تغير عن قيمة مجدية للمشروع، لكنها لا توضح قيمة المشروع للمجتمع وذلك ما يسعى الاقتصاديون لتقديره، من خلال تحديد قيمة هذا المشروع للمجتمع والدولة المضيفة؛
 - آثار هذه المشاريع على الدخل والعماله وميزان المدفوعات، فلا يمكن إهمال هذه الآثار إذا كانت الدولة في شراكة مع شركة متعددة الجنسيات ذات سطوة عالمية^(*)؛
 - عدم ملائمة التكنولوجيا المقدمة من الشريك الأجنبي؛
 - احتمال الوروع في حالات الفشل الكلي للمشاريع أو تخلي الطرف المحلي عن حصته للطرف الأجنبي؛
 - توجه الشركاء الأجانب للقطاعات الحساسة مثل المحروقات والصناعات التحويلية، والذي من شأنه أن يزيد في هشاشة الاقتصاديات النامية لتعلقها بأطراف أجنبية، كما تعطي الشراكة الأجنبية تخوفات للمستثمرين المحليين من عدم القدرة على منافسة المشروعات المشتركة وبالتالي يتوجّهون للاستثمار في قطاعات غير مجدية و ذات طابع استهلاكي.
- لا تزال العديد من الدول المتطرفة تخشى من الاستثمارات الأجنبية المباشرة عامة ومن الشراكة خاصة، ففي بلد مثل فرنسا ومنذ عهد قريب كتب (سييرفان شرايفر)⁽¹⁾ - في أواخر السبعينيات - عنطلاق ليس بالضرورة اشتراكيا - كتابه الشهير (التحدي الأمريكي) حذر فيه من سطوة الشركات الأمريكية، كما نجد في الولايات المتحدة نفسها خوفاً وتوجساً من الشركات اليابانية التي اشتهرت مركز (وكفلر) الشهير في نيويورك، وشركة (كولومبيا السينمائية) في هوليوود، وهذه المخاوف والمخايدير نجدتها في الدول الصناعية القوية التي تخفي خشيتها من سطوة الشركات المتعددة الجنسيات. فكيف بالدول النامية والتي قد يكون صافي أرباح شركة واحدة يعادل ما تحققه أربع أو خمس دول مجتمعة^(**).

(*) - في سنة 1992 كان حجم مبيعات هذه الشركات 5.5 تريليون دولار ، وهو ما يزيد بحوالى الثلث عن مجموع التجارة الدولية، والتي كانت 4 تريليون دولار، وتسيطر هذه الشركات على ثلث موجودات الإنتاج في القطاع الخاص، ويصل التبادل التجاري بين 350 شركة إلى (40%) من قيمة التجارة الدولية.

(1) - المرجع نفسه، ص: 130.

(**) - حققت شركة ميكروسوفت أرباحاً لسنة 2002 تعادل الفائض التجاري لأربع دول عربية، وتعادل الفائض التجاري لـ 12 دولة إفريقية. كما حققت شركة إيرباص في سنة 2002 فائض في الإرباح يقارب 147 مليار دولار.

الفصل الثاني

نقل التكنولوجيا

تمهيد:

يعتبر التخلف التكنولوجي سبباً رئيسياً في إعاقة برامج التنمية في الكثير من الدول النامية، فالدور الذي يمكن أن تلعبه الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا، يتوقف إلى حد كبير على درجة التقدم التكنولوجي للشركات المتعاقدة مع الدولة المضيفة، وعلى مدى استعداد هذه الدولة لنقل التكنولوجيا، وتطوير قدراتها الذاتية لتغيير البنية الهيكلية لاقتصادها فثمة إدراك متزايد لدى هذه الدول أنها لن تتمكن من إعادة هيكلة اقتصادها والقضاء على التخلف المزمن، وتحقيق معدلات نمو مرتفعة، دون الحصول على التكنولوجيا التي تلائم أوضاعها وظروفها، ولقد أسالت قضية نقل التكنولوجيا الكثير من الخبر، وأثارت الكثير من النقاط المرتبطة بها، وليس هناك من قضية شغلت انتباه السياسيين والاقتصاديين في الدول النامية، مثلما شغلت قضية إقامة نظام اقتصادي جديد يساعد على نقل المعرفة والتكنولوجيا إلى الدول النامية.

إذ لا تغفل أي دراسة لنقل المعرفة والتكنولوجيا عن حقيقتين هامتين تتمثل الأولى في سيطرة التكنولوجيا وآليات وطرق السيطرة، باعتبار أن عمليات نقل التكنولوجيا هي مجرد أدوات في أيدي الشركات متعددة الجنسيات للسيطرة على المشروعات المتلقية للتكنولوجيا، ولاختراق أسواق البلدان النامية، وتمثل الحقيقة الثانية في ذلك الدور الداعي الهام الذي تؤديه التشريعات الوطنية المنظمة لنقل التكنولوجيا في بعض البلدان النامية، وذلك لغرض مواجهة الشروط التعسفية لمصادر التكنولوجيا؛ وبالنظر إلى الأوضاع الاقتصادية السائدة في الدول النامية، والمستوى التكنولوجي المكتسب، يتضح أن الغموض لا يزال يسود هذه القضية، أو على الأقل أن هذه الدول لم تحصل على مرادها من الدول المتقدمة.

سنحاول جاهدين التطرق للمفاهيم المتعلقة بالเทคโนโลยيا ومستلزماتها وأنواعها وأصنافها وإلى مفهوم نقل التكنولوجيا وأنواعه، وإلى أهمية القاعدة التكنولوجية في سد الفجوة، في البحث الأول؛ وستعرض لأهم الأساليب والقنوات المستعملة في نقل التكنولوجيا، في البحث الثاني؛ أما في البحث الثالث فسوف نحاول تقييم نقل التكنولوجيا ومعرفة اعتبارات وعناصر وخطوات نقل التكنولوجيا الملائمة، والآثار المترتبة عنه وكيفية اختيار السبيل الاستراتيجي المناسب والذي يجب أن تعتمده الدول النامية لنقل التكنولوجيا، بالإضافة إلى شروط نجاح نقل التكنولوجيا ومعايير اختيارها، وذلك بتقسيم الفصل إلى المباحث التالية:

- **المبحث الأول: ماهية وأصناف التكنولوجيا وأنواع وخصائص نقلها؛**
- **المبحث الثاني: أساليب وقنوات نقل التكنولوجيا؛**
- **المبحث الثالث: تقييم نقل التكنولوجيا.**

المبحث الأول: ماهية وأصناف نقل التكنولوجيا وأنواع وخصائص نقلها:

تعد كلمة تكنولوجيا من أكثر الألفاظ استخداماً في يومنا هذا، إذ تعتبر من المصطلحات المطاطة⁽¹⁾ التي كثرت تفسيراتها وأحاطتها الالتباس حتى أصبح من العسير جداً تحديد مضمونها بدقة. ومهما يكن تعريف التكنولوجيا الذي سنأخذ به، فإنه من الواضح أن الآثار التي تخلفها التكنولوجيا تصل في يومنا هذا إلى شتى مجالات الحياة، فالبعض يرى في التكنولوجيا توجهاً للعقل البشري في حين يراها البعض الآخر شيئاً يهدد استقرار حياته.

المطلب الأول: مفهوم التكنولوجيا وخصائصها:

التكنولوجيا مصطلح مشتق من الكلمة الإغريقية (Technicos)، والتي تعني المهارة الفنية أو الممارسة الماهرة. وكلمة علم (Science) أتت من الكلمة اللاتينية (Scientia) والتي تعنى معرفة. كما يشار إلى البحث العلمي على أنه مصنع المعرفة العلمية، ولذلك فإن أداؤه واستمراره وتحقيقه لأهدافه يتطلب خبرة خاصة به (تكنولوجيا البحث العلمي)⁽²⁾. وقد عرف هودج وأنتوني (Hodge, Antony) التكنولوجيا بأنها: "الفن والعلم المستخدم في إنتاج وتوزيع السلع والخدمات"، فالتكنولوجيا تعتبر علمًا لأنها ترتكز على الأساليب والأبحاث والأمور العلمية، وتعتبر فناً لأن الخبرات والمهارات تستخدم للتأكد من خدمة التكنولوجيا لاحتياجات المنظمة والمجتمع⁽³⁾؛ في يومنا هذا اقترن العلم بالเทคโนโลยيا، إذ أنه كلما ذكر الأول الحق بالثاني، وذلك راجع إلى الالتصاق الذي لم يظهر إلا في فترة حديثة نسبياً، حيث استخدم لفظ "التكنولوجيا" عندما بدأت الآلة تأخذ أهميتها ومكانتها البارزة في مجال الإنتاج الصناعي.

أولاً: الفرق بين العلم والتكنولوجيا:

تقدمنا محاولة التفرقة بين العلم والتكنولوجيا إلى إبراز النقاط التالية:

- يُعرف ألبرت أشتайнر العلم بأنه "إعادة بناء الوجود في وقت لاحق، بواسطة عملية التطور الفكري"، في حين يعرّفه جيمس كونات بأنه "جسم منظم من المعرفة التي توصل إليها الإنسان عبر تاريخه الطويل"، وتمثل هذه المعرفة في المفاهيم والفرضيات المتربطة والمتواصلة، وهي جمِيعاً نتاج الملاحظة والتجريب ومن شأنها أن تؤدي إلى الجديد من الملاحظة والجديد من التجريب⁽⁴⁾.
- المعارف العلمية هي معارف لذاتها تحمل في طياتها غاياتها دون ارتباط بما قد تؤدي إليه من تطبيقات علمية، أما المعارف التكنولوجية فهي ترتبط أول بمحال محمد وهو إنتاج السلع والخدمات وهدف ثانياً إلى زيادة العائد الإنتاجي، فهي إذن معارف استهدافية⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ .. داود سليمان رضوان و محمد عبد السلام جبر، حول مفهوم التكنولوجيا والخلفية التاريخية لتطورها ومعاناة نقلها إلى الدول النامية، مجلة الفكر العربي، العدد 07، يناير 1979، ص: 67.

⁽²⁾ .. محمد رؤوف حامد، صناعة التكنولوجيا عالمياً وعربياً بين القطاع الخاص والعلم، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، www.Ahram.org.eg، (2004/03/29).

⁽³⁾ .. أميمة الدهان، نظريات منظمات الأعمال، مطبعة الصافي، عمان، 1992، ص: 99.

⁽⁴⁾ .. يعقوب فهد العبيد، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها، الدار الدولية للنشر والتوزيع، مصر الجديدة، ط١، 1989، ص: 18.

⁽⁵⁾ .. المرجع نفسه، ص: 18.

- العلم هو معرفة لماذا (Know-why)، أي المعرفة التي تجمع نتيجة تطبيق المنهج العلمي، أما التكنولوجيا فهي معرفة الكيف (Know-how)، أي هي المعرفة الفنية؛ ويقصد بها مجموعة المعارف والخبرات المكتسبة التي تحقق إنتاج وتوزيع السلع والخدمات أو الإنتاج أو التوزيع فقط، فالعلم يأتي بالنظريات والقوانين العامة، والتكنولوجيا تحولها إلى أساليب وتطبيقات خاصة في مختلف النشاطات الاقتصادية والاجتماعية⁽¹⁾.
 - العلم يقوم على البحث المبتكرة، أما التكنولوجيا فتحوّل خلاصتها إلى ابتكارات عملية في ميادين الحياة المختلفة.
 - العلم يفتح ويكتشف الآفاق النظرية للمعرفة البحثة، في حين أن التكنولوجيا تختار التي توفر لها تركيبة المجتمع والظروف الموضوعية الخصبة به والحوافر الضرورية والقدرة المادية على تحويلها إلى إنجازات وتطبيقات عملية على شكل أساليب وطرق مبتكرة وسلع وخدمات⁽²⁾.
 - العلم يتملك صفة العمومية وهو ناتج فكري، أما التكنولوجيا فتمتلك صفة الخصوصية وهي ناتج عملى تولده البيئ الاقتصادية والاجتماعية والعلمية للمساهمة في حل مشاكل المجتمع. فاكتساب العلم - على مستوى معين - يتطلب درجة من القدرة الفكرية والذكاء عند الأفراد، أما تطوير التكنولوجيا فيتطلب درجة عالية من حسن التنظيم الاجتماعي والاقتصادي⁽³⁾.
- ثانياً: **تعريف التكنولوجيا ومستلزماتها:**
- أول مشكلة تواجه محاولة التعريف، تتعلق بالجوانب اللغوية والتاريخية التي ارتبطت بلفظ التكنولوجيا على مر السنين. ففي اللغة الفرنسية يجد لفظي التقنية (Technique) والتكنولوجيا (Technologie) جنبا إلى جنب فالتقنية هي الأسلوب أو الطريقة، أو تأليفه من مجموعة العمليات المستعملة أو المستخدمة في إنجاز عمل أو عملية ما⁽⁴⁾، وهي الكلمة إغريقية الأصل تعني "فن استخلاص مواد أولية صناعية من المواد الطبيعية، من أجل تأمين المواد والسلع التي من شأنها أن تغطي الحاجات المادية للإنسان"⁽⁵⁾.

1- تعريف التكنولوجيا:

ليست التكنولوجيا شيئاً مادياً ملماساً يسهل تعريفه، لكن مفهوم التكنولوجيا يشير إلى نتائج تحسيد وتحميص المعرف والخبرات والمهارات البشرية في شكل وسائل لإنتاج (آلات ومعدات) وفنون إنتاجية، يستخدمها الإنسان لصنع المنتجات أو لإنشاء وحدات تقوم بصناعة هذه المنتجات.

❖ فتعرف التكنولوجيا بأنها "التطبيق العلمي على نطاق تجاري وصناعي للاكتشافات العلمية والابتكارات المختلفة التي يتمحض عنها البحث العلمي"⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ - Hans Singer, *Science and technology for poor countries*, in Gerald M. Meier (Ed): *Leading Issues In Economic Development*, Oxford University Press, Third Edition, 1976, P395.

⁽²⁾ - انطونيوس كرم، العرب أمام تحديات التكنولوجيا، مرجع سبق ذكره، ص: 36.

⁽³⁾ - جورج قرم، *الاقتصاد العربي أمام التحدي*، دار الطليعة، بيروت، 1977، ص: 235.

⁽⁴⁾ - حسام محمد عيسى، *نقل التكنولوجيا*، مرجع سبق ذكره، ص: 59.

⁽⁵⁾ - يعقوب فهد العبيد، مرجع سبق ذكره، ص: 19.

⁽⁶⁾ - مركز التنمية الصناعية للدول العربية، *المشكلات الخاصة بالترخيص للدول العربية (الطلب والإمكانات)*، ورقة مقدمة إلى مؤتمر الملكية الصناعية ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، (وثيقة رقم 6) بغداد، من 5 إلى 10 مارس 1977، ص: 02.

- ❖ وتعرف أيضاً بأها "مجموعة المعرف المستخدمة في إنتاج السلع والخدمات"⁽¹⁾.
- ❖ كما تعرف بأها "مجموعة المعرف والخبرات والمهارات المتاحة والمتراكمة والمستتبطة، المعنية بالآلات والأدوات والسبل والوسائل والنظم المرتبطة بالإنتاج والخدمات الموجهة من أجل خدمة أغراض محددة للإنسان والمجتمع" و تستند التكنولوجيا على العلم في تقدمها، وتعتمد على القاعدة الإنتاجية المرتبطة بالتنمية الشاملة من أجل نموها وتطورها⁽²⁾.

يتضح مما سبق أن التكنولوجيا تمثل مجموعة من المعرف غير المحددة، والتي تستند على الحقائق العلمية، تتميز عنها بمحتوها التطبيقي، وبهذا فإننا نعتبر المعرفة الفنية والمعرفة التكنولوجية كمدادات لصطلاح التكنولوجيا.

2- مستلزمات التكنولوجيا:

بناءً على التعريف السابق، يتطلب استخدام تكنولوجيا معينة العديد من المستلزمات التي يمكن تقسيمها حسب طبيعتها إلى ثلاث مجموعات أساسية⁽³⁾:

- **المستلزمات العينية أو المحسدة:** وتشمل أساساً المعدات والآلات وقطع الغيار والسلع الوسيطة ومكونات السلع النهائية، وهي التي يطلق عليها في بعض الكتب اسم "التكنولوجيا الصلبة".
- **المستلزمات الفنية أو غير المحسدة:** يقصد بها الخبرات والمهارات العلمية والعملية الازمة لتركيب وتشغيل وصيانة وتطوير المستلزمات العينية للتكنولوجيا بكفاءة واستمرار، كما تشمل كذلك الخبرات القانونية والإدارية القادرة على تنظيم المعاملات التجارية الخاصة بهذه التكنولوجيا. ويتوقف رصيد الدولة من المستلزمات الفنية للتكنولوجيا إلى حد بعيد، على سياستها التعليمية وعلى كفاءة أجهزة التعليم والتدريب بها. وتسمى المستلزمات الفنية للتكنولوجيا في بعض الكتب "التكنولوجيا اللينة".
- **المستلزمات المؤسسية:** وتشمل الأطر والعوامل التنظيمية والبيانية ذات العلاقة المباشرة وغير المباشرة بالجهاز الإنتاجي وبالعمليات الإنتاجية. ومن بين هذه المستلزمات على سبيل المثال، نجد السياسات الإنتاجية والمالية سياسات البحث العلمي، التشريعات المنظمة للملكية الصناعية، توافر الهياكل الأساسية... الخ.

ثالثاً: خصائص التكنولوجيا:

تعتبر التكنولوجيا من الوجهة الاقتصادية مالاً، فهي مال ذو طبيعة وخصائص خاصة تميزها عن غيرها من الأموال، وهي من أهم الأصول المالية للمشروع⁽⁴⁾، وكونها مجموعة من المعرف، فهي تستمد ثلاث خصائص من المعرفة⁽⁵⁾:

- شيء غير مادي، يمكن تجسيده في شكل ملموس عن طريق التوثيق كالمخططات والرسوم البيانية، أو تجسيده في سلع رأسمالية كالآلات والمعدات؛

⁽¹⁾ - هاني محمد دويدار، نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بواسطة السرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، جامعة الإسكندرية، 1996، ص: 23.

⁽²⁾ - يعقوب فهد العبيد، التكنولوجيا والمجتمع، مجلة المهندسين - جمعية المهندسين الكويتية، العدد 21، يونيو 1987، ص: 15.

⁽³⁾ - نادية مصطفى الشيشيني، مرجع سبق ذكره، ص: 24.

⁽⁴⁾ - حسام محمد عيسى، نقل التكنولوجيا، مرجع سبق ذكره، ص: 62.

⁽⁵⁾ - هاني محمد دويدار، نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية، مرجع سبق ذكره، ص: 30.

- عدم القابلية للنفاد: يعني لا تندد بالاستعمال إلا في حالة نسيانها، أو بظهور معارف جديدة؛
- قابلية الذيوع (الانتشار): يمكن استعمالها بواسطة أطراف عديدة في نفس الوقت دون أن تفقد قيمتها، لأن قيمة المعلومات لا تتغير باتساع نطاق استخدامها؛
- وكونها تطبيقية، فهي تستعمل في إنتاج السلع والخدمات، وهذه الخاصية من الخصائص الجوهرية التي تميز بين المعرفة العلمية النظرية والمعرفة العلمية التطبيقية؛
- نفقة نقل هذه المعرف من طرف آخر ضئيلة ولا تقارن بـنفقة إنتاجها، فالمعلومات تنتقل عادة دون تكلفة، لكن بحوث التطوير مكلفة جدا.

المطلب الثاني: أنواع وأصناف التكنولوجيا:

لتكنولوجيا عدة أنواع وأصناف، وسوف نميز بينها في هذا المطلب ونبين أسس التمييز كما يلي:

أولاً: أنواع التكنولوجيا:

تحسست ملكية التكنولوجيا في نظام براءات الاختراع الذي يشكل الأساس الأول في احتكارها، كما تعتبر أحد الوسائل التي جأت إليها المؤسسات لتحافظ على ميزتها ومواردها التكنولوجية. فقد قامت هذه الأخيرة بإنشاء تنظيم دولي لبراءات الاختراع، إضافة لتبنيها سياسة السر الصناعي وتدويل نشاطها، ومن هنا يمكن التمييز بين نوعين من التكنولوجيا:

1- التكنولوجيا المبرأة: وتتمثل جزءاً من التكنولوجيا المقيدة، وهي التي يكون محلها حق ملكية صناعية، حيث يحضر استغلالها أو أي عملية اقتصادية أخرى خاصة بها، من استيراد أو بيع أو استعمال دون موافقة صاحبها.

2- التكنولوجيا غير المبرأة: وهي التي لا يشملها نظام براءات الاختراع بالتراث، وتنقسم إلى:

❖ **التكنولوجيا الاجتماعية:** وهي الموجودة في الملك العام والتي يمكن اكتسابها دون قيود.

❖ **التكنولوجيا الكامنة:** وهي المعرفة التي تشمل القاعدة التقنية والفنية، أو الخبرات العلمية والأسرار الصناعية^(*).

ثانياً: أصناف التكنولوجيا:

تعددت تصنيفات التكنولوجيا حسب وجهات النظر إليها والتي من بينها:

1- تصنيف "شارلز بيرو": يرى (بيرو) أن التكنولوجيا تعنى المعرفة وليس الآلة، وبالتالي فهو يركز على مهام وإجراءات البحث التحليلية والمنطقية في حل المشاكل الإنتاجية ويصنفها إلى⁽¹⁾:

أ- التكنولوجيا الروتينية: وهي تلك التي تميز بمهام سهلة الحل وغير متنوعة أو استثنائية؛

ب- التكنولوجيا غير الروتينية: وهي التي تتصف بكثرة وتنوع الأعمال وصعوبة التعامل معها؛

ج- التكنولوجيا الهندسية: وتميّز بوجود عدد كبير من المشاكل المختلفة التي يجب التعامل معها بطريقة منتظمة؛

(*) - السر الصناعي هو الطرق الخاصة المستعملة في تناول المواد الازمة للصناعة والتي تحفظ بها الصناعة سراً لاستعمالها الخاص، وهو غير قابل للحماية.

(1) - محمد قاسم القربيوني، نظرية المنظمة والتنظيم، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط١، 2000، ص: 153.

- د - التكنولوجيا الحرفية: تعالج قضايا متكررة ومتعددة مع مرور الوقت، وتتطلب الخبرة والمهارة.
- 2- تصنيف "جيمس ثومبسون": وقد صنف التكنولوجيا إلى ثلاثة أصناف⁽¹⁾:
- أ- التكنولوجيا المتسلسلة والمترابطة^(*): تتميز هذه التكنولوجيا بأن الإنتاج يمر فيها بخطوات متتابعة ومترابطة بعضها، إذ لا يمكن المرور من مرحلة إلى أخرى دون إتمام الأولى، حيث يعتمد فيها على آليات التخطيط والجدولة.
 - ب- التكنولوجيا المكثفة: وهي مستعملة في المؤسسات التي تهتم بفعالية الأداء، وبالتالي القدرة على التجاوب السريع وقدرة الحركة للتعامل مع الظروف في الوقت المناسب، إذ يعتمد فيها على آليات التكيف المتبادل، وللمدير دور فعالاً في مجال اتخاذ القرار والاتصال.
 - ج- التكنولوجيا الوسيطة: ويرتكز دورها في التوفيق والوصول بين المدخلات والخرجات، حيث يعتمد فيها على القواعد والإجراءات كآلية تنسيق.
- 3- تصنيفات أخرى للتكنولوجيا: كما رأينا في السابق أن التكنولوجيا هي سلسلة من التفاعلات والنشاطات المتضمنة للمعارف والمهارات المؤدية إلى عملية إنتاجية، سعياً إلى زيادة الإنتاج وتنوع المنتجات، ويمكن التمييز من حيث المجالات الفرعية لتطبيق التكنولوجيا الإنتاج إلى ثلاثة أصناف⁽²⁾:
- أ- التكنولوجيا الصناعية: تعرف التكنولوجيا الصناعية أو التحويلية بأنها المعرفة بكيفية التصنيع وهذا ما يقابل المدلول الواسع لمصطلح (Savoir Faire) وهي بمعنى "سر الصناعة"، ويمكن تقسيمها إلى قسمين:
 - التكنولوجيا المستخدمة في الصناعات الاستخراجية: وتستخدم في صناعات استخراج المعادن والثروات الطبيعية في صورها الخام من باطن الأرض أو أعماق البحار.
 - التكنولوجيا المستخدمة في الصناعات التحويلية: وتستخدم في الصناعات القائمة على تحويل صورة الأشياء، كاستخدام قوة العمل لتشغيل الآلة بمصدر طاقة معين وذلك لتحقيق إعادة أو تكرار الإنتاج.
 - ب- التكنولوجيا الزراعية: ويقصد بها المعرفة التكنولوجية الزراعية، من استخدام نظم ومهارات و المعارف جديدة سواء النباتية أو الحيوانية، وكذا الوصول إلى صيغ أكثر ملائمة للتوليف بين منتجات التكنولوجيا الصناعية المستخدمة في الزراعة (آلات، أسمدة، مبيدات) اعتماداً على التفاعل بين الإنسان والأرض.
 - ج- تكنولوجيا الخدمات: أو كما يسميها البعض (التكنولوجيا الناعمة) وتعلق بالطريق أو المنهاج المستخدمة في أداء الخدمات من إدارة وتعليم وصحة وغيرها.
- ويمكن تصنيف التكنولوجيا على أساس عدة أوجه منها ما يلي:
- 1- على أساس موضوعها: وتنقسم إلى⁽³⁾:
- تكنولوجيا المنتوج: وهي التكنولوجيا المحتواة في المنتوج النهائي والمكونة له.

⁽¹⁾ المرجع نفسه، ص: 57.

⁽⁴⁾ . ويمكن تسميتها بالنط القباعي، انظر: نادية العارف، التخطيط الاستراتيجي والعلمية، الدار الجامعية، ط1، 2001، ص: 311.

⁽²⁾ . يعقوب فهد العبيد، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها، مرجع سبق ذكره، ص: 25.

⁽³⁾ . فاطنة بلخيري، استقلال براءات الاختراع في الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية – فرع تسهير - معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، غير منشورة، 1998، ص: 04.

- **تكنولوجيا أسلوب الإنتاج:** وهي تلك المستخدمة في عمليات الصنع، والتركيب والمراقبة؛
- **تكنولوجيا التسيير:** وهي المستخدمة في معالجة مشاكل التصميم والتنظيم، كتسخير تدفقات المواد ونظام "تماماً مع الوقت" (الوقت الصافر يساوي الصفر) ^(*)؛
- **تكنولوجيا التصميم:** وهي التي تستخدم نشاطات التصميم في المؤسسة؛
- **تكنولوجيا المعلومات:** وهي التي تستخدم في معالجة المعلومات والمعطيات والاتصال، والتي تتزايد أهميتها باستمرار للدور الذي تلعبه في جزء من عمليات التسيير المعتمد على جمع ومعالجة وبيث المعلومات ونشرها.
- وما يحد الإشارة إليه أن هذه الأصناف تتدخل فيما بينها، فقد تستعمل تكنولوجيا المعلومات في التسيير... ولهذا فإن هذه التصنيفات تستخدم حسب طبيعة الموضوع والمهد المراد.
- 2- **على أساس كثافة رأس المال والعمل:** وهناك ثلاثة أنواع ⁽¹⁾:
 - **التكنولوجيا المكثفة للعمل:** وهي التي تعتمد على اليد العاملة بدل رأس المال لإنتاج وحدة واحدة، ويستعمل هذا النوع في الدول التي بها كثافة سكانية كبيرة، وبالتالي تساعد على امتصاص البطالة؛
 - **التكنولوجيا المكثفة لرأس المال:** وهي التي تعتمد على رأس المال بدل اليد العاملة لإنتاج وحدة واحدة وغالباً ما تستعمل في الدول التي بها رأس مال كبير؛
 - **التكنولوجيا الخايدة:** وهي تكنولوجيا يتغير معامل رأس المال والعمل بنفس النسبة.
- 3- **على أساس درجة التعقيد:** وتقسم إلى:
 - **التكنولوجيا ذات الدرجة العالية:** وهي شديدة التعقيد، إذ أنه من الصعب على الدول النامية استيعابها واستغلالها إلا بمعونة صاحب البراءة، وهذا نظراً لتعقد هذا النوع من التكنولوجيا مقارنة بالเทคโนโลยيا المحلية؛
 - **التكنولوجيا العادية:** وهي أقل تعقيداً من سابقتها، ويمكن للفنيين المحليين استيعابها.

المطلب الثالث: مفهوم نقل التكنولوجيا وأنواعه:

شهدت العقود الأخيرة رواج شعار نقل التكنولوجيا، وامتلأت الأديبيات التنموية والسياسية بمثل هذا الشعار الذي يرتكز في الحقيقة على طرفين مختلفين: طرف أول يمثل الدول الصناعية المصدرة للتكنولوجيا وطرف ثان يمثل الدول النامية المستوردة لها. فنقل التكنولوجيا يعني بالنسبة للطرف الأول "تصدير المعدات والوسائل الصناعية المختلفة وبيعها إلى الدول النامية مقابل عائدات على طرق التصنيع من جهة، وعلى المواد والمعدات من جهة أخرى". وقد بلغت عائدات النقل عدة مئات من ملايين الدولارات في السبعينيات بالنسبة للدول النامية عموماً وقد ازدادت هذه العائدات في نهاية السبعينيات حتى وصلت إلى 9 مليارات دولار تمثل 15% من قيمة صادرات البلدان الأقل نمواً، أما بالنسبة للطرف الثاني

(*) - **نظام الوقت المحدد JAT :** هو نظام تسخير الإنتاج الذي ظهر باليابان في السبعينيات؛ وفي هذا النظام يتم توفير الجزء المناسب في المكان المناسب وفي الوقت المناسب أي عندما تكون الحاجة إليه في المرحلة التالية من الخط الإنتاجي، لذا نظام الإنتاج في الوقت المحدد (JAT) هو شكل من أشكال التدفق المستمر المتزامن مع جدول إنتاج معين تحت أدنى مستوى من الإنتاج قيد التنفيذ(en-cours) حيث تترك فلسنته على حدوث الأنشطة والأوامر حال الحاجة إليها، ليس قبلها ولا بعدها، كما يقوم على إزالة أسباب كل ضياع في العملية الإنتاجية.

(1) - المرجع نفسه، ص: 06.

وهو الدول المستوردة فإن نقل التكنولوجيا يعني بالنسبة لها "استيراد وسائل التصنيع والمعدات وتشغيلها أساسا بالخبرة الأجنبية"⁽¹⁾.

وبالتالي فقد أصبح نقل التكنولوجيا من القضايا المهمة التي تعنى مؤسسات البحث، حيث تستخدمها لتحصيل الأموال بواسطة ترخيص الابتكارات التي يطورها الباحثون، وأصبح من المسلم به أن عملية البحث وتطوير الابتكارات وتطبيقها شاقة وطويلة وباهظة التكاليف، إذ أنها تتطلب أموالا طائلة وتستلزم عددا كبيرا من العلماء والباحثين والفنين واليد العاملة الماهرة بالإضافة إلى ضرورة توفر بيئة مناسبة، قد لا توفر هذه المقومات مجتمعة بالقدر الكافي إلا في الدول الصناعية الكبرى، مما دفع بالدول النامية إلى السعي للحصول على التكنولوجيا عن طريق استيرادها للمعدات والآلات الرئيسية والتي قد لا تلائمها.

أولاً: تعريف نقل التكنولوجيا:

اختلقت الآراء حول مفهوم نقل التكنولوجيا، فمنهم من يعتبره التنازل (La Concession) أو الترخيص (La Licence)، إذ يقتصر استخدامهما للتكنولوجيا التي تحميها حقوق الملكية الصناعية فقط، ومنهم من يعتبر عملية النقل هي أن يكون لكافة مستلزمات التكنولوجيا العينية والفنية والمؤسسية الملائمة.

ويمكن تعريف نقل التكنولوجيا بأنه:

- "قيام جهة ما (وحدة عمل أو مؤسسة أو بلد...) باكتساب أو تنمية أو استخدام ابتكار أو معرفة ما تكون قد نشأت في جهة أخرى (وحدة عمل أو مؤسسة أو بلد آخر...)"⁽²⁾.
- وهو: "قيام شركة بنقل عملية أو طريقة ما تمتلكها إلى شركة أخرى، حيث تضعها على مستوى تحقيق تلك العملية"⁽³⁾.

ويذكر (Seurat.S) أنه "يوجد نقل للتكنولوجيا عندما تصبح مجموعة من الأفراد - تنتهي إلى هيئة ما - قادرة على القيام بالعديد من الوظائف المرتبطة بفن معين، وذلك بتوافر ظروف بعينها"⁽⁴⁾.

ما سبق يمكننا إعطاء التعريف التالي لنقل التكنولوجيا: "هو عملية نقل القدرة على تسيير واكتساب وتنمية وإنتاج التكنولوجيا المحسنة، أو القدرة على إنتاج أخرى مشابهة لها، ونقل القدرة على الابتكار والوصول إلى إنجاز تكنولوجيا جديدة ومطورة حسب المؤسسة والبيئة التي تعمل فيها". إذا فقد استطاعت الدول المتقدمة عن طريق شركائها أن توجه جهدها الرئيسي إلى تحقيق تبعية البلدان المختلفة لها تكنولوجيا بدل أقامة العلمية والتكنولوجية الذاتية في البلاد المختلفة وأخذت تردد شعار نقل التكنولوجيا لصرف الجهد والأنوار عن المهمة الرئيسية أي (بناء القدرة العلمية والتكنولوجية المستقلة). وبذلك يتضح لنا أن نقل المعلومات الخاصة بالتقنيات قد جرى في أضيق نطاق، مقابل تركيز الجهد على نقل منتجات التكنولوجيا أو مخرجاتها والتي هي نوعان⁽⁵⁾: منتجات عينية وتمثل في الآلات والمعدات، ومنتجات بشرية

⁽¹⁾ - يعقوب فهد العبيد، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها، مرجع سبق ذكره، ص: 49-50.

⁽²⁾ - محمد رؤوف حامد، صناعة التكنولوجيا عالميا وعريبا بين القطاع الخاص والعام، مرجع سبق ذكره، ص: 02.

⁽³⁾ - نصيرة بوجمعة سعدي، عقود نقل التكنولوجيا في مجال التبادل الدولي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص: 27.

⁽⁴⁾ - Seurat.S, *Réalités du transfert de technologie*, Ed Masson, Paris, 1978, P33.

⁽⁵⁾ - يعقوب فهد العبيد، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها، مرجع سبق ذكره، ص: 52.

وتتمثل في الخبراء والعلماء، وقد جرى في حقيقة الأمر نقل للسلع الرأسمالية وللخبراء بل وحتى المصنع الجاهزة ولكن قلماً جرى "نقل للمعلومات" أي قلماً اكتسبت الكوادر المحلية المؤهلات والمهارات التكنولوجية الأجنبية. ومن هنا نستخلص أن عملية نقل التكنولوجيا لا تعتبر هدفاً مرحلياً ينتهي بعد استيراد الأجهزة والأساليب الحديثة وإنما هي عملية مستمرة لتطوير القدرات الوطنية وتشجيعها على الإبداع والاستجابة الخلاقة لحاجات المجتمع والاقتصاد الوطني.

وهذا فإننا نساند الرأي الذي يقول بأنه "يوجد نقل للتكنولوجيا عندما يتمكّن الطرف المتلقى لها، من تنفيذ التكنولوجيا المستوردة كمرحلة أولى، ومن إعادة إنتاجها كمرحلة ثانية، ثم الوصول إلى مرحلة التجديد"⁽¹⁾. وبالتالي لا يمكن الحديث عن نقل التكنولوجيا في حالة نقل الآلات والمعدات فقط دون نقل المعارف الفنية والأسرار الصناعية المتعلقة بعمليات الإنتاج، وهذا ما لا يوجد من الناحية العملية، كون أغلب المتخرين يلجؤون إلى أساليب الحماية بغية السيطرة على تكنولوجياتهم وضمان مركزهم التنافسي، وضمان التبعية الدائمة لربائنهما.

ثانياً: نقل التكنولوجيا ونظام الحماية:

إن التداول الدولي للتكنولوجيا ليس ظاهرة جديدة، فقد اتّخذت سوق التكنولوجيا منذ البداية طابعاً دولياً، وقد اتسعت هذه السوق اليوم لتصبح سوقاً عالمياً، حيث أصبحت عمليات نقل التكنولوجيا واحدة من أهم عناصر التجارة الدولية، إذ اقتضى الطابع الدولي لسوق التكنولوجيا البحث عن أدوات قانونية لأجل توفير الحماية لمنتجي التكنولوجيا ولم يستغليها على المستوى الدولي، وضمان احتكارها. وإذا كانت السرية تسمح بالحماية الواقعية للمعرفة الفنية، فإن فاعليتها في هذا الشأن محدودة على المدى الطويل، فالمحافظة على سرية المعرفة الفنية بشكل دائم أمر صعب، خاصة في عصر تستخدم فيه التقنيات الحديثة للتجسس الصناعي.

وتعتبر حقوق ملكية التكنولوجيا المحسدة في نظام براءات الاختراع، أحد الوسائل التي بلأت إليها المؤسسات لتحافظ على ميزاتها ومواردها التكنولوجية، فنظام براءة الاختراع هو مصدر احتكار التكنولوجيا رغم أن مبراته - والتي تأثرت بالمتغيرات التي طرأت على الاختراعات وعلى العملية الاختراعية - حضرت في أربع نقاط هي: الحق الطبيعي للمخترع في اختراعه؛ الحث على ممارسة الأنشطة الاختراعية؛ التعويض العادل للمخترع على ما بذله من جهد وما أنفقه؛ إعطاء المخترعين دافعاً، لما لذلك من عائد اقتصادي واجتماعي كبير⁽²⁾.

وأيا كانت فاعلية الحماية التي يعطيها نظام الملكية لخائز المعرفة الفنية، فإن الملكية ليست هي الأداة الوحيدة للحماية في هذا المجال، فهناك مثلاً المسؤولية التقصيرية، وبشكل أكثر تحديداً دعوى المنافسة غير المشروعة.

ثالثاً: أهمية نقل التكنولوجيا:

تبين أهمية نقل التكنولوجيا من خلال الدور البارز الذي تلعبه التكنولوجيات الحديثة في التنمية الاقتصادية، ففي دراسة عملية جرت في الولايات المتحدة الأمريكية لدراسة عوامل زيادة الإنتاج وتطور النوعية للمنتج، تبين أن الزيادة في الإنتاج والحصول على النوعية الأفضل يرجع الفضل فيه وبنسبة تتراوح بين: 80% و 90% إلى التطور التكنولوجي في

⁽¹⁾ - نصيرة بوجمعة سعدي، مرجع سبق ذكره، ص: 30.

⁽²⁾ - المرجع نفسه، ص: 33.

حين أن الريادة في الإنتاج نتيجة الريادة في رأس المال المستثمر لم تزد عن: 20% فقط، كما أثبتت الإحصائيات العالمية أن عامل التقدم المعرفة يعد عاملاً أساسياً في زيادة الدخل الوطني وهو لا يقل في جميع صوره عن: 20%⁽¹⁾ وبعد اليابان خير مثال على ما يمكن أن تقدمه التكنولوجيا في تطوير المجتمع وهذا على الرغم من نقص المواد الأولية، وضائقة حجم السوق المحلية نتيجة للطاقة الهائلة للمصانع اليابانية، على عكس الدول النامية التي يملأ العديد منها رؤوس أموال هائلة وسوقاً قادرة على الاستيعاب، ولكنها تعاني من نقص في العديد من المنتجات والمواد الخام المعدينة والزراعية، بالرغم من وجود طاقة بشرية هائلة إلا أن مكانها في الخارطة العالمية يقع في مؤخرة الدول في العالم.

وعلى هذا الأساس فإنه يجب النظر إلى التكنولوجيا كعامل مساعد في قطع فجوة التخلف ورفع مستوى دخل الفرد وتؤمن الحاجات الاستراتيجية للمجتمع، وبطبيعة الحال فإنها تحتاج إلى تطوير للموارد البشرية وهيئة المناخ العلمي الملائم كما تحتاج إلى دقة في التعامل مع استيرادها، حيث يجب أن تتلاءم مع احتياجاتنا وبيتنا، وهذا كي نتمكن من استغلالها والاستفادة منها بما يخدم مصالحنا ومن ثم العمل على تطويرها فيما بعد، الشيء الذي يضمن المساهمة الإيجابية في حركة التقدم العلمي والتنمية لمجتمعاتنا.

ثالثاً: أنواع النقل التكنولوجي:

غليماً ما يتم عملية نقل التكنولوجيا على النحو التالي:


- 1- على المستوى الوطني: وذلك بتحويل خلاصات البحوث العلمية المبتكرة التي تقوم بها الجامعات والمعاهد ومراكز البحث إلى منتجات وخدمات وطرق إنتاج، ويطلق على هذا النوع من النقل "النقل الرئيسي" للتكنولوجيا والذي يعرف بأنه "تطوير الفكرة والمعرفة الجديدة إلى واقع ملموس ضمن قطاع اقتصادي واحد"⁽²⁾.
- 2- على المستوى الدولي: ويمكن أن نميز فيه بين نوعين⁽³⁾:
 - النقل المتبادل (أخذ وعطاء): وتم هذه العملية بين الدول المتقدمة صناعياً وهي في الغالب تكون مبنية على أسس متوازنة ومتكافئة، حيث تهدف هذه العملية إلى تطوير نوعية الإنتاج أو زيادة كميته وذلك بالاعتماد على ما وصلت إليه بعض فروع التكنولوجيا في كل بلد على حدة، من هذه البلدان المتقدمة.
 - النقل بالتجاه واحد (استيراد وتصدير): وتم هذه العملية بين الدول المتقدمة صناعياً المالكة للتكنولوجيا (المصدرة) والدول النامية التي تفتقر إلى التكنولوجيا (المستوردة)، وهي عملية بالتجاه واحد وتكون في الغالب مشروطة بشروط الدول التي تملك التكنولوجيا وبالأسعار التي تحددها، وتسمى هذه العملية "النقل الأفقي" الذي يعرف بأنه "انتقال أو حركة التكنولوجيا من قطاع اقتصادي إلى آخر أو انتقالها من اقتصاد لآخر" ومثل هذا النقل يأخذ في أغلبه نقل الطرق والأساليب التكنولوجية دون إجراء أي تعديلات لتكيفها مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية والبيئة السائدة في الدول النامية، والشكل المولى يوضح مسار نقل التكنولوجيا:

(1) - يعقوب فهد العبيد، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها، مرجع سبق ذكره، ص: 53.

(2) - علي محمد منصور، مبادئ الإدارة (أسس ومفاهيم)، مجموعة النيل العربية، القاهرة، ط١، 1999، ص: 293.

(3) - يعقوب فهد العبيد، نفس المرجع السابق، ص: 54.

الشكل رقم (15): مسار نقل التكنولوجيا



المصدر: محمد علي منصور، *مبدئي الإدارة (أسس ومفاهيم)*، مجموعة النيل العربية، القاهرة، ط١، 1999، ص: 293.

ولا يمكن اعتبار عملية النقل ناجحة، إلا بقدر ما يتحول "النقل الأفقي" للتكنولوجيا إلى "نقل رأسى"، إذ يرتبط ارتباطاً عضوياً وديناميكياً بهياكل المجتمع المحلي وبالبيئة التي تحيط به. ويمكن التمييز بين نمطين متباينين لنقل التكنولوجيا عن طريق الشركات المتعددة الجنسيات:

- أ- **النقل الداخلي:** يتم داخل المشروع متعدد الجنسيات، أي من الشركة الأم إلى شركاتها الوليدة، أو فيما بين الشركات الوليدة، حيث تبقى التكنولوجيا حبيسة المجال الاقتصادي للمشروع رغم انتقالها عبر الحدود الجغرافية.
- ب- **النقل الخارجي:** وهو النقل الذي تنتقل فيه التكنولوجيا من المشروع المتعدد الجنسيات إلى مشروع آخر مستقل في دولة أخرى.

المطلب الرابع: أهمية القاعدة التكنولوجية الوطنية:

إن استخدام التكنولوجيا الحديثة يتطلب توفير إطار مؤسسي وتنظيمية متطرفة، كما يتطلب توفير العديد من الخبرات والمهارات والمعدات المقدمة، إذ يجب أن يكون للدول التي تلجأ إلى استيراد التكنولوجيا قاعدة تكنولوجية وطنية^(*) متينة، تعتمد عليها في معالجة التكنولوجيا المستوردة، وكذا الاستفادة من تطبيقها، وتقليل الفجوة التكنولوجية بينها وبين الدول المتقدمة؛ وتبرز أهمية القاعدة التكنولوجية الوطنية لاحداث التطورات التكنولوجية وللاستفادة من تطبيقها من خلال ما يلي:

أولاً: سد الفجوة التكنولوجية:


تعرف الفجوة التكنولوجية (الرقمية) بأنها "الفجوة التي خلقتها ثورة المعلومات والاتصالات بين الدول المتقدمة والدول النامية"⁽¹⁾، وتقاس بدرجة توافر أساس المعرفة بمكونات الاقتصاد الرقمي الذي يستند إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودرجة الارتباط بشبكة المعلومات العالمية (الإنترنت) وتوافر طرق المعلومات السريعة وخدمات التبادل الرقمي للمعلومات، وهي الأسس التي أصبحت تحكم كافة مناحي الحياة وأسلوب أداء الأعمال، وإذا كانت القدرات التكنولوجية الذاتية للشركة تلعب دوراً إيجابياً في التفاعل مع مخرجات أنشطة البحث والتطوير في معاهد البحث

(*) - القاعدة التكنولوجية الوطنية هي رصيد الدولة من مختلف مستلزمات استخدام وتطوير التكنولوجيا الحديثة.

(1) - المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، *الفجوة الرقمية، سلسلة الخلاصات المركزية، الكويت، السنة الثالثة،* إصدار رقم: 6/2000، ص: 01.

وتساهم في إحداث وفورات في المعرفة المجتمعية المتقدمة على المستوى القطاعي؛ فإنه قد تبيّن في دراسة على الصناعة في الأورجواي⁽¹⁾، أن توفر قدرة تكنولوجية قوية داخل الشركات الصناعية المحلية، شرط للاستفادة المجتمعية من وجود استثمارات أجنبية، وتقليل الفجوة التكنولوجية، حيث يمكنها من توليد انعكاسات أو وفورات تكنولوجية. وأما في حالة وجود فجوة تكنولوجية بين الشركات المحلية والأجنبية، أو وجود اختلاف كبير بين تكنولوجيات الشركات المحلية والأجنبية، فإنه عادة لا تحدث انعكاسات تكنولوجية من الشركات الأجنبية على المحلية، وفي دراسة أخرى على الشركات الكبيرة في الهند، تبين أن وجود قدرات بحث وتطوير ذاتية داخل الشركة، هو أمر ضروري لحدوث انعكاسات تكنولوجية مفيدة من التراخيص الأجنبية، وهو أمر مهم جداً في الصناعات التي تعتمد على العلم، (مثل صناعة الكيماءيات)؛ وبالتالي فإن أنشطة البحث والتطوير، والتراخيص التكنولوجية ليستا بدليلاً لبعضهما البعض في هذه الصناعات، ويمكن توضيح إسهامات القاعدة التكنولوجية في تقليل الفجوة من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (16): الفجوة التكنولوجية بين الوضع الحالي والمستهدف



المصدر: عبد السلام أبو قحاف، مقدمة في إدارة الأعمال الدولية، مرجع سبق ذكره، ص: 116.

وهناك جهود حثيثة تبذل من أجل تضييق هذه الفجوة التكنولوجية (الرقمية) بين الدول المتقدمة والدول النامية وذلك على الصعيد الدولي وعلى صعيد الدول النامية يمكن توضيحها كما يلي⁽²⁾ :

فعلى الصعيد الدولي مثلاً:

قدرَتِ الأمم المتحدة أن الدول النامية الأكثر فقراً تحتاج إلى ما يزيد عن مليار دولار لتتمكن من احتياز أو تضييق الفجوة التكنولوجية، وقد تعهدت الأمم المتحدة بتحصيص 500 مليون دولار منها على أن يتم استقطاب الجزء المتبقى من الشركات متعددة الجنسيات ومن القروض الميسرة من المؤسسات الدولية والدول المانحة، إضافة إلى مساهمة الدول النامية نفسها في ذلك؛

(1) - محمد رؤوف حامد، مرجع سبق ذكره، ص: 02.

(2) - المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الفجوة الرقمية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 04-05.

- قيام المؤسسات الدولية بتقديم المساعدة المالية الازمة لدعم جهود إقامة البنية الأساسية لجتمع المعلومات ووضع برامج التمويل والمساعدة الفنية؛

إطلاق المبادرات المشتركة بين القطاع الخاص وبين المؤسسات الدولية لتضييق الفجوة التكنولوجية، وأهمها مبادرة مؤسسة التمويل الدولية بالتعاون مع شركة "سوفت بانك" اليابانية بتحصيص صندوق استثماري بقيمة 500 مليون دولار لدعم إنشاء شركات الإنترت في حوالي مائة دولة نامية وكذا تقديم الدعم الفني والقانوني والإداري لتعزيز قدرات هذه الدول وتسريع إدخال الإنترت وتطبيقاته؛

تنامي دور الشركات العالمية الضخمة المصنعة للتكنولوجيا لدعم جهود تضييق هذه الفجوة وأهم هذه المبادرات إعلان 65 شركة برمجيات وإلكترونيات واتصالات ضخمة منها (سيسكونسيمنز، هيولت باكارد، توشا) -، تشكيل فريق عمل لخارة الفجوة التكنولوجية، وهذا إثر اختتام أعمال المنتدى الاقتصادي الدولي في "دافوس" في فيفري 2000 وذلك بمبادرة زعماء الدول العظمى والمؤسسات الدولية.

أما على صعيد الدول النامية فيمكن اختصار الجهودات المبذولة في هذا المجال فيما يلي:

- إقرار الإصلاحات الاقتصادية المستندة على اقتصاد السوق والانفتاح لتحسين معدلات النمو الاقتصادي؛

- تحسين الخدمات الأساسية الصحية والتعليمية والاجتماعية؛

تنمية القوى البشرية ودعم الكفاءات التقنية عبر تطوير نظم التعليم الأساسي والعالي والمهني وإدخال الحاسوب في كافة المراحل التعليمية والبرامج التدريبية والتعليم عن بعد وإعداد الأبحاث عبر الأنترنت، وقد أطلق البنك الدولي لهذا الشأن مبادرة الجامعة الافتراضية الإفريقية التي تبنت: 2000 ساعة من البرامج التعليمية يستفيد منها تسعة آلاف طالب في منطقة إفريقيا، ويشارك في المعارض عبر الأنترنت أساتذة متخصصون من كافة أنحاء العالم؛

الاستفادة من تجارب الدول النامية التي حققت نجاحاً ملحوظاً في إدخال وتطوير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات مثل الهند التي ارتفعت صادراتها من البرمجيات من 4 مليارات دولار إلى 50 مليار دولار خلال عقد التسعينات وكوستاريكا التي أصبحت مركزاً إقليمياً لتطوير البرمجيات خاصة مع استثمار شركة "إنتل" العملاقة للبرمجيات فيها.

ثانياً : قابلية المستلزمات التكنولوجية للنقل:

1- قابلية نقل المستلزمات العينية (الآلات والمعدات والأدوات):

تعد المستلزمات العينية لاستخدام التكنولوجيا أكثر العناصر التكنولوجية قابلية للنقل؛ ويطلب نقلها الحصول على تصريح مسبق أو رخصة استخدام (Licence) من قبل الطرف المالك لها في حالة التكنولوجيا المملوكة التي تحميها براءات الاختراع أو حقوق الملكية؛ وفي حالة التكنولوجيا الممثلة في السر الصناعي - كالوصفات التركيبية لبعض المشروعات أو المستحضرات -، حيث يضاف إلى ثمن العناصر العينية مقابل حق استخدامها في شكل إتاوات أو أجر. أما في حالة التكنولوجيا غير المملوكة والتي لا تحميها براءات الاختراع أو حقوق الملكية، فإن السعر يتحدد وفق المركز التفاوضي لأطراف التعامل، أي لا يضاف إليه مقابل الاستخدام المعمول به في الحالة الأولى.

وعادة ما يلحق بعمليات نقل العناصر العينية للتكنولوجيا الرسومات والبيانات التفسيرية الخاصة بتفاصيل تركيبها وتشغيلها وصيانتها، مما يفترض وجود الخبراء القادرة على الاستفادة من هذه البيانات والرسومات لدى المشتري⁽¹⁾.

2- قابلية نقل المستلزمات الفنية (الخبرات والمهارات):

العناصر التكنولوجية العلمية أقل قابلية للنقل من العناصر العينية، ذلك أن نقلها يكون لمدة محدودة وبشروط خاصة، كونها ترتبط بالعنصر البشري وببيئته ومجتمعه؛ والمقصود بنقل المستلزمات الفنية للتكنولوجيا، هو انتقال عدد محدود من الأفراد ذوي الخبرة والمهارة من بيئتهم إلى البيئة المستوردة للتكنولوجيا، للاستعانة بهم في تركيب وصيانة العناصر العينية المنقولة، وتدریب وتأهيل أكبر عدد من الخبراء والمهارات المحلية. وقد أدى اتجاه التطورات التكنولوجية نحو زيادة كثافة رأس المال، إلى زيادة أهمية المستلزمات التكنولوجية الفنية، وإلى ارتفاع مواصفاتها من حيث المستوى العلمي والخبرة العلمية، كما أدى هذا الاتجاه إلى تقوية الترابط والتكميل بين المستلزمات العينية و الفنية للتكنولوجيا الحديثة، وأصبحت كفاءة استخدام أساليب الإنتاج الحديثة تتوقف إلى حد كبير على توافر العديد من الخبراء القانونية والإدارية والعلمية⁽²⁾.

3- قابلية نقل المستلزمات المؤسسية:

المستلزمات المؤسسية للتكنولوجيا غير قابلة للنقل البسيطة، نتيجة لارتباطها بالبيئة من جهة، ولارتباطها ببعضها البعض من جهة أخرى، إذ لا يمكن فصل العناصر العينية والفنية للتكنولوجيا عن إطارها المؤسسي، كما أن العناصر المؤسسية تؤثر على كفاءة استخدام العناصر التكنولوجية العينية والفنية. فنقل التكنولوجيا من سوق ذات طاقة استيعابية إلى سوق ذات طاقة محدودة، يؤدي إلى تشغيلها بأقل من طاقتها الإنتاجية، ونقل تكنولوجيا من دولة تعتمد على كثافة رأس المال إلى دولة تعاني من انفجار سكاني وتعمل لأجل امتصاص البطالة، يؤدي إلى زيادة البطالة وتعقيد المشكلة.

ثالثاً: عدم حياد التقدم التكنولوجي:

يتمثل التقدم التكنولوجي في نقل إحدى الاكتشافات العلمية الجديدة إلى المجال التطبيقي، أو في تحسين التطبيق العلمي المستخدم في شكل تغيير في أداء وسائل الإنتاج، فهو يتخذ عادة شكل تغيير في دالة الإنتاج نتيجة إحلال مورد يتسم بالوفرة محل مورد يتسم بالندرة⁽³⁾؛ هذا الإحلال قد يؤدي إلى تخفيض نفقة أو وقت إنتاج الوحدة، أو إلى تحسين نوعية المنتج وزيادة قوته تحمله.

ويشير ارتباط التقدم التكنولوجي بدالة الإنتاج ودرجة توافر الموارد، إلى عدم وجود تكنولوجيا محايضة أو تقسم تكنولوجي محايض، فكلماها يعكسان ظروف البيئة التي نشأ فيها، إذ أنهما يتطلبان عادة توافر كميات ونوعيات معينة من رأس المال والعماله والمدخلات العينية والفنية المختلفة؛ كما ينجم عن تطبيقهما إنتاج كميات ونوعيات معينة من السلع والخدمات، والتي يحدّدها حجم وطبيعة الطلب المتاح، ففي دولة ذات وفرة في الأيدي العاملة، يأخذ التقدم التكنولوجي شكل إحلال العمل محل رأس المال؛ أما في الدول الرأسمالية، فإنه يأخذ شكل إحلال رأس المال محل العمل، شرط أن

⁽¹⁾ - نهاية مصطفى الشيشيني، مرجع سبق ذكره، ص: 62.

⁽²⁾ - المرجع نفسه، ص: 63.

⁽³⁾ - OECD, Technological Change in Agriculture and Employment in Developing Countries, Employment Series, N° 04, Paris, 1971, P162.

يؤدي هذا الإحلال إلى تخفيض نفقة أو وقت إنتاج الوحدة، مع مراعاة اعتبارات الجودة⁽¹⁾، ومن الطبيعي أن تعكس هذه الاكتشافات والتطبيقات الظروف الطبيعية والاقتصادية والاجتماعية في البيئة التي نشأت فيها وفي مقدمتها الوفرة النسبية للموارد، وزيادة حجم المشروعات الاقتصادية.

⁽¹⁾ - نادية مصطفى الشيشيني، مرجع سبق ذكره، ص: 30.

المبحث الثاني: أساليب وقنوات نقل التكنولوجيا:

تؤدي السيطرة على التكنولوجيا الجديدة أو المحسنة في الأسواق الحرة، إلى استغلالها وإلى تسويقها بواسطة المبدعين الذين يملكون عناصر التكنولوجيا، ويحمون ملكيتها العلمية بواسطة براءات الاختراع، ويراقبون تلك المحمية ببراءات الاختراع ويحاولون الإطلاع على المعرفة الفنية اللازمة لتطبيقها.

وهناك عدة أساليب لنقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية، إلا أنه حسب العلاقة القائمة بين العارضين والطلابين للتكنولوجيا يمكن أن تُميّز بين نوعين أساسين لنقل التكنولوجيا: الأول عن طريق الاستثمار الأجنبي المباشر بشكليه - الشركات الوليدة، والمشروعات المشتركة - في إطار تبعية كاملة للطرف الناقل، والثاني عن طريق الشكل التعاقدية في إطار الاستقلال القانوني، حيث سندع جانباً النقل الذي يتم عن طريق بيع الآلات والمنتجات والمواد الأولية كونه لا يتضمن نقل المعلومات التكنولوجية. كما يتم التركيز على قضيتيْن مهمتين في عملية النقل وهما: اكتساب التمكّن التكنولوجي ونفقة نقل التكنولوجيا حسب كل قناعة.

المطلب الأول: طرق وأساليب نقل التكنولوجيا:

تم عمليّة نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية باتجاه واحد كما سبقت الإشارة إليه، وهي في أغلب الأحيان مقيدة بشروط الدول المصدرة للتكنولوجيا وبالأسعار التي تحددها ومن أهم الطرق والأساليب التي يمكن أن تتم بها عملية نقل التكنولوجيا ما يلي:

1- نقل التكنولوجيا عن طريق الاستثمار الأجنبي:

ويأخذ هذا النوع من الاستثمار شكلين كما رأينا سابقاً، إما في شكل فروع تملكها الشركات متعددة الجنسيات ملكية كاملة وهنا تتحلّب هذه الفروع ما تحتاج إليه من تكنولوجيا من الشركة الأم⁽¹⁾، وإما في شكل استثمار مشترك بين الشركات الأجنبية والشركات المحلية وبعد هذا الأسلوب الأكثر تفضيلاً لدى كثير من الدول النامية عموماً، حيث يتم الاتفاق بين شركة أو عدة شركات دولية وجهة محلية على إنشاء شركة مشتركة برأس المال مشترك يملك فيها الشركاء الأجنبي نسبة محدودة من رأس المال، إلا أنه يقوم بتوفير الخبرات الفنية اللازمة لإنشاء المشروع وتشغيله وصيانته وإدارته بما في ذلك تسويق منتجاته⁽²⁾، وسيتم التعرض لنقل التكنولوجيا عن طريق الشركات الوليدة وعن طريق الاستثمار المشترك في المطلعين الموالين بشيء من التفصيل.

2- نقل التكنولوجيا عن طريق الاتفاقيات:

وهي عبارة عن عقود^(*) تبرم بين المؤسسات الوطنية في الدول النامية وبين المؤسسات الأجنبية صاحبة التكنولوجيا، يتم بمقتضاها التصريح للمؤسسات الوطنية باستخدام بعض الابتكارات أو العلامات التجارية المملوكة

⁽¹⁾ .. كامل بكري ومحمد يونس وعبد النعيم مبارك، الموارد الاقتصادية، مرجع سابق ذكره، ص: 344.

⁽²⁾ .. علي محمد منصور، مرجع سابق ذكره، ص: 394.

^(*) .. أنواع الاتفاقيات: اتفاقية مختلطة، اتفاقية ترخيص الاختراع، اتفاقية المعرفة، اتفاقية السرية، اتفاقية العلامة التجارية، اتفاقية فرنشيس، اتفاقية التوزيع اتفاقية حقوق الطبع، اتفاقية الخدمات والدعم الفني، اتفاقية الخدمات الهندسية، اتفاقية الخدمات الإدارية، اتفاقية الابتكانية، اتفاقية اختيارية. وللإطلاع أكثر نظر: أمل مجنوب حاج أحمد رباح، مفاوضات نقل التكنولوجيا، <http://www.Islam on line.org>

للمؤسسات الأجنبية، وغالباً ما يحدّد في العقد مواصفات التكنولوجيا المنشورة، ومدة الاستفادة، وغيرها من الشروط الأخرى، ويضم نقل التكنولوجيا عن طريق الاتفاقيات ما يلي⁽¹⁾:

- اتفاقيات تسليم المصانع جاهزة التشغيل (تسليم المفتاح): حيث تعهد المؤسسة الأجنبية بمقتضى هذه الاتفاقيات بتنفيذ جميع العمليات المتعلقة بالمشروع حتى يصبح جاهزاً تماماً للتشغيل، ويعود هذا النمط من أكثر الأمانات نقلًا في المنطقة العربية.

- اتفاقيات التراخيص باستغلال التكنولوجيا: وينطوي هذا النوع من الاتفاقيات على الحصول على تكنولوجيا الإنتاج والعمليات الصناعية أو توفير التصميمات.

- اتفاقيات الخبرة والمساعدة الإدارية والفنية: وهي اتفاقيات يشتمل عليها أسلوب الاستثمار المشترك وتضم أنواعاً متعددة منها:

- إجراء دراسات جدوى للمشروع المشترك من قبل خبراء أجانب؛

- اتفاقيات توريد معدات وآلات وأجهزة صغيرة،

- اتفاقيات إشراف ومتابعة لإنشاء وتنفيذ المشروعات؛

- اتفاقيات توفير خبرات فنية في الإدارة والتسويق والإنتاج.

هذا الأسلوب لنقل التكنولوجيا ينطوي على بعض القيود التي تضعها المؤسسات الأجنبية، والتي تحد من قدرة الدول النامية على الاستفادة من التكنولوجيا المستوردة، ومن بين هذه القيود ما يلي⁽²⁾:

أ- تقييد الصادرات: فقد يمنع تصدير التكنولوجيا المستوردة من دولة نامية إلى أخرى، أو يقيد بشرط الحصول على تصريح من المؤسسة صاحبة الامتياز، كما قد يقتصر التصريح على بعض الدول دون الأخرى، وذلك لأجل أن تبيع المؤسسة الأجنبية نفس التكنولوجيا للدول المضور التصدير إليها.

ب- منع التجديدات: أي عدم إجراء أي تحسينات في المستقبل على التكنولوجيا موضع التعاقد.

ج- تقييد شراء المدخلات: أي التزام الدول النامية بشراء المواد والأجهزة أو قطع الغيار اللازمة للتشغيل، من نفس مصدر التكنولوجيا^(*).

د- دفع عوائد دون مقابل: حاجة الدول النامية لبراءات الاختراع يجعلها توافق عليها وما يقترن بها من براءات أخرى- إذ عادة ما تقرن المؤسسات الأجنبية البراءات ببعضها-، وبالتالي فهي تدفع عوائد دون الحصول على مقابل.

بالإضافة إلى الأسلوبين السابقين يمكن أن يتم نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية من خلال بعض الأساليب التالية⁽³⁾:

(1) - المرجع نفسه، ص: 395.

(2) - كامل بكري ومحمد يونس عبد النعيم مبارك، الموارد واقتصادياتها، مرجع سابق ذكره، ص: 345.

(*) - هو أمر طبيعي، لأن أغلب من يقوم بالتشغيل الأولى للمعدات سوف يكتفيها على حسب المواد الأولية الموجودة في البلد المصدر للتكنولوجيا، ناهيك عن الضمانات المنوحة للمستورد والتي تجعله يرجع إلى مورد التكنولوجيا في حالة وقوع الأخطاء، مما يجعل المستورد في تبعية دائمة للمصدر.

(3) - المرجع نفسه، ص: 344.

1. استيراد السلع الإنتاجية:

ويتم ذلك عن طريق شراء الآلات والمعدات الرأسمالية التي تستخدم في عملية الإنتاج، وبذلك يكون الطرف المستورد قد حصل على تكنولوجيا عينية فقط، هذه العملية تتيح للمستورد تحديد نوع التكنولوجيا التي يرغب فيها، إلا أن هذا الأسلوب له عيوب ترتبط غالباً بعدم توفر العناصر الفنية القادرة على تحديد نقل التكنولوجيا الملائمة التي تحتاجها، الأمر الذي ينجر عنه بعض المشاكل، كارتفاع تكلفة نقل التكنولوجيا، ودفع تكاليف إضافية للخبرة الأجنبية التي تقوم بتركيب وصيانة المعدات والآلات المستوردة.

2. الشركات الاستشارية:

هذه الشركات لها مهام عديدة، كتقديم الاستشارات لبعض المشكلات الفنية أو الاقتصادية؛ القيام بدراسات الجدوى الاقتصادية لبعض المشروعات؛ وضع الخطة لبعض الدول أو وضع النظم الضريبية أو السياحية لها، فتح مجالات الاستثمار أمام المشروعات الأجنبية من خلال عمليات الوساطة التي تقوم بها، ورغم ذلك فإن دورها في نقل التكنولوجيا يعتبر محدوداً.

3. المعارض الصناعية:

تقوم الدول النامية بإقامة معارض دولية تعرض فيها مختلف متاحات الشركات الأجنبية، من آلات ومعدات وأجهزة، وتنظم زيارات لمهندسيها وطلاّبها خلال فترة العرض للإطلاع على التكنولوجيا المعروضة، سعياً لمحاولة تقليدها، كما قد تقوم الدولة المضيفة بشراء بعض الآلات والمعدات في نهاية العرض بأسعار رخيصة دون التوقيع على اتفاقيات الصيانة أو التدريب؛ وهذا تكون قد تمكنت من نقل التكنولوجيا في بعض المجالات، دون أن تتحمل تكاليف باهظة.

إن نقل التكنولوجيا وفقاً لأي من الأساليب السابقة أو من خلال مزيج من هذه الأساليب يعني مباشرة هيمنةقوى الكبرى فنياً واستراتيجياً على مقدرات الدول الأخرى سواء كانت غنية بمواردها أو قليلة الموارد، وهذا لأن السوق الدولية للتكنولوجيا هي سوق احتكار قلة لوجود عدد قليل من الشركات التي تعرض تكنولوجياتها ودراساتها للجدوى الاقتصادية على حكومات الدول النامية ومؤسساتها؛ ومثل هذه السوق تقوم على المساومة بين طرفين غير متكاففين بحيث تأتي النتيجة لصالح الطرف الأكثر معرفة بظروف السوق، والأكثر تحكماً بهذه الظروف، وهذا ما يعني أن الصفقة تكون لصالح الشركات العملاقة.

المطلب الثاني: نقل التكنولوجيا عن طريق الشركات الوليدة:

تعد تدفقات التكنولوجيا التي تتم بين الشركة الأم والشركة الوليدة غير مختلفة في طبيعتها ولا في منطقها عن غيرها من التدفقات المالية والسلعية التي تتم داخل المشروع متعدد الجنسيات؛ فهي كلها ذات طابع دولي، كونها تجري عبر الحدود الوطنية لدول متعددة وترتبط بين مجالات اقتصادية مختلفة، إلا أنها في نفس الوقت تدفقات داخلية بمعنى أنها تجري

داخل المحيط الاقتصادي للمشروع متعدد الجنسيات، وفقاً للمنطق العام الذي يحكم استراتيجية الموحدة⁽¹⁾، ويميز عملية نقل التكنولوجيا في هذه الحالة، سمات وخصائص تمثل فيما يلي⁽²⁾:

- أن التكنولوجيا لا تخرج من ذمة المشروع متعدد الجنسيات، بمعنى أنه لا يوجد هناك تنازل عن ملكية تكنولوجيا أو عن الحق في استغلالها؛
- حصول الشركة الأم على عائد بشكل مباشر من عملية استغلال التكنولوجيا من الشركة الوليدة؛
- سيطرة الشركة الأم سلطة مباشرة وكاملة على عملية استغلال التكنولوجيا، فهي التي تحدد مدى يتم إدخال التكنولوجيا إلى الشركات الوليدة، وهي التي تحدد مدى ربحية عملية الاستغلال التكنولوجي وكيفية نقل الأرباح إلى الشركة الأم.

أولاً: اكتساب التمكّن التكنولوجي:

يظهر من خلال هذه السمات أن عملية نقل التكنولوجيا عن طريق الشركات الوليدة، تعارض مع مطلب نقل التكنولوجيا للدول النامية والمتمثل في اكتساب التمكّن التكنولوجي من ناحية، وبنفقة معقولة من ناحية أخرى، إذ أن عملية النقل تتضمن بقاء التكنولوجيا حبيسة المجال الداخلي للمشروع متعدد الجنسيات، بالإضافة إلى سيطرة الشركة الأم على عملية استغلال التكنولوجيا وخاصة تحديدها لنفقة نقلها؛ إلا أن الشركة الوليدة ترتبط بالضرورة بال المجال الاقتصادي الوطني للبلد المضيف الذي تمارس فيه نشاطها الإنتاجي، ومن ثمّ فمن المتصور من الناحية النظرية أن يتربّ على ممارسة هذه الشركات لنشاطها الإنتاجي انتقال التكنولوجيا إلى القطاعات الاقتصادية والتكنولوجية المرتبطة بها في الدولة المضيفة، من خلال علاقتها وروابطها التكنولوجية والإنتاجية، والتي تخضع لسياسة^(*) الشركة الوليدة في هذا المجال، إذ أن النقل الداخلي للتكنولوجيا يخضع لمقتضيات الاستراتيجية الكلية ولقيود التي يفرضها الهيكل التنظيمي للشركة متعددة الجنسيات بدرجها الهرمي ومركزية السيطرة داخله.

فإنما التكنولوجيا يتركز بشكل مباشر وأساسي في الشركات الأم القاعدة داخل الدول الصناعية الكبرى وذلك لغرض الاستفادة من وفرات الحجم الكبير في ميدان البحث والتطوير، ولوجود أنساق عملية وتكنولوجية وإنتاجية قوية ومتکاملة في هذه الدول، والذي يجعلها في غنى عن ممارسة شركاتها الوليدة للأبحاث في الدول المضيفة وإقامة صلات وروابط بينها وبين معاهد البحث والتطوير، كل هذا من شأنه عزل نشاط الشركة الوليدة عن النسق العلمي والتكنولوجي المحلي في الدولة المضيفة، وبالتالي حرمان هذا الأخير من الاستفادة من الإمكانيات العلمية والتكنولوجية للمشروع متعدد الجنسيات، وإغلاق جميع المنافذ التي يمكن من خلالها انتقال التكنولوجيا إلى هذه الدول.

قد يبقى بعد ذلك سيل آخر لنقل التكنولوجيا، وهو عمليات التدريب التي تقوم بها الشركة الوليدة للمديرين والفنين العاملين بها، والذي يعتبر أهم السبل لنقل التكنولوجيا عن طريق الاستثمار المباشر؛ إلا أنه يجب الإشارة إلى

⁽¹⁾ - Jean Schapira, *Les contrats internationaux de transfert technologique*, Journal du Droit International, 105 Année, 1978, N° 1, PP15-16.

⁽²⁾ - حسام محمد عيسى، مرجع سابق ذكره، ص: 194.

^(*) - يحكم هذه السياسة اعتباراً هاماً: الاستراتيجية العامة للشركة المتعددة الجنسيات الأم، والقيود التي تفرضها الدولة النامية في إطار سياستها التكنولوجية الوطنية إذا كانت موجودة. على عمليات الاستثمار الأجنبي من أجل اكتساب التمكّن التكنولوجي.

اختلاف طبيعة ونوع التدريب الذي يعطى لكل فئة أو شريحة من العاملين، فالعامل غير المهرة لا يتلقون إلا تدريبات أولية تتم عادة على ممارستهم لأعمالهم؛ أما العمال المهرة فقد يكتسبون بالفعل قدرًا كبيراً من المعارف العلمية الهامة من خلال عمليات التدريب ومارستهم لأعمالهم الإنتاجية، إلا أنهم لا يستطيعون السيطرة الكاملة على التكنولوجيا التي يتعاملون معها؛ وأما المديرون والفنيون والمهندسوون فهم مؤهلون لأن يكونوا أدلة جيدة لنقل التكنولوجيا، إلا أن عمليات تدريبيهم الجزئية تصعب أو تحول دون امتلاك ناصية التكنولوجيا العملية الإنتاجية ككل.

ثانياً: نفقة نقل التكنولوجيا:

تستخدم الشركات المتعددة الجنسيات أساليب مالية ومحاسبية متعددة ومتنوعة للوصول إلى هدفها المتمثل في تعظيم أرباح المشروع، ولكن مهما كان مدى تنوع وتعدد هذه الأساليب، فهي تعتمد في نهاية الأمر على ما تمارسه الشركة الأم من سيطرة على النعم المالية لشركاتها الوليدة، وذلك من خلال:

- تقديم بعض العناصر التكنولوجية -سواء كانت مشمولة بحماية براءة الاختراع أو في شكل معرفة فنية- كحصة في رأس مال شركتها الوليدة، الأمر الذي يحمل معه مخاطر عديدة بالنسبة لمصالح الدول المضيفة أو لمصالح الدائنين المحليين للشركة الوليدة، وترجع هذه المخاطر إلى سهولة المغالاة في تقدير قيمة التكنولوجيا لغرض التهرب من الضرائب على الأرباح التي تفرضها الدول المضيفة، مما دفع بعض الدول النامية إلى منع تقديم التكنولوجيا غير المادية كحصة في رأس مال الشركة الوليدة، ومثال ذلك مجموعة دول الإنديز.

- المبالغة في تحديدها إتاوات (royalties) نقل التكنولوجيا من الشركة الأم إلى الشركة الوليدة، تهرباً من الضرائب التي تفرض على الأرباح الخارجية سنوياً، وقد منعت هذه الإتاوات كذلك بقرار من مجموعة دول (الإنديز)^(*).

إن السيطرة المالية والإدارية التي تمارسها الشركة الأم على شركاتها الوليدة، تبقى مسألة نقل التكنولوجيا مطروحة بكل ما تحمله من مخاطر، مما جعل الدول النامية تفك في تغيير سياساتها إزاء عمليات الاستثمار المباشر حيث لم تعد تقبل بشكل عام مبدأ الملكية الأجنبية الكاملة لرؤوس الأموال للشركات الوليدة العاملة بها، وفضلت اللجوء إلى نظام المشروعات المشتركة على أمل أن يؤدي الاشتراك في رأس المال المحلي العام أو الخاص في تحقيق رقابة أفضل على عملية تحديد نفقة التكنولوجيا بعناصرها المختلفة المباشرة وغير المباشرة، وإلى ضمان اكتساب التمكّن التكنولوجي.

المطلب الثالث: نقل التكنولوجيا عن طريق المشروعات المشتركة:

المشروع المشترك مركب قانوني يتضمن عناصر متعددة، والشركة أحد عناصره أو مكوناته، لذلك ولفهم آليات المشروع المشترك ودوره في نقل التكنولوجيا، يجب النظر إلى المركب القانوني للمشروع المشترك بكامل عناصره، ذلك أن نظام الشركة الأساسي وعقد تأسيسها هما العنصران الوحيدان اللذان يتم نشرهما والإعلان عنهما، رغم أنهما أقل العناصر أعلاها بحقيقة العلاقات بين أطراف المشروع، أما بقية العناصر الأخرى فتبقى في طي الكتمان تحوطها سرية كاملة، وما

^(*) - تقتضي المادة 37 من القرار رقم 24 الصادر عن مجموعة دول الإنديز: (بوليفيا، كولومبيا، الإكوادور، البيرو، فنزويلا) والذي يشكل النظام المشترك لمعاملة استثمارات رؤوس الأموال الأجنبية والعلامات التجارية وبراءات الاختراع والتراخيص والاتوءات في دول المجموعة، إلا تتجاوز نسبة الأرباح المحولة إلى الخارج 14% من رأس مال المشروع المسجل، وللإطلاع أكثر انظر حسام عيسى محمد، مرجع سابق ذكره، ص: 212.

يعينا هنا هو شكل المشروع المشترك، أي الآليات القانونية لتنظيم وتشغيل المشروع المشترك، والممثلة في مجموعة من العقود كالاتفاق الأساسي (*L'accord de base*) العنصر الحاكم والمنظم والمحظى للعقود الأخرى، والعقود التابعة (*Les accords satellites*)، وللاتفاق الأساسي دور محوري في حياة المشروع المشترك، إلا أنه لا يلقى اهتماماً كبيراً من طرف الدول النامية في تنظيمه، على خلاف الحال بالنسبة للاتفاques التابعة مثل عقد الشراكة أو عقود نقل التكنولوجيا، الأمر الذي يعطي لأطراف المشروع الحرية الواسعة في تحديد شكل ومضمون الاتفاق الأساسي، أو كأن تتخذ شكل نمطياً على المستوى العالمي⁽¹⁾.

أولاً: اكتساب التمكّن التكنولوجي:

يتم الاتفاق عادةً على نقل التكنولوجيا بصفة مبدئية في نص الاتفاق الأساسي بشكل ضمبي أو صريح، إذ يمكننا أن نستشف من تمهيد الاتفاق الأساسي - الذي يحدد فيه الأطراف الأسباب التي دفعتهم إلى التعاقد لتكوين المشروع المشترك - النوايا الدفينة أو الأهداف الخاصة لكل طرف من أطراف المشروع، والتي لا يمكن التعبير عنها بصرامة؛ لذلك فإنه على الطرف المستقبل للمشروع أن يحدد أهدافه بوضوح، سواء في فقرات التمهيد أو في نصوص الاتفاق الأساسي وخاصة هدف اكتساب التمكّن التكنولوجي كأحد المبررات الأساسية للدخوله في المشروع المشترك، وإلا كان للطرف الأجنبي السيطرة الكاملة على التكنولوجيا المستغلة داخله، وبالتالي إبرام عقود تابعة (كعقود الإدارة، والمساعدات الفنية، والتوريد، والقرض...) وذلك طمعاً في الأرباح غير المباشرة المحققة من المشروع المشترك.

ثانياً: نفقة نقل التكنولوجيا:

للتكنولوجيا دور هام في السيطرة على المشروعات المشتركة، فقد يساهم الطرف الأجنبي بتقديم التكنولوجيا كحصة في رأس مال الشركة، مما قد ينجم عنه عدة مخاطر كالغاللة في تقدير قيمة التكنولوجيا، والتي تمكّن الطرف الأجنبي من الحصول على أكبر عدد من أسهم الشركة، بالإضافة إلى أنها تسمح له بالاستمرار في الحصول على مقابل استغلال هذه التكنولوجيا طوال حياة الشركة في صورة أرباح توزع سنوياً؛ كما قد يشترط الشريك الأجنبي إبرام عقد نقل التكنولوجيا بينه وبين الشريك المحلي للدخول والاستمرار في المشروع المشترك، وهذا لضمان حصة زائدة من الأرباح التي يحققها المشروع المشترك.

ما سبق يظهر بوضوح أن مجرد المشاركة المحلية في رأس المال الشركة التي تنشأ في إطار المشروع المشترك لا يكفل للطرف المحلي في الدولة المضيفة السيطرة أو الرقابة الفعالة على نشاط المشروع، حيث أن هذه السيطرة تؤول في الغالب إلى الطرف المصدر للتكنولوجيا، وتمكنه من تحديد نفقة نقل التكنولوجيا بحرية؛ كما أن جمود الدول النامية إلى نظام المشاريع المشتركة للتخفيف من سيطرة الطرف الأجنبي الحائز للتكنولوجيا، والتقليل من نفقات النقل، لا تختلف كثيراً عن مشروعات الشركات الوليدة المملوكة بالكامل في درجة سيطرتها وتكلفة نقلها للتكنولوجيا، رغم أن آليات السيطرة تختلف من شكل لآخر، فعلى الطرف المحلي أن يتعامل مع الشريك الأجنبي بآليات قانونية مناسبة تساعد في تحقيق

⁽¹⁾ حسام عيسى محمد، مرجع سابق ذكره، ص: 231.

أهدافه بتكلفة أقل، وذلك عن طريق تحسين وتعزيز مركزه التفاوضي واحتيار^(*) كل من رئيس مجلس الإدارة وعضو مجلس الإدارة المنتدب المناسبين والقادرين على تحقيق السيطرة على إدارة المشروع ومراقبة عملية نقل التكنولوجيا؛ والحرص على تنفيذ الاتفاق الرئيسي كاملاً، لنقل التكنولوجيا بمستلزماتها دون نقل الآلات والمعدات فقط. و يمكن القول أنه من الصعب اعتبار عمليات الاستثمار الأجنبي المباشر، خاصة تلك التي تتم عبر الشركات الوليدة للمشروعات المتعددة الجنسية أداة فعالة لنقل التكنولوجيا للدول النامية؛ ذلك أن المعنى الحقيقي لنقل التكنولوجيا، هو ذلك الذي يتم بالضرورة بين اقتصاديين منفصلين، أي انتقال الحق في استغلال التكنولوجيا من المنتج إلى آخر غير مالك التكنولوجيا.

المطلب الرابع: نقل التكنولوجيا عن طريق العقود:

المقصود بعقود نقل التكنولوجيا، هي تلك العقود التي يتم بواسطتها النقل الخارجي للمعارف التكنولوجية النظرية والعملية فيما بين المشروعات المستقلة، وعلى ذلك فإن النقل الذي نقصد به عقود نقل التكنولوجيا، هو النقل الخارجي للتكنولوجيا، لذلك فإنه يمكن التمييز بين طرفيتين تعاقدت鱻ن لنقل التكنولوجيا.

أولاً: الطريقة التعاقدية التقليدية لنقل التكنولوجيا:

وتمثل في عقود الترخيص والعقود المكملة لها؛ فبموجبها يتم انتقال الحق في استغلال التكنولوجيا من منتج لآخر غير مالك للتكنولوجيا، مما يتربّب عليه من اقسام للسوق والأرباح التي تنتج عن استغلالها، لأن مالك التكنولوجيا يفقد ولو جزئياً الميزة الأساسية التي يعطيها له الاحتكار التكنولوجي، ولكي يتربّب على إبرام عقد نقل التكنولوجيا اقسام للسوق بين الطرفين، لابد أن يتم استيعاب التكنولوجيا والسيطرة عليها بواسطة الطرف المتلقى لها، ذلك أن مجرد إبرام عقد الترخيص في استغلال التكنولوجيا لا يعني اكتساب الطرف المرخص له للتمكن التكنولوجي، ولذلك فإنه ينبغي التفريق بين نقل التكنولوجيا بالمعنى القانوني، أي انتقال الحق في استعمال واستغلال التكنولوجيا إلى الطرف المرخص له، وبين عملية اكتساب التمكن التكنولوجي بما تفرضه من تلقي للمعلومات التكنولوجية، ثم استيعابها والسيطرة عليها، وأخيراً اكتساب القدرة على استخدامها في العملية الإنتاجية⁽¹⁾.

وإذاً أن إبرام عقود نقل التكنولوجيا - وخاصة عقد الترخيص والعقود المرتبطة به - قد يخلق خطراً منافسة المشروع المنتج للتكنولوجيا، مما قد يؤدي إلى اقسام السوق في حالة اكتساب الطرف المتلقى للتمكن التكنولوجي؛ لذا فإنه من الطبيعي أن لا تخلو الشركات متعددة الجنسيات عن الميزات التي يكفلها لها احتكارها التكنولوجي، حيث تعمل على جعل عقد الترخيص نقطة انطلاق للسيطرة على نشاط المشروع الخاص من جهة، وعلى خلق تدفقات إضافية من السلع والخدمات من جهة أخرى، كأن يفرض مورد التكنولوجيا على المشروع المتلقى الالتزام بالحصول على السلع والخدمات الالزامية لاستغلال التكنولوجيا من المورد نفسه أو من إحدى الشركات التابعة له، وهذا ما نجح فيه بالفعل.

^(*) - للاطلاع أكثر على كيفية اختيار رئيس مجلس إدارة الشركة وعضو مجلس الإدارة المنتدب، انظر حسام محمد عيسى، مرجع سابق ذكره، ص: 254.

257

⁽¹⁾ - حسام محمد عيسى، مرجع سابق ذكره، ص: 314.

والواقع لو نظرنا إلى عقود الترخيص باعتبارها تشكل العامل المشترك في معظم عمليات نقل التكنولوجيا فسوف نجد أن العنصر الرئيسي في هذه العقود ليس المعرف التكنولوجية المشمولة ببراءات الاختراع، وإنما تلك المعرف النظرية والعلمية التي يحتفظ بها المورّد في السرية والتي تشكل في مجموعها المعرفة الفنية؛ لأن الطرف المرخص يحتفظ بملكية براءة الاختراع، ومن ثم بملكية الاختراع محل البراءة، ولا يتنازل للطرف المرخص له إلا بحق الإنتفاع أو استغلال الإختراع فقط، دون أن يتنازل عن حقه في الاستغلال لغيره؛ وعلى هذا النحو يعتبر عقد الترخيص أقرب إلى عقد الإيجار، حيث للمرخص له الحق في استغلال الإختراع دون انتقال الملكية إليه⁽¹⁾؛ وعادة يقدم الطرف المرخص المعرف التكنولوجية محل العقد مع سلع وخدمات مصاحبة، في شكل ما يعرف "بالحزمة التكنولوجية"، والتي من خلالها يصبح عقد الترخيص أقرب لعمليات الاستثمار المباشر، إلا أن الطرفين لا يشاركان في رأس مال المشروع، ولا في تحمل مخاطر الإنتاج.

وموقف المشروع المرخص له لا يختلف كثيراً عن موقف الشركة الواليدة أو المشروع المشترك من حيث تبعيته للمشروع المورّد للتكنولوجيا، وبكل ما يترتب على هذه التبعية من آثار، سواء في مجال اكتساب التمكّن التكنولوجي أو فيما يتعلق بنفقة نقل التكنولوجيا، وهذا ما يظهر وحدة استراتيجية الشركات المتعددة الجنسيات فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا سواء تم هذا النقل عن طريق عمليات الاستثمار الدولي المباشر أو عن طريق عقود نقل التكنولوجيا.

ثانياً: الطريقة التعاقدية الجديدة لنقل التكنولوجيا:

وسع مفهوم نقل التكنولوجيا بشكل ملحوظ نطاق تطبيق العقود المنصبة على حقوق الملكية الصناعية، ليأخذ أهمية كبيرى في مجال تبادل المعلومات الفنية بين المشروعات الصناعية؛ فمن الناحية العلمية إن الانتقال من مرحلة اكتساب التكنولوجيا عن طريق عمليات مستقلة كعقود التراخيص وعقود المساعدة الفنية، إلى اكتساب التكنولوجيا المدرجة في التصرف الخاص بالاستثمار سوف يتم في مراحلين⁽²⁾:

1- المرحلة الأولى:

تعقد فيها مسؤولية مورّد التكنولوجيا على إقامة جمّع جاهز للتشغيل، وصالح لتحقيق النتائج المتفق عليه؛ وذلك بتحمل رب العمل جزءاً كبيراً من عملية إنجاز الجمّع في المشاريع التي تنتهي إلى أوساط صناعية متماثلة، حيث يكتفى بتقدیم تجهيزات الجمّع وطريقة الصنع ليقوم الطرف المحلي بباقي العملية، أما في العقود المبرمة مع الدول النامية فإن المورّد هو الذي يقوم بكافة مراحل الإنجاز لضمان عدم مضاعفة مسؤوليته، وتعرف هذه العملية "عقد تسليم المفتاح" (Le contra clé en main).

2- المرحلة الثانية:

تتمدّ فيها التزامات المورّد للتكنولوجيا المثبتة من عقد تسليم المفتاح، إلى الإبقاء على مسؤوليته خلال الفترة الازمة لسيطرة المستخدمين المحليين على العملية الصناعية للمنشأة الصناعية، حيث يؤجل تسليم المفتاح وهو ما يعرف باسم "عقد تسليم الوحدة مع المنتج" أي (Le contra produit en main).

⁽¹⁾- نصيرة بوجمعة سعدي، مرجع سبق ذكره، ص: 72.

⁽²⁾- المرجع نفسه، ص: 75.

ثالثاً: المعاصلة بين الطريقيتين:

لو أمعنا النظر في كلتا الطريقتين، لوجدنا الفرق الواضح بينهما، وخاصة من ناحية اكتساب التمكّن التكنولوجي ونفقة النقل وخدمة مصالح الدول المستقبلة؛ فعدود التراخيص لا تمكن من اكتساب التمكّن التكنولوجي كونها عبارة عن نقل الحق في الاستغلال دون نقل المعارف الفنية والقدرة على التطوير، بالإضافة إلى تبعية التوريد بالمواد الأولية في أغلب الحالات، والنفقات المرتفعة الناتجة عن حقوق الملكية وحق الانتفاع. أما الطريقة الحديثة للنقل فهي أصلح من الأولى إطلاق معنى نقل التكنولوجيا بمفهومه الواسع، والذي تسعى إلى تحسين الدول النامية، كونه يتم بنقل كافة مستلزمات التكنولوجيا من آلات وتجهيزات عن طريق بناء المصنع، ونقل المستلزمات الفنية وذلك بالإشراف على تدريب وتكوين العمال المحليين، ونقل المستلزمات المؤسسية وذلك بنقل التكنولوجيا الملائمة للبيئة التي يعمل بها المصنع؛ إلا أن هذه الطريقة تحتاج إلى كامل رأس المال المشروع وهو الأمر الذي قد يشل الدول التي تعاني من نقص الأموال.

المبحث الثالث: تقييم نقل التكنولوجيا:

تشير عملية نقل التكنولوجيا عدة إشكاليات تمثل في: عدم التكافؤ بين طرف المفاوضات فيما يتعلق بالشروط التي يفرضها المالك للتكنولوجيا، مما قد ينبع عنه استكانة الطرف المستقبل للموقف الخارجي؛ التحولات الطارئة وتحولات الطرف المورد للتكنولوجيا، كفرض شروط وقوانين لاحتكارها، وجعل المستورد في حالة تبعية مستمرة تحتتها عليه الاتفاقيات؛ تكلفة التكنولوجيا المرتفعة والشروط القاسية التي تفرضها الدول المتقدمة لتصدير التكنولوجيا إلى الدول النامية، مثل العائد العالى المؤثر سلبا على نمو اقتصادها الفعلى⁽¹⁾، وإساءة استغلال الاختراقات العلمية ويرجع ظهور هذه الإشكاليات إلى وجود الأسباب التالية⁽²⁾:

- اختلاف قدرة استيعاب البيئة المستقبلة للتكنولوجيا المنقولة، لندرة القواعد التكنولوجية الوطنية في المجتمعات النامية؛
- تضارب مصالح الأطراف الناقلة والمستقبلة للتكنولوجيا، إذ أن لكل طرف هدف من عملية النقل؛
- عدم وجود رؤوس أموال كافية؛
- عدم وجود استقرار سياسي، وعدم الثقة في التنظيم الدولي بصورة عامة.

المطلب الأول: الملاعنة التكنولوجية:

يمكن أن يتولد عن عملية نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية بعض الآثار، والتي قد لا تكون في صالح الدول النامية؛ ولتجنب الآثار السلبية والتقليل من حدة الضرر الذي قد ينجم عنها، وترشيد عملية اختيار التكنولوجيا المراد نقلها، وتحقيق أقصى استفادة، لابد من الاعتماد على عوامل داخلية يجب توفرها داخل الدول النامية والتي تمثل في:

- ❖ وجود قيادة تعمل وفق خطة واضحة للتنمية التكنولوجية والعلمية، وقدرة على التفاوض؛
- ❖ وجود قاعدة تكنولوجية متينة، وموارد بشرية مؤهلة، ذات قدرة كبيرة على الاستيعاب؛
- ❖ وجود جو مناسب للعمل على ترشيد الاستفادة من القوى العاملة والحد من النقل المعاكس للتكنولوجيا أو ما يعرف بحجرة الأدمعة⁽³⁾.

كما لا يمكننا أن نحمل أهداف وشروط الجهة المصدرة، والتي لا تتناسب مع أهداف وشروط الجهة المستوردة فسوق التكنولوجيا متحركة من قبل عدد محدود من الدول والشركات المتعددة الجنسيات، والتي غالباً ما تعرض تكنولوجيا تخدم مصالحها على المدين البعيد والمتوسط، وتزيد من تبعية الدول النامية. وطالما أن التكنولوجيا المستوردة لا تتناسب مع الظروف الخاصة بالبلدان النامية، فإنه ما على هذه الأخيرة سوى تغير الظروف الاقتصادية والاجتماعية - والتي يصعب تغييرها في المدى القصير أو المتوسط -، أو تطوير وتكيف التكنولوجيا المستوردة لكي تتناسب مع هذه الظروف؛ وللحصول على تكنولوجيا ملائمة لابد من مراعاة بعض الاعتبارات عند عملية النقل والتأكد من مطابقتها

(1) - عزيز طاهر، التكنولوجيا العربية الجاهزة بين التبعية للخارج والتقصير في الداخل، مجلة الوحدة، العدد 05، الرباط، 1989، ص-ص: 55-59.

(2) - علي محمد منصور، مرجع سابق ذكره، ص: 311.

(3) - عدي قصور، مرجع سابق ذكره، ص: 181.

وملاءمتها لظروف الدولة المستوردة، وذلك بإتباع جملة من الخطوات الفعالة للنقل كالانتقاء والتكييف ثم تطوير التكنولوجيا المنشورة.

أولاً: اعتبارات نقل التكنولوجيا:

يمكن القول أن التكنولوجيا التي تلائم ظروف الدول النامية هي التي يمكن أن تستجيب للاعتبارات التالية⁽¹⁾:

1. الندرة النسبية لعوامل الإنتاج:

حيث تتميز الدول النامية بوفرة عنصر العمل وندرة رأس المال، وبالتالي فالمنطق يدعو إلى تفضيل التكنولوجيا التي تعتمد على كثافة اليد العاملة بدل كثافة رأس المال، إلا أن الواقع يظهر عكس ذلك. رغم ما تتحققه هذه الأخيرة من أرباح للمشروع المستورد، إلا أن الفائدة العامة للمجتمع غير موجودة. لذلك يجب أن تكون التكنولوجيا ملائمة على المستوى الوطني وليس على مستوى المشروع.

2. ترشيد الموارد الطبيعية:

التكنولوجيا الملائمة هي التي تستخدم الموارد المتاحة في المجتمع حتى ولو لم تستعمل في البلد المصدر، فمن المفترض أن كل دولة تحاول أن تستخدم مواردها الطبيعية المتاحة بما يحقق لها أقصى عائد ممكن من الاستخدام، لكن بعض التكنولوجيا تتطلب مواد ومستلزمات خاصة لاستخدامها، وهذا ما يدفع المستورد إلى نقل مستلزمات الإنتاج غير المتوفرة في بلده.

3. استراتيجية التنمية:

يشكل الإنتاج أحد الركائز الأساسية للتنمية، لذلك فإن القرارات الإنتاجية تراعي كلاً من طبيعة المستهلك الموجه إليه السلعة أو الخدمة، وحاجات المجتمع الأساسية المحددة في ضوء إمكاناته المتاحة. فاستخدام تكنولوجيا كثيفة العمل في مجتمع به عمالة كبيرة قد يساعد على امتصاص البطالة، وإشباع حاجات المجتمع بأسعار رخيصة.

4. البيئة الحضارية:

التكنولوجيا الملائمة هي التي تستهدف قدر الإمكان الاستفادة من العادات السلوكيّة للمجتمع وتقاليده دون تغييرها، فتحديث المجتمع هو اكتسابه القدرة على التجدد دون الانقطاع عن عاداته وتقاليده. فمثلاً قوة الروابط الأسرية في اليابان هو سبب نجاح الصناعات المنزلية بها رغم أنها قد استوردت الكثير من الأشكال التكنولوجية الغربية.

ثانياً: عناصر الملائمة التكنولوجية:

يمكن معرفة ملائمة التكنولوجيا المستوردة من خلال المعاني التالية⁽²⁾:

1. الملائمة الهندسية أو الفنية:

يمكن تعريف التكنولوجيا الملائمة بأنها "تحمل الأساليب الفنية والتنظيمية والآلات والمعدات المستخدمة في عمل ما (عملية أو مشروع) والقادرة على إتمامه بأعلى درجة من الدقة وفي الوقت المحدد. فعدم ملائمة الأسلوب لا يعني

(1) - إسماعيل صبري عبد الله، استراتيجية التنمية في مصر، المؤتمر العالمي السنوي للاقتصاديين المصريين، مارس 1977، ص-ص: 539-546.

(2) - أنطونيوس كرم، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 86-90.

بالضرورة عدم قدرته على تحقيق العمل المطلوب، وإنما يعني وجود أساليب أخرى أفضل من حيث الدقة و/أو السرعة و/أو التقليل من هدر الموارد، و/أو الصلاحة والقدرة على التعمير والاستمرارية.

2. الملاءمة مع الظروف الجغرافية والبيئية:

أي القدرة على التكيف مع الظروف البيئية - خاصة الجغرافية - التي تستخدم فيها التكنولوجيا دون التأثير فيها كاستغلال الموارد الطبيعية غير القابلة للتجديد أو تلوينها، مما يستدعي تدخل الحكومة و اختيار الخيار الأفضل.

3. الملاءمة الاقتصادية:

والتي تعني اختيار الاقتصادي الأمثل للأساليب التكنولوجية المستخدمة، أي اختيار الأساليب التي تستخدم عوامل الإنتاج في مختلف القطاعات حسب الوفرة النسبية لها في هذه القطاعات، و اختيار الأساليب التي تناسب مستوى التطور الاجتماعي والاقتصادي والتكنولوجي للدولة في كل فترة، و تعمل على إشراك أكبر قدر ممكن من الفنانين والمهندسين والأيدي العاملة المدربة.

ثالثاً: خطوات النقل الفعال للتكنولوجيا:

لتحقيق النقل الفعال للتكنولوجيا يجب إتباع المراحل التالية⁽¹⁾:

1- الانتقاء (Screening):

ومقصود به هو البحث الدقيق و الشامل والعمق، للأساليب الإنتاجية المتاحة وتقدير آثارها الفنية والاقتصادية وما قد يتربّع عليها اجتماعياً وحضارياً، حيث يبدأ البحث عن الأساليب التكنولوجية الملائمة من خلال دراسة الأساليب المتاحة من طرف الدول المتقدمة، وتحديد ملائمتها مع ظروف الدول النامية. وعملية الانتقاء تتطلب الاستخدام الكامل للطاقات الذهنية للعاملين والفنين ورجال الأعمال، بدل الاعتماد الكامل على المكاتب الاستشارية الأجنبية في دراسات الجدوى.

2- التكيف (Adaptation):

قد يتضح من خلال عملية الانتقاء، أن أكثر أساليب التكنولوجيا ملائمة للدولة المتقدمة يحتاج إلى بعض التعديلات لزيادة كفاءتها، لذلك يجب القيام بمحاولة تكيف أو تطوير هذا الأسلوب ليتوافق مع التعديلات المقترنة ليصبح ملائماً لظروفها. ويمكن للشركات المتعددة الجنسيات القيام بهذه المهمة في حالة طلب البلدان المستوردة، إلا أنه يجب أن يقوم بهذه المهمة الكوادر الفنية المحلية ذات الكفاءة العالمية كونها على علم كبير بظروف الدولة.

3- تطوير التكنولوجيا المحلية:

يجب العمل على تطوير التكنولوجيا المحلية، أو على الأقل ببعضها، إذ أنه من الخطأ الاعتماد على التكنولوجيا المستوردة، أو الاعتقاد بأن التكنولوجيا المحلية قديمة يجب إحلال التكنولوجيا الحديثة محلها، فالتكنولوجيا التي نشأت في مجتمع ما، لابد وأن تراعي خصائصه وظروف بيته؛ حتى وأن اختفت ملائمتها بمرور الزمن فالبعض الآخر

⁽¹⁾ - كامل بكري و محمود يونس و عبد النعيم مبارك، مرجع سبق ذكره، ص: 321.

يقي ملائماً لسنوات طويلة، لذلك وجب تطويره وتجديده ليلاً ثم ظروف كل فترة؛ بالإضافة إلى ذلك فإن تطوير الأساليب المحلية لا يكلف غالياً، ولا يحتاج إلى جهود كبيرة لتدريب العاملين عليها.

المطلب الثاني: النتائج المترتبة على نقل التكنولوجيا:

أثار موضوع نقل التكنولوجيا جدلاً كبيراً بين الباحثين، فمنهم من يدعو إلى ضرورة الاستفادة من نقل التكنولوجيا للدول النامية وضرورة تقييم النتائج الناجحة والتعرف على النتائج السلبية لهذه التجارب، في حين يطرح آخرون الدعوى للحد من عملية النقل هذه باعتبار أنها تحدث تخلفاً في هيكل النمو الداخلي، وتؤدي إلى مزيد من المشاكل الاقتصادية في هذه الدول، وعليه سنستعرض في هذا المطلب نتائج نقل التكنولوجيا وذلك من خلال التعرض للفرص المتاحة والمخاطر المحتملة أمام الدول النامية، بالإضافة إلى الآثار السلبية المترتبة على هذه العملية.

أولاً: الفرص المتاحة:

ومن أهم هذه الفرص: إمكانية إحداث قفزة نوعية في الإنتاج الزراعي والصناعي، والسهولة النسبية في تصنيع المعدات الصناعية وتوفير إمكانات جديدة وإنتاج صغير في بعض القطاعات وتوفير بدائل مصنعة في قطاعات حيوية⁽¹⁾ وقد ارتفع نصيب السلع المصنعة من إجمالي صادرات الدول النامية غير المصنعة من: 25.9% سنة 1970 إلى 53.3% سنة 1980، كما تضاعف نصيب الدول النامية من إجمالي صادرات العالم من السلع المصنعة من: 50% سنة 1980 إلى 70.9% سنة 1983، وأزداد استيراد الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي من السلع المصنعة من الدول النامية من: 5.5% سنة 1970 إلى 14.8% سنة 1985⁽²⁾.

ثانياً: المخاطر المحتملة:

ومن بين هذه المخاطر ما يلي⁽³⁾:

- قيود متزايدة على المعلومات والنشر العلمي؟
- عدم توافر القاعدة العلمية الأساسية؟
- ارتفاع مستوى مخاطر الاستثمار في تطوير تطبيقات جديدة؟
- قلة الوقت المتاح بين الاكتشاف العلمي والاستغلال الاقتصادي.

وبالنظر إلى العوائق المؤسسية والتنموية التي يصطدم بها انتشار التكنولوجيات المتقدمة في الدول النامية، وبالرغم من وجود الإمكانيات التقنية فإن عملية تكييفها لمقتضيات البيئات الإنسانية والطبيعية ستتطلب جهوداً كبيرة وتعاوناً بين الدول النامية على صعيدها الخاص وعلى صعيد الدول المتقدمة خارج قوانين التجارة الدولية وآليات السوق العالمية، أما على صعيد صناعة التقنيات الحديثة فإنه لا يمكن الحديث عن العالم النامي حيث يحتمل أن تؤثر معوقات البيئة الإنتاجية والاقتصادية بشكل سلبي على مستقبل البلاد النامية والتي لا تبذل جهداً ذاتياً يذكر لتطوير الحد الأدنى من القدرات⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ - أنطوان زحلان، استيراد التقانة وتحديث التخلف في التنمية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، يونيو 1989، ص: 297-312.

⁽²⁾ - علي محمد منصور، مرجع سبق ذكره، ص: 318-319.

⁽³⁾ - أنطوان زحلان، مرجع سبق ذكره، ص: 301.

⁽⁴⁾ - علي محمد منصور، مرجع سبق ذكره، ص: 319.

ثالثاً: الآثار السلبية المترتبة على نقل التكنولوجيا:

تولد عن عملية نقل التكنولوجيا بعض الآثار السلبية، التي تحدّ من قدرة الدول النامية على استيعاب التكنولوجيا وتحقيق الاستفادة منها على نحو يتلائم وظروف كل دولة، ومن بين هذه الآثار ما يلي:

1. التبعية التكنولوجية:

يؤدي الاستيراد المتكرر للتكنولوجيا من الخارج إلى تقليل اعتماد الدول النامية على نفسها في استحداث أساليب تكنولوجية خاصة بها وتطوير قاعدها التكنولوجية، مما يزيد في تبعيتها التكنولوجية للدول المتقدمة. بالإضافة إلى ذلك فإن قيود الشركات والمؤسسات المنتجة للتكنولوجيا والمفروضة على المستوردين تزيد من هذه التبعية، ومثال ذلك ربط التكنولوجيا المستوردة بمواد ومستلزمات تشغيل لا توجد إلا في الدولة المصدرة للتكنولوجيا، وهذا ما يزيد من صادرات هذه الدولة بتجاه الدولة المستوردة لهذه التكنولوجيا، ويزيد من تبعيتها.

2. التحكم في الأسواق:

يؤثر وضع الشروط والقيود لعملية نقل التكنولوجيا من طرف الدول المانحة، على أسواق الدول النامية، فالغرض منها التحكم في أسواق هذه الدول المستوردة، إذ تؤدي القيود والشروط إلى فرض الرقابة على عملية الإنتاج، وهذا ما يؤدي إلى تحقيق السيطرة على السوق وزيادة التحكم فيها.

3. تفاقم العجز في ميزان المدفوعات:

قد يترتب على نقل التكنولوجيا زيادة الأعباء الملقاة على عاتق ميزان المدفوعات في الدول النامية، خاصة إذا كان بيع التكنولوجيا مشروطاً بشراء المواد الأولية أو معدات الصيانة من الدولة أو المؤسسة المورّدة، مما يعني زيادة واردات الدول النامية والتي من شأنها التأثير في ميزان المدفوعات سلباً.

4. زيادة نسبة البطالة:

يؤثر استيراد التكنولوجيا الحديثة من الدول المتقدمة، والتي تعتمد على كثافة رأس المال أكثر من كثافة اليد العاملة على زيادة نسبة البطالة، كون هذه التكنولوجيا والآلات لا تلائم الاستراتيجية التنموية للدول النامية والتي تميل إلى امتصاص البطالة والاستفادة من ميزة الوفرة في اليد العاملة الرحمنية.

5. الخفاض الميل الحدي للإدخار:

تغير البيئة المحلية للدول النامية لتلائم التكنولوجيا المنقولة من طرف الشركات الأجنبية، قد يؤدي إلى الإضرار بالتنمية من خلال ضعف الميل الحدي للإدخار. ومثال ذلك استطاعة إحدى الشركات الأجنبية التأثير في أذواق المستهلك وإقناعه بشراء السلع الاستهلاكية التي تتناسب مع دخول الفئات المرتفعة مما يؤدي إلى زيادة الميل الحدي للإستهلاك ويقلل من ادخاره. كما قد تنجح بعض الشركات الأجنبية في سحب بعض الكفاءات من الشركات الوطنية عن طريق زيادة الأجور مما قد يترتب عنه الخفاض في مستوى الأداء في الشركات الوطنية وإنجاد فئة قادرة على شراء السلع الأجنبية، أي ما يعني تحول جزء كبير من الزيادة في الدخول إلى الاستهلاك.


6. باطئ معدل النمو الاقتصادي:

تلجأ الدول النامية في حالة استيراد تكنولوجيا كثيفة رأس المال إلى الاقتراض من الخارج، بسبب ندرة رأس المال، فإذا استطاعت هذه الدول استيعاب التكنولوجيا المستوردة فإن الإنتاجية ستزيد، أما إذا لم تستطع استيعابها بسبب عدم الملاءمة فإن الإنتاجية لن ترتفع وستضطر إلى تسديد ديونها عن طريق اقتطاع جزء من إنتاجها الوطني، وهو ما يؤدي إلى باطئ معدل نموها الاقتصادي.

المطلب الثالث: كيفية اختيار السبيل الاستراتيجي المناسب لنقل التكنولوجيا:

يقودنا تصنيف الدول من حيث عمق وتأريخ التقدم التكنولوجي إلى ثلاث مستويات، وهي دول الثورة الصناعية والتكنولوجية في الغرب (دول الفوج الأول)، ودول المحاق الآسيوية وعلى رأسها اليابان ثم كوريا الجنوبية وتايوان وسنغافورة وهونج كونج (دول الفوج الثاني)، ثم بعد ذلك الدول التي تحاول اللحاق ولم تنجح بعد (دول الفوج الثالث) والتي من بينها دولتنا؛ وللتفرقة بين الظروف والآليات والفرص والتحديات لكل مستوى من المستويات الثلاث السابقة، وتوضيح المستوى الحالي والمستهدف أو المتوقع الوصول إليه من طرف الدول النامية، كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (17): المستوى السائد والمتوقع للتكنولوجيا



المصادر: عبد السلام أبو قحف، مقدمة في إدارة الأعمال الدولية، مرجع سبق ذكره، ص: 115.

فمن خلال الشكل يظهر أن الفجوة التكنولوجية الموجودة بين الدول النامية والدول المتقدمة جد واسعة ويصعب تقليلها في مرحلة واحدة، لذلك فلتقليل الفجوة الموجودة، على الدول النامية انتهاج أحد الطريقين الذين سارت عليه دول الفوج الثاني، وهما⁽¹⁾:

⁽¹⁾- محمد رزوف حامد، مرجع سبق ذكره، ص: 03.

الطريق الأول: حيث لعبت فيه الدولة دوراً مركزاً في عملية التأقلم والملاحة، وقامت بتوفير الدعم والحماية من خلال التحكم في الأسعار وغلق الأسواق، وكذلك من خلال التركيز على قدرات تقدير و اختيار التكنولوجيا، وإدارة نقلها وتطويرها (وهو ما حدث في اليابان وكوريا الجنوبيّة)؛

الطريق الثاني: وهو أن تندمج الدول مع الاقتصاد العالمي (مثلاً ما فعلت سنغافورة وهونج كونج) من خلال استثمارات الشركات متعددة الجنسيّة، وتعتمد على الحركيات (أو الديناميكيات) التكنولوجية على المستوى الدقيق، أي على مستوى الشركة أو القطاع أو المجال الصناعي، وذلك بالاعتماد على كم مهمن المعرف على المستوى الدقيق؛ وإدراك أهمية هذا النوع من المعرف (في إطار التعليم)، وتوليد مثل هذه المعرف على المستوى المحلي (في إطار التطوير الذاتي).

وبماح المستوى الثاني في اللحاق بالدول المتقدمة، مرهون بمدى الاعتماد على النقاط التالية:

١- القوة الذاتية للتغيير:

وهو تطوير الشركات - التي تملك داخلها قدرات بحث وتطوير - ما تنتجه مخرجات معاهد البحث، ولذلك للاستفادة السريعة منها، كما يستحسن وجود علاقة تكاملية مباشرة بين المعهد البصحي والقدرات التكنولوجية الموجودة داخل الشركة، لمعرفة التغيير التكنولوجي المطلوب إحداثه على المستوى الوطني أو الدولي، وتحويل خلاصات البحث العلمية المبتكرة التي تقوم بها الجامعات والمعاهد ومراكز البحث إلى المنتجات والخدمات وطرق الإنتاج، أي الاعتماد على القدرات الوطنية لتحقيق النقل الرئيسي للتكنولوجيا.

٢- التطوير البسيط المتضاد كآلية رئيسية للتقدم التكنولوجي:

إذا كان استيعاب التكنولوجيات الأجنبية يمكن أن يجري من خلال آليات مثل الاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار المحلي الأجنبي المشترك والترخيص، وكذلك الوسائل غير الرسمية مثل التدريب، وبالتالي فإن الاستيعاب من المفترض أن يكون هدف إحداث تطوير رئيسي، والذي يعني تحسين القدرة الذاتية على إحداث تغيير تكنولوجي. وإذا كان التغيير التكنولوجي يعني - في الأغلب - إما إحداث تحسين بسيط (*incrémental*) أو تغيير جذري (*radical*) في العملية الإنتاجية أو في المنتج، فإن من المهم هنا إدراك أن الخبرة التراكمية الناتجة من إحداث التغييرات البسيطة المتضادعة هو الطريق الرئيسي للمنافسة، وهو الطريق الذي لابد من المرور به إذا كانت هناك رغبة لامتلاك قدرات التغيير الجذري. في هذا الصدد تحدّر الإشارة إلى نموذجين قائدين:

أ- النموذج القائد الأول: هو استيعاب التكنولوجيا ثم تطويرها بسيطاً متضاداً، حيث يكون للتعلم الذاتي - والذي تباين أشكاله ووسائله وسرعته طبقاً للمناخ التكنولوجي العام بالنسبة للصناعة وبالنسبة للمجتمع ككل - سواء في مرحلة الاستيعاب التكنولوجي أو في مرحلة التطويرات البسيطة المتضادعة، دور الطاقة الحقيقة المستخدمة في إنماز التغيير التكنولوجي.

ب- النموذج القائد الثاني: فهو الذي تعتمد فيه الشركات المحلية على التعاون مع الشركات العالمية (متعددة الجنسيّات)، وذلك لأنّ ينصب دورها في البداية في مجرد التركيب (أو التجميع) وتقسيم الجودة، بعد ذلك يتدرج هذا

الدور إلى تصنيع المنتج الأصلي؛ ثم تقدم المنتج المحلي أكثر من خلال الاتجاه إلى عمل التصميم والتصنيع بما يتضمنه ذلك من تعلم ذاتي في إدخال تحسينات على العملية الإنتاجية وفي تصنيع نماذج للمنتج.

هذه الخطوات تؤدي إلى إجراء بحوث تطبيقية تطويرية على كل من العملية الإنتاجية والمنتج بحيث في النهاية تصبح الشركات المحلية قادرة على ممارسة أنشطة البحث والتطوير على كل من العملية الإنتاجية والمنتج مما أهلها مع نهاية تسعينيات القرن العشرين على بلوغ مرحلة تصنيع المنتج الخاص.

3- ضرورة الاستشراف والتنبؤ:

نظراً للانعكاسات المهمة للتكنولوجيات الجديدة على الاقتصاد والمجتمع، ونظراً لأن بزوغ وتطور هذه التكنولوجيات يعتمد على تقدم العلوم، وبالأخذ في الاعتبار تطور وتسارع التنافسية على المستوى العالمي، فقد أصبح من المهم لصناعة السياسات والعلماء أن يحسنوا تحديد المجالات والتوجهات البحثية والتكنولوجية الأنفع والأنسب للاقتصاد وللمجتمع من المنظور بعيد المدى، بتوقع ماذا يحصل أن يحدث في المستقبل، ووضع الأهداف وما يتبع ذلك من أبعاد زمنية، وتعديلها عند الحاجة. من هنا اكتسبت الاستشرافات المستقبلية أهمية كبيرة في البلدان المتقدمة، حيث بناء على هذه الاستشرافات توضع الخطة وتخصص الموارد ، والتي يجرى التعديل فيها بناء على آية تطورات تنتج عن التعامل مع نتائج عملية الاستشراف.

فيعظم التحديات وضيق فرص النمو في الدول النامية، يحتم عليها الاتجاه إلى الاستخدام الأمثل للموارد (وعلى رأسها الزمن) من منظور المستقبل المأمول تحقيقه، وهو الأمر الذي يجعلها أكثر احتياجاً للاستشرافات المستقبلية العلمية الدورية.

المطلب الرابع: معايير اختيار التكنولوجيا وشروط نجاح نقلها:

تحصل الدول النامية على التكنولوجيا من الدول المتقدمة في أشكال مختلفة مما يشكل صعوبة في اختيار أصلح أنواع التكنولوجيا لمجالات الإنتاج في الدول النامية والتي لا تتلاءم مع ظروف الإنتاج المحلي، ومن هنا فإن وجود معايير لاختيار التكنولوجيا المناسبة أمر ضروري، كما أن نجاح عملية نقل التكنولوجيا يعتمد بالدرجة الأولى على مجموعة من العوامل الضرورية لإنجاحها وهذا ما سنحاول التطرق إليه في هذا المطلب.

أولاً: معايير اختيار التكنولوجيا: إن الأبعاد الاقتصادية للتنمية تتطلب مراعاة الأفضليات في اختيار التكنولوجيا والتي تكون مستندة على قاعدة الاحتياج والضرورة، كما أن الاتجاهات الاجتماعية للتنمية يجعل من الضرورة ممارسة حق التفضيل والاختيار للتكنولوجيا التي تعزز وتفوّي الاعتماد على النفس، ويمكن ذكر بعض هذه المعايير على سبيل المثال كما يلي⁽¹⁾:

- تفضيل التكنولوجيا التي تؤدي إلى تعزيز نوعية المواد بدلاً من زيادة استهلاك المواد؛
- تفضيل التكنولوجيا المنتجة التي تحتاج إلى العمل الإبداعي المقنع بدلاً من العمل الروتيني الممل؛

⁽¹⁾ . يعقوب فهد العبيد، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها، مرجع سبق ذكره، ص- 72-73.

- تفضيل التكنولوجيا المنتجة التي تكون فيها الآلات عاملًا مساعدًا وليس عاملًا مسيطرًا على حياة الإنسان؛
 - تفضيل التكنولوجيا التي تعزز وتنقى تسيير وتسهيل العمليات بدلاً من تعقيدها؛
 - تفضيل التكنولوجيا التي يمكن مسايرتها والاندماج معها بدلاً من التكنولوجيا التقليدية التي تؤثر سلباً على الحياة الاجتماعية؛
 - تفضيل التكنولوجيا الملائمة والتي يمكن تطويرها داخلياً بدلاً من التكنولوجيا التي لا يمكن التحكم فيها إلا بالرجوع إلى مصدرها؛
 - تفضيل التكنولوجيا المنتجة للطاقة المستندة على التجديد والتحديث بدلاً من تلك التي تستند على استغلال مصادر الطاقة (مثلاً: الشمس والرياح بدلاً من النفط والفحم)؛
 - تفضيل التكنولوجيا التي تدعو إلى حفظ الطاقة والموارد بدل تلك التي تدعو إلى تكثيفها؛
 - تفضيل التكنولوجيا التي تنتج البضائع التي يمكن تكرار استخدامها بدل تلك التي تدعو إلى استخدامها مرة واحدة ومن ثم إهمالها؛
 - تفضيل التكنولوجيا الإنتاجية والاستهلاكية التي تعتمد على مبدأ تقليل الفضلات، وتطبيق إجراءات الاستخدام كعنصر أساسي لها بدلاً من أن تكون جزءاً ثانوياً ملحقاً؛
 - تفضيل التكنولوجيا التي تمتزج وتتلاعُم مع النظام البيئي بدلاً من تلك التي تهدده وتحدث أضراراً به.
- ثانياً: شروط نجاح نقل التكنولوجيا:**

لنجاح عملية نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية لا بد من توفر العوامل الضرورية لذلك والتي يمكن ذكرها كما يلي⁽¹⁾:

- 1- البحث العلمي: وهذا بتسخير كل منشآت البحث العلمي من: مراكز البحوث العلمية، الجامعات... الخ وهذا يرجع للدور الأساسي الذي يلعبه البحث العلمي في عملية توطين التكنولوجيا وتطويرها، لذا يجب أن يكون هناك تفاعل بينه وبين القطاعات المختلفة لتمكنها من استيعاب التكنولوجيا المستوردة وتكيفها وحل المشاكل التي تواجهها.
- 2- التخطيط العلمي والتكنولوجي: وذلك بإعطاء الأهمية له ووضع الخطط التي تحدد طرق وأساليب نقل التكنولوجيا بما يتلاءم وأساليبه والظروف البيئية والاجتماعية والإمكانات والاحتياجات والجهد المادي والتنظيمي المسرّع من قبل الأجهزة المعنية لغرض تطوير العلم والتكنولوجيا.
- 3- التدريب والتأهيل: ويكون ذلك بإعطاء الأهمية إلى تكوين نواة من العلماء والباحثين والفنين والمهندسين القادرين على التعامل مع التكنولوجيا واستيعابها والعمل على توسيع قاعدة الاتصال العلمي بين أفراد المجتمع وذلك بغية الوصول إلى إيجاد الإنسان المتتطور المتعلّم قادر على التعامل مع العلم والتكنولوجيا.
- 4- توفير مراكز للمعلومات: وهي تعتبر من أهم وسائل نقل التكنولوجيا، لأنها تسهل عملية الوصول إلى المعلومات العلمية والتكنولوجية في مختلف المجالات وتيسيرها.

⁽¹⁾ - المرجع نفسه، صـ. 56-57.

- المؤسسات الإنتاجية: وهذا بتطوير جميع المؤسسات الإنتاجية القادرة على توطين التكنولوجيا محلياً وإيجاد القدرة على الإبداعية لتطوير السلع والمنتجات، والتي تتلاءم مع حاجة المجتمع والظروف الاجتماعية.
- الاكتشافات وبراءات الاختراع: إن من أهم مستلزمات نقل التكنولوجيا التركيز على أهمية الحصول على المعرفة العلمية التكنولوجية المتقدمة، والتي تعد براءات الاختراع والاكتشافات إحدى أنسابها، وعملية الحصول على هذه الاكتشافات تحدد بموجب امتيازات خاصة تتطلب التركيز على تشجيع العلماء والباحثين والمفكرين في البلد، بالتوجه نحو البحث العلمي الجاد لتسجيل براءات الاختراع وتطبيقاتها.
- الجمعيات العلمية والمهنية: وهذا بدعم الجمعيات العلمية والمهنية بغية تطوير خبراتها العلمية والتكنولوجية لتلعب دورها في عملية نقل التكنولوجيا.
- بالإضافة إلى هذه العوامل المساهمة في عملية نقل التكنولوجيا يمكن أن نذكر بعض المقترنات التي يمكن للدول النامية الأخذ بها في هذا المجال والتي يمكن إيجازها كما يلي⁽¹⁾:
- ضرورة السعي على المستويات الدولية حيث تزايد الدعاوى نحو إحداث التقدم التكنولوجي عبر مستويات قطرية وإقليمية، خاصة وقد أثبتت التكتلات الإقليمية على مستوى العالم الثالث عدم تحقيق أي نجاحات ملموسة على صعيد نقل التكنولوجيا، ويرجع ذلك إلى أن غالبية هذه الدول لا تستطيع تحقيق تطور نوعي متميز في اتخاذ القرار التكنولوجي أو العلمي بالصورة المرجوة.
 - الانطلاق من التوجهات التقنية والعلمية والتكنولوجية على مستوى الإطار السياسي القومي والتطورات المجتمعية في العالم الثالث ومستوى العلاقات السياسية دولياً وإقليمياً مع ضرورة ربط ذلك بأن يمتلك العالم الثالث رؤية واقعية في التعامل مع ظروف العالم المعاصر.
 - اقتحام مجال تصميم المنتجات وأدوات الإنتاج وتطوريها إن أمكن بالنسبة للدول النامية ويرتبط ذلك بما يلي:
 - تحديد الموارد المتاحة،
 - حسن استخدام التكنولوجيا،
 - القدرة على استيعاب التكنولوجيا المستوردة،
 - الاستفادة من تجارب العالم الثالث السابقة،
 - تجميع كافة المساعي والجهود للتطوير التكنولوجي وأدوات الإنتاج والتصميمات الهيكيلية للتكنولوجيا.

⁽¹⁾ - علي محمد منصور، مرجع سبق ذكره، ص: 326.

خلاصة:

أحدثت التكنولوجيا تغيرات هامة في المنظمات والمجتمعات، والتي اعتمدت اعتماداً كبيراً على التطورات التكنولوجية، وما رافقها من اهتمام لدى الصناعيين والمهتمين بالمنظمات التجارية، هذا وقد اختلفت الآراء حول مفهوم التكنولوجيا، فقد ركز بعضهم على الآلات المستخدمة في الإنتاج، في حين أن آخرين أكدوا على أنها المعرفة المستخدمة في عملية الإنتاج، كما ترى الغالبية أنها مزيج من الآلات والمعدات والأساليب والطرق الإنتاجية والمعارف الفنية المستخدمة لإنتاج سلعة أو خدمة ما.

وقد بُرِزَ دور التكنولوجيا وأثرها في أي مجتمع من المجتمعات، ومدى ارتباطها به، من خلال اهتمام المنظمات بالเทคโนโลยيا المتاحة لها بالطرق والأساليب المختلفة، فمنهم من يقوم بالإبداع والخلق معتمداً على قدراته الذاتية وقواعد التكنولوجيا بالاستعانة بما تجلبه الاستثمارات الأجنبية المباشرة، ومنهم من يكون مقللاً ليس أكثر، رغم عدم ملائمة التكنولوجيا المنقولة لظروفه وما ينجر عنها من آثار سلبية على اقتصاده؛ وقد ارتفع هذا الدور بزيادة النمو المأهيل للعلوم والتكنولوجيا، والتطورات السريعة التي تطرأ عليها، إذ لا بد وأن يواكبها سياسات تتناسب وطبيعة هذه التطورات وتناسب ظروف المستورد، كما يجب حماية التكنولوجيا الخاصة بالمنظمة من التكنولوجيا الجديدة، وذلك باستخدام وتطبيق التكنولوجيا الملائمة لظروف البيئية والاقتصادية والاجتماعية للمنظمة أو المجتمع مع الإبقاء على الحد الأدنى على المؤشرات غير الوظيفية.

وال усилиي الحديث للدول النامية لتطوير قواعدها التكنولوجية الوطنية واحتياط التكنولوجيا الملائمة لنقلها واكتسابها ثم تطويرها، ما هو إلا دليل على إتباعها لخطوات النقل الفعال، واحتياطها للسبيل الاستراتيجي المناسب لنقل واكتساب التمكّن التكنولوجي بأقل تكلفة ممكنة وبأعلى كفاءة، ذلك أن نقل بعض مستلزمات التكنولوجيا من بيئه معينة إلى بيئه مشابهة قد يتم بسهولة نسبية دون أن يصاحبها سلبيات محسوسة، إذ أنه في حالة تشابه خصائص البيئة الموردة مع خصائص البيئة المستوردة - خاصة من الناحية المؤسسية - تؤدي عمليات تبادل مستلزمات التكنولوجيا إلى دعم التنمية الاقتصادية والتكنولوجية في البيئتين، وهذا ما يفسر تزايد عمليات التبادل التكنولوجي بين الدول الصناعية المتقدمة أو الدول التي لها ظروف متقاربة أو متشابهة وحلول ملائمة، فهو تبادل يعتمد على وجود قواعد تكنولوجية وطنية وأجنبية، وعلى استخدام وتطوير وتطهير هذه العناصر المنقولة بكفاءة لتسخيرها لخدمة التنمية الاقتصادية والبيئية والخروج من دائرة التبعية التي يفرضها المحتكرون للتكنولوجيا.

الفصل التطبيقي

دراسة حالة قطاع المحروقات وأثر نقل التكنولوجيا

- تسويق المحروقات؛
- تنمية مختلف أشكال الأعمال المشتركة في الجزائر وفي خارجها مع شركات أجنبية أو محلية؛
- تموين البلاد بالمحروقات على الأمددين المتوسط والبعيد؛
- تطوير كل نشاط له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بصناعة المحروقات.

المطلب الرابع: أسباب تبني الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات:

تبنت الجزائر سياسية الشراكة في قطاع المحروقات لعدة أسباب منها ما يلي⁽¹⁾:

أولاً: اعتماد الاقتصادي الوطني على قطاع المحروقات:

يحتل قطاع المحروقات مكانة جد هامة في الاقتصاد الوطني، فمجمل صادراته تكمن في المحروقات التي تسمح له بجلب العملة الصعبة والتي بدورها تساهم في النطور الاقتصادي، إذ تمثل منتجات النفط والغاز (97.5%) من صادرات الجزائر، و(60%) من إيرادات الدولة، ومن (25%) إلى (30%) من إجمالي الناتج المحلي. ما من شك أن هذه النسبة الكبيرة عكست احتلالاً مقلقاً في الاقتصاد الوطني لدى صانع القرار، بيد أن البلاد لا تزال تخزن احتياطيات هيدروكرbone هائلة لم تستغل بعد؛ وحدوث أي خلل أو أزمة في هذا القطاع على المستوى العالمي، سيؤثر حتماً على الاقتصاد الوطني وبحير مثل أزمة 1986، والتي كان لها الأثر السلبي على الاقتصاد. وسعياً من الجزائر لتدارك الوضع عملت على تطوير الاقتصاد بزيادة إسهامات مختلف القطاعات، رغم أن الجزائر كانت لا تولى أهمية كبرى للقطاع الزراعي والصناعي والخدمي في تلك الفترة وإلى عهد قريب، فلجهات الجزائر إلى إقامة علاقات الشراكة الأجنبية في العديد من الميادين وخاصة قطاع المحروقات للمحافظة على توازن الاقتصاد.

ثانياً: الأوضاع والمواحل التي مرت بها السوق البترولية:

لقد عرفت فترة السبعينيات والثمانينيات إنشاء منظمة الأوبيب (OPEC)، ونزوال الكارتل البترولي الذي كان يحتكر الصناعة البترولية؛ ومن الأسباب أيضاً إغلاق قناة السويس؛ والانخفاض إنتاج الوم.أ. للمحروقات سنة 1980؛ وارتفاع الطلب العالمي على البترول؛ أما فترة الثمانينيات فتميزت بالأزمة البترولية الحادة، حين تراجع سعر البرميل إلى أقل من 09 دولارات ثم إلى حوالي 06 دولار، إضافة إلى الأوضاع التي مرت بها السوق البترولية سنة 1998، ليبقى الخطاب السياسي في الجزائر مطمئناً بمحنة أن احتياطي الصرف والذي قارب آنذاك حوالي 09 مليارات دولار، كفيل بضمان مواجهة التحديات الاقتصادية، إلى جانب رفع الصادرات وتخفيف الواردات، غير أن مثل هذه المواجهة مرتبطة بالفترة الممتدة لهذه الأزمة فكلما امتدت الأزمة كلما كان تأثيرها سلبياً على الاقتصاد الوطني، وهو ما جعل إعادة النظر في السياسة الاقتصادية والمالية ضرورة لابد منها مع النظر إلى الأزمة النفطية التي يعاني منها الاقتصاد والذي نتج عنه:

- تدهور شروط التبادل في غير صالح الدول المستمرة وأتساع فجوة العجز في الحسابات الجارية لميزان مدفوعاتها؛
- استغراق الثروات الوطنية مقابل بيعها بأسعار منخفضة؛

⁽¹⁾ - دريان احمد، مرجع سابق ذكره، ص. ص: 90-101.

- عدم التوازن بين التقليص في التكاليف وبين السعر المنخفض للبترول؛
- عدم استقرار السوق النفطية العالمية؛
- تبعية قطاع المحروقات للمؤسسات البترولية الأجنبية نظراً لعجز المؤسسة الوطنية سوناطراك في تغطية كل نشاطات البحث والاستغلال للموارد البترولية من جهة، ومن جهة ثانية التقدم التقني والتكنولوجي الذي تتمتع به الشركات البترولية الأجنبية في هذا القطاع.

ثالثا: الاحتياجات الطاقوية للبلد:

تستهلك الجزائر كميات معتبرة من الطاقة في الصناعات كغيرها من الدول كونها المحرك الأساسي الذي تعتمد عليه في تشغيل الآلات أو توليد الطاقة الكهربائية – (95%) من الطاقة الكهربائية أصبحت تُنتج بواسطة الغاز - فعلى سبيل المثال يوفر البترول سلسلة من المنتجات النهائية كالوقود، والبترین، الغاز، الزيوت... ،⁽¹⁾ كما لا تزال الجزائر تعاني من مشكل عدم توفر تقنيات تكنولوجية عالية، بالإضافة إلى الأموال الضخمة التي تطلبها عملية البحث والتنقيب، وهذا ما دفعها إلى اللجوء إلى الشركات الأجنبية لإقامة مشروعات مشتركة، وذلك لغرض تعزيز عمليات البحث واكتشاف حقول جديدة تلي حاجيات البلد المتزايدة من الطاقة.

رابعا: الصعوبات التي تواجهها شركة سوناطراك:

وتمثل في تمويل الصناعة البترولية، والبحث عن آبار جديدة وما تتطلبه من تكاليف باهظة، ارتفاع تكاليف مد قنوات نقل البترول والغاز... ومن أجل إزالة هذه الصعوبات وتحقيق أهداف مستقبلية للاقتصاد، بلأت الجزائر إلى الشراكة الأجنبية، وذلك لتطوير القدرات التصديرية للمحروضون الوطني، وتطوير الصناعة البتروكيماوية، وتوجيه منتجاتها إلى السوق العالمي، وتغطية احتياجاتها الوطنية من المحروقات.

خامسا: دور الشراكة في نقل التكنولوجيا:

تعتبر الشراكة من أحسن الوسائل للحصول على المعرفة الفنية ونقل التكنولوجيا، وذلك عن طريق الاحتكاك المباشر بين كل من الطرفين، والذي قد يضمن انتقال كافة أو بعض المعرف بالطرقين المباشرة وغير المباشرة، إلى جانب التعلم تعتبر التكنولوجيا عادة أساساً لتطور المؤسسة الاقتصادية، ونظراً للتغيرات المتسارعة التي تحدث في حقل التكنولوجيا يوماً بعد يوم فإنه من الصعب أن تواكب المؤسسة دوماً تلك التطورات، مما يجعل استراتيجية الشراكة مهدفة إلى تقليص تلك التكاليف الخاصة بالأبحاث في هذا الميدان وتكون بدليلاً ممكناً للانتقال التكنولوجي بطريقة أكثر سهولة.

⁽¹⁾ - موقع الواحة، تحولات كبير في قطاعي الغاز والكهرباء بالجزائر، <http://www.elwaha-dz.com/mal-amel.htm> ، (2004/04/05).

المبحث الثاني: الشراكة كخيار استراتيجي في قطاع المحروقات:

سعت شركة سوناطراك إلى نسج علاقات شراكة لتنويع سلسلة نشاطها وتطوير صناعتها البترولية، بهدف تنمية وإنعاش الاقتصاد الوطني، إذ تعتبر الشراكة الخيار الاستراتيجي الأنسب من بين الخيارات المطروحة للاستثمار في هذا القطاع، فهي وسيلة فعالة من أجل تبادل التجارب والمنافع، والتآclم مع الاقتصاد العالمي سواء فيما تعلق بنقل التكنولوجيا أو الاستفادة من الخبرات الأجنبية أو تكوين اليد العاملة المؤهلة والخبرة، وتتمكن أيضاً من الإحتكاك بالإطارات الأجنبية وفي ذلك فرصة أخرى لزيادة تأهيل الإطار المحلي.

المطلب الأول: شروط وأشكال الشراكة في قطاع المحروقات في الجزائر:

نظراً لاهتمام الجزائر الكبير بقطاع المحروقات، ومن أجل توسيع وتطوير نشاطاته، عملت سوناطراك على تبني إستراتيجية تظهر واضحة في خيار الشراكة، حيث تحتوي الجزائر على إمكانيات بشرية وموقع إستراتيجي، وموارد طاقوية خاصة البترول والغاز الطبيعي، جعلتها تصدر قوانين الاستثمار الذي يسمح بتحرير التجارة الخارجية وحرية الاستثمار. وتسعي سوناطراك في إطار الشراكة الأجنبية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف منها:

- ❖ تقاسم المخاطر الصناعية والمالية المتعلقة بنشاطاتها بين شركة سوناطراك والشركات الأجنبية، وتنمية الموارد الغازية وتسويقها، وتقاسم الإنتاج في نشاط الاكتشاف⁽¹⁾؛
- ❖ توسيع نشاطات الاكتشاف التي قامت بها شركة سوناطراك والشركات الأجنبية والتي أثبتت القدرات المتجمدة الجزائرية التي لا يزال البعض منها لم يكتشف بعد، وتنمية وتطوير قدراتها في مجال التحويل والتكرير؛
- ❖ إنشاء شركات متخصصة في ميدان الهندسة وصيانة التجهيزات كتصليح القنوات والتركيب الصناعي، تطوير شبكة النقل، التخزين، الشحن، واستغلال تلك الشبكات وتسييرها؛
- ❖ تنمية قدرات التصدير عبر القنوات من خلال تعزيز قدرات النقل بأنبوب "تروانسميد" التي وصلت إلى 24 مليار متر مكعب، وإنشاء أنبوب المغرب-أوربا الذي تبلغ قدراته في المرحلة الأولى 8 مليار متر مكعب؛ وقد قدرت كلفة توسيع الأنابيب الناقل للغاز من الجزائر إلى إيطاليا عبر الأرضي التونسي بـ: 14 بليون دينار جزائري إى ما يعادل 180 مليون دولار، وستتيح التوسيع زيادة كميات الغاز الطبيعي المنقول بواسطة الأنابيب من 24 إلى 27 بليون متر مكعب في السنة وستحصل شركة المحروقات الإيطالية "إينيل" على كميات إضافية ابتداء من هذه السنة (2005)⁽²⁾؛

⁽¹⁾ - L'Actuel, Magazine de l'économie et du partenariat international, N° 43, publié par nouvelle revues Algérienne, Mai 2000, P23.

⁽²⁾ - سميرة الصديقي، صحيفة الحياة، تونس، العدد الصادر يوم: 19 أبريل 2003، ص: 07.

ونظراً لأهمية هذا القطاع فإن الجزائر وضعت شروطاً وقوانين تنظم الشراكة فيه.

أولاً: شروط الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات:

هناك جملة من الشروط يجب توفرها للقبول بالشراكة في قطاع المحروقات والمتمثلة فيما يلي⁽¹⁾:

- 1- ضرورة العمل مع سوناطراك، إذ يجوز منع أي مؤسسة بترولية أجنبية من ممارسة نشاطات البحث والتنقيب دون تدخل المؤسسة الوطنية لسوناطراك؛
- 2- للمؤسسة الوطنية سوناطراك الحق على الأقل في 51% من النشاطات التعاونية المتعلقة بهذا القطاع؛
- 3- يجب أن يحدد في عقد الشراكة الشروط المتعلقة بالاستثمارات وبرامج العمل، وكذا انتفاع الشركاء الأجانب؛
- 4- جميع الثروات والموارد من المحروقات السطحية أو الباطنية الموجودة في التراب الوطني، تعد من ممتلكات الدولة التي لا يجوز في أي حال من الأحوال التصرف فيها ولا حجزها؛
- 5- تعد المؤسسة الوطنية سوناطراك المفوض القانوني من قبل الدولة في قطاع المحروقات، وباسمها تمنح امتيازات البحث على الموارد البترولية، لذلك لا يحق لأي مؤسسة وطنية كانت أو أجنبية ذات امتياز ممارسة البحث والتنقيب دون أن يكون لسوناطراك ضلعاً فيه؛
- 6- على الطرفين المترافقين أن يحدداً في عقد الاشتراك برامجاً يشمل مجموع الأشغال والاستثمارات وكذا الالتزامات؛
- 7- لا يمكن في أي حال من الأحوال الشروع في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها، إلا بعد الحصول على رخصة منجمية، تعطي له الحق في مزاولة أعمال البحث والتنقيب، وتسلم للمؤسسة الوطنية دون سواها ولإشارة تأخذ هذه الرخصة عدة أشكال ينص عليها التنظيم.

ثانياً: أشكال الشراكة في قطاع المحروقات:

تتمثل أشكال الشراكة التي انتهجتها شركة سوناطراك في⁽²⁾:

- عقود التنقيب؛
- عقود البحث؛
- عقود الاستغلال.

كما شملت الشراكة قطاع الخدمات، حيث تم إنشاء شركات مختلطة في ميادين الهندسة وصيانة التجهيزات وتصليل القنوات، وصيانة الغاز والتركيب الصناعي وغيرها؛ ومن خلال طبيعة العقود التي وقعتها سوناطراك مع شركات بترولية أجنبية يمكن ترتيبها كما يلي⁽³⁾:

- الاشتراك بعقود الخدمة؛
- الاشتراك بإنشاء شركة تجارية بأسمهم.
- الاشتراك بعقود تقسيم الإنتاج؛

⁽¹⁾ - القانون رقم 14/86 المؤرخ في 19 أكتوبر 1986، الباب الرابع، الاشتراك مع الأشخاص المعنوبين الأجانب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، سنة 1986، انظر الملحق رقم (04).

⁽²⁾ - Sonatrach, la revue N°23, Alger, Février 2001, P24.

⁽³⁾ - دريان احمد، مرجع سابق ذكره، ص-101-103.

1- الاشتراك بالمساهمة:

يتعين على الشريك الأجنبي أن يدخل في مشروع شراكة أجنبية تجارية خاضع للقانون الجزائري، ويكون مقره الرئيسي بالجزائر كما يتحمل الشريك الأجنبي كل أخطار البحث، حيث تموّل نسبة مساهمته سوناطراك، وبعد الإكتشاف يدفع هذا الأخير نسبة مساهمته في الاشتراك، ويدفع كلا الشركين حصته حسب نسبة المساهمة، ويجب ألا تقل نسبة إنتفاع شركة سوناطراك عن (51%) ، ولا تزيد نسبة انتفاع الشريك الأجنبي عن (49%) من أرباح المشروع.

2- الاشتراك بعقد تقسيم الإنتاج:

يعتبر هذا الشكل من أكثر العقود استعمالا في الجزائر، والذي انتهجه منذ سنة 1986، إذ يطبق على الحقول الحديثة أو سابقة الإكتشاف، وكذا حقول الغاز، حيث يملك البلد المضيف باطن الأرض، وما يخرج منها، وتتحمل الشركة الأجنبية خطير التقسيب والتطوير لصالح الدولة مع تقديم مبالغ مالية سلفا والتي تعوضها في ما بعد بمحصلة من عناصر ثلاثة هي:

- استرجاع الكلفة؛

- اقتسام الإنتاج بين الحكومة والشركة؛

- الضريبة على الدخل.

3- الاشتراك بعقود الخدمة:

وفي هذه الحالة يقبل الشريك الأجنبي الخطير الذي يتضمن احتمال أن تكون نتائج البحث إيجابية أو سلبية كما أن عملية البحث هذه تستبعد كل إمكانية تسديد المصروفات المنفقة أو تقديم أجرة، إلا في حالة الإكتشاف والبحث الإيجابي ولا يمكن أن تتجاوز حصة الشريك الأجنبي في أي حال من الأحوال نسبة (49%) ، وهذا النوع من العقد يستعمل عادة في البلدان التي تحتفظ بإنتاجها للاستهلاك المحلي.

4- الاشتراك بإنشاء شركة تجارية بأسمهم:

يتعين على الشريك الأجنبي في هذا النوع، أن يكون شركة تجارية خاضعة للقانون الجزائري، تكون فيه المؤسسة الوطنية المأذورة على أغليبية الأسهم، وتبعية مخاطر البحث والتقسيب المتحمل على عاتق شركة الأسهم المنشأة، على أن يكون توزيع الإنتاج من تفق الشركين على ذلك، وهنا يكون كل شريك مسؤولا بصفة فردية عن الضرائب والحقوق والرسوم المتعلقة بمحصته في الإنتاج⁽¹⁾.

المطلب الثاني: تطور الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات بالجزائر:

عرف تاريخ الشراكة في الجزائر عدة مراحل، وهذا تبعا للتغيرات التي عرفها الإطار القانوني خلال الفترات المتعاقبة فقد تميزت كل فترة بطابع قانوني خاص منظم للشراكة في جميع جوانبها، ويمكن تقسيمها إلى ثلاث فترات كما يلي:

⁽¹⁾ Sonatrach, la revue N°16, Alger, Février 1999, P20.

أولاً: الفترات ما قبل (1986):

من: 1952 إلى 1964 حيث تميزت هذه الفترة بإسناد عمليات البحث والتنقيب إلى الشركات البترولية الأجنبية تحت نظام التوكيلات، أو ما يعرف بالإمتيازات، هذه الأبحاث شملت مساحة منجمية تتراوح ما بين 241000 كم² في سنة 1952 وإلى 549000 كم² في نهاية سنة 1964، وكانت أقصى مساحة شملتها الأبحاث مقدرة بـ: 549000 كم² في سنة 1960، وكان من نتائج هذا النشاط اكتشاف الحقول التالية: أجلاح، العقرب، القاسي، قاسي الطويل زرزaiten، رود الباقل، القلعة، وعين أمناس، واكتشاف أهم حقولين عملاقين وهما حاسي مسعود البترولي سنة 1956، حيث يبلغ إنتاج هذا الحقل 25.225 مليون طن، الذي يستخرج من مركزين صناعيين يشتملان 400 بئر ووحدتين للمعالجة والتخزين، إلى جانب مصففين لتكثير البترول، وحقل حاسي الرمل الغازى من نفس السنة⁽¹⁾.

وفي الفترة من 1964 إلى 1970 ظهرت رغبة الدولة الجزائرية في خوض ميدان النشاطات البترولية، وفي مقدمتها عمليات البحث والتنقيب، ولتحقيق هذه الرغبة عمدت إلى إبرام اتفاقيات شراكة وتعاون مع الدولة الفرنسية، تعد هذه الاتفاقيات الأولى من نوعها على المستوى العالمي باعتبارها اتفاقيات تبرم بين دولتين ذات سيادة، وليس بين دولة وشركة بترولية، وقد مثلت شركة سوناطراك المصالح الجزائرية والمقدمة بنسبة (50%) بينما مثلت شركة (SOPEFAL) المصالح الفرنسية المقدمة أيضاً بنسبة (50%)، بالإضافة إلى عقد بين سوناطراك (51%) وشركة (GETTY) الأمريكية (49%) وسمى بعقد (SONAGET). من اكتشافات هذه العقود نجد: حوض بركاوي، بن كحالة، البرمة، مسلمار، تين فوبي، تبنكور، قلالة⁽²⁾.

أما الفترة من 1971 إلى 1979 فقد عرفت صدور قانون التأميمات 1971، وما أعقبها من انسحاب شركة (SOPEFAL) متخلية بذلك عن المصالح الفرنسية، كما تم صدور الأمر 71-22 الخاص بقطاع المحروقات، الذي في إطاره تم إبرام عدة عقود شراكة ما بين سوناطراك والشركات الأجنبية، ومن بين هذه الشركات نجد على سبيل المثال: شركات (KOPEKK)، (HISPANOIL)، (BRASPETRO)، (TOTALELFF)، (AMOCO)، (SUNOIL).

نتيجة هذه الجهدات اكتشاف حقول: رأس طومب، وكاف العرقوب، الجرف، أولاد بوسعيد، مركسن، دمران.

وشهدت الفترة من 1980 إلى 1986 ما يعرف بالصدمة البترولية الثانية والتي عرفت ارتفاعاً كبيراً في أسعار المحروقات، نتيجة انتصار الثورة الإيرانية وما أحدها من تحفظ لدى الشركات البترولية الكبرى من حدوث إضطرابات في إمداداتها البترولية، وهو ما جعل الجزائر وغيرها من منتجي البترول في مركز قوة، ولقد تم في هذه الفترة توسيع العمل مع شركات سابقة وإبرام العديد من العقود الجديدة بين سوناطراك وشركات أجنبية ذكر منها على سبيل المثال: (SOHIO)، (SOPETRAL)، (CIEPSA)، (REPSOL)، (REPSOL)، (SANOIL)، (AMOCO)، (SHELL)، (TIXACO)، (AGIP)، (NAFTAGAZ)، (BRASPETRO)، (GELSENBERG).

⁽¹⁾ - Sonatrach, la revue N° 02, Alger, Février 1996, P15.

⁽²⁾ - Ibid, P16.

هذه العقود مكنت من اكتشاف كل من حقل مخلق الكباش مع (SHELL)، رود شقة مع (NAFTAGAZ)، زلفانة مع (BRASPETRO)، بئر بركين شمال وسيف فاطمة مع (TOTAL)، رود مسعود مع (AGIP) . ومن بين المزايا التي جاءت بها الظروف المميزة لهذه الفترة وخصوصاً بالنسبة للعقود المبرمة سنة 1980 نذكر ما يلي⁽¹⁾:

- حصول سوناطراك على نسبة من الأرباح تتراوح ما بين (60%) إلى (65%)؛
 - تسند كل الاستثمارات في ميدان الاستكشاف إلى الشريك الأجنبي؛
 - دفع ثمن المعلومات التقنية المقدمة من طرف سوناطراك أثناء التوقيع على العقد بالإضافة إلى تقديم مساعدات مالية إلى معاهد التكوين التابعة لسوناطراك؛
 - إنجاز برامج أعمال بقيمة استثمارية تقدر بـ: 2.704.286.600 دج، لكن مع تدهور السوق البترولية العالمية لم يحترم أي شريك التزاماته كاملاً ما عدا شركة (SHELL).
- ثانياً: الفترة ما بين (1987 - 2000):

تميزت هذه الفترة باستفحال الأزمة الاقتصادية التي كانت تختبط فيها الجزائر، والتمثلة في الانخفاض الحاد لمداخيلها من العملة الصعبة، ومشكل الدين الخارجية، فجعلت هذه الظروف مجتمعة بإصدار قانون المحروقات 14-86 ثم قانون 21-91 العدل والمتمم له، وذلك من أجل تشجيع أكبر عدد من الشركات الأجنبية للقيام بعمليات البحث والتقييم، وقد تم نتيجة هذه القوانين المعدلة إبرام عدة عقود شراكة – ما لا يقل عن 38 عقد شراكة – مع شركات عالمية، بالإضافة إلى ذلك كثفت سوناطراك من جهودها من أجل ترقية الميدان المنجمي ابتداءً من سنة 1991، مستعينة في ذلك بخدمات مكتبين للاستشارات الدولية هما⁽²⁾:

- مكتب الاستشارات البريطاني: (Exploration development Services).
 - مكتب الاستشارات الأمريكي: (International Geophysical Co).
- و من أهم التعديلات التي كان لها الأثر الكبير على بعمل القطاع، ما يلي⁽³⁾:
- تشجيع عمليات التقييم:** بموجب التعديلات التي أدخلت على قانون المحروقات تم تقديم إعفاءات للشركات الأجنبية التي تنشط في مجال التقييم، وخاصة في بعض المناطق الوعرة، حيث تصل إعفاءات الإتاوات "Redevances" إلى (10%) بينما تصل إعفاءات الضرائب إلى (42%).

1- تطبيق ظروف استغلال البترول الخام على قطاع استغلال الغاز: أدت هذه التعديلات إلى توسيع شروط وظروف النشاط في قطاع استغلال البترول الخام إلى الغاز، وذلك بمحذف كلمة "السائلة" من قانون 1986 بعد كلمة المحروقات لتصبح ظروف استغلال الغاز مشابهة لظروف استغلال البترول.

⁽¹⁾ Sonatrach, la revue N° 12, Alger, Février 2000, P10.

⁽²⁾ Sonatrach, la revue N° 18, Alger, Juin 2000, P20.

⁽³⁾ سمير بن دريسو، مرجع سابق ذكره، ص: 141.

2- توسيع ميدان تدخل الاستثمارات الأجنبية: حدد قانون 1986 تدخل المؤسسات الأجنبية على المقول التي اكتشفتها بنفسها فقط، أو بعقد شراكة مع مؤسسة سوناطراك، أما بالنسبة للقانون الجديد 91 فإنه قد وسع دائرة تدخل المؤسسات الأجنبية، إلى كل المقول القابلة للاستغلال التجاري، والتي هي في مرحلة متقدمة من الإنتاج.

3- تسهيلات فيما يخص تطبيق صيغة "اقتسام المتوج" (*Partage de production*): هذه الصيغة تعقدتها المؤسسة سوناطراك مع المؤسسة الأجنبية، وتتلخص في إقامة مشروع استغلال مشترك لحقل ما، وتقسيم المتوج على الشركاء حسب قيمة مساهماتهم، على لا تتجاوز نسبة الطرف الأجنبي الى (49%)، وينص قانون سنة 1991 على أن نسبة (49%) هي من "الناتج الإجمالي للحقل"، أي من الناتج النهائي له.

4- تسهيلات فيما يخص منهجة إبرام العقود: جاء القانون الجديد بتسهيلات إضافية فيما يخص إبرام عقود الاستغلال والتنقيب، حيث ألغيت عملية إبرام محضر الاتفاق (*Le protocol d'accord*، والذي كان على المؤسسة الأجنبية أن تبرمه مع الدولة الجزائرية سابقا، وأصبح العقد الذي تبرمه مع المؤسسة سوناطراك كافيا لأن تطلق المؤسسة الأجنبية في نشاطها. وهكذا نلاحظ أن التعديلات الأولية، تتجه إلى ليبرالية أكبر، وتسمح لسوناطراك بالتفاوض مباشرة مع المؤسسات الأجنبية فيما يخص الاستغلال البترولي والغازى سواء بالنسبة للمقول المكتشفة أو التي تكون في مرحلة إنتاج، كما تسمح باللحوء إلى التحكيم الدولي في حالة التزاع، بخلاف القانون القديم الذي يجير الأطراف في العقد على اللجوء للمحاكم الجزائرية، كل هذه التعديلات من شأنها أن تشكل عامل جلب أكبر للمتعاملين الأجانب.

5- وقد شجعت نتائج تعديل 1991 نحو مساحات التنقيب والاكتشافات، ومستويات الإنتاج والتتصدير، فخلال المدة 1991-1998 تم إبرام حوالي 32 عقد تنقيب و6 عقود بحث (*Prospection*، تغطي مجموع مساحة تقدر بحوالي 299174 كلم² مع 22 مؤسسة أجنبية، كما تم إنجاز 57000 كلم من الرصد الرليالي ذو البعدين (*Sismique 2D*) و670 كلم ذو ثلاثة أبعاد (*3D*)، بالإضافة إلى 103 بئر (61 للتنقيب، 25 للتوسيع، 17 للإنتاج) وقد سجل 33 اكتشافا خلال نفس المدة، معظمها اكتشف في إطار شراكة مع مؤسسات بترولية عالمية: (*MOBIL*)، (*BUP*)، (*BP LL1E*)، (*ANADARKO*)، (*ARCO*)، (*AGIP*)، (*TOTALFINA*) وغيرها.

ثالثا: الفترات من: (2001 إلى 2005):

كان جموعة سوناطراك نشاط مكثف في هذه الفترة في مختلف الميادين (البحث، التنقيب، استغلال المحروقات...) حيث رسمت لنفسها إستراتيجيات يمكن أن نلخصها في النقاط التالية⁽¹⁾:

- إشباع احتياجات البلد الطاقوية على المدى الطويل؛
- تمويل الاقتصاد الوطني وإنعاشه؛
- مساعدة وتكيف سوناطراك وفق المقاييس الدولية للشركات النفطية وتحسين كفاءتها على المستوى الدولي؛
- تعزيز قدرات سوناطراك التنافسية في السوق الدولية وهذا من خلال انتهاج استراتيجية الشراكة الدولية.

⁽¹⁾ - Sonatrach, la revue N°23, Février 2001, Op-Cit, P06.

في سنة 2001 وضع مجموعة سوناطراك نظاما لإعادة تنظيم نشاطها الدولي، وذلك بتجميع شركاتها الفرعية في الخارج في شركة دولية هي: (Sonatrach International Corporation) (S.I.H.C) والتي أنشئت في جويلية 1999، وهي تنشط في مختلف البلدان مثل: اليمن، البيرو، فنزويلا، إسبانيا⁽¹⁾.

وقد بلغت العقود التي أبرمت في هذه الفترة حوالي 36 عقدا في مجالات: البحث، التنقيب، الاستكشاف... الخ. كما تميزت هذه الفترة بظهور إصلاحات في قطاع المحروقات ومنها: المصادقة على مشروع قانون المحروقات الجديد من طرف مجلس الوزراء في فبراير الماضي كما تمت مناقشته في غرفتي البرلمان في مارس الماضي، ولعل أهم العقود والمشاريع المسجلة في هذه الفترة هي:

ثلاثة عقود مع شركات: (Kollog Brown) و(Enafor) و(Bechtel) و(JGC) و(Root-Condor) و(BP) وذلك من أجل تطوير حقول الغاز بعين صالح والتي تشغله عن طريق الشراكة بين سوناطراك وبريتيش بيتروليوم (BP)⁽²⁾.

كما تم أيضا بدأ مشروع آخر مع شركة (BP) هو مشروع عين أمناس حيث تم تطوير الإحتياطات من الغاز والـ (Condensât) في أربعة حقول مختلفة في حوض إلزي، وسيبلغ الإنتاج المتوقع 09 ملايين متر مكعب في السنة منها: 50 ألف برميل من (GPL) و(Condensât) وهذه الكميات مقررة للسنة الحالية (2005)⁽³⁾.

مشروع (Medgaz) وهو عبارة عن شركة أنشئت في سنة 2001 بين أهم الفاعلين في السوق المتوسطية للغاز الطبيعي وهذه الشركات هي: (Sonatrach) و(Cepsa) و(GDF) و(BP) و(ENDESA) و(Totalfina ELF) و(Sonatrach) بـ: 12% لكل واحدة. وهذا من أجل مباشرة دراسة جدوى مشروع الأنابيب الغازية العابر للبحر المتوسط الذي يربط الجزائر بـ إسبانيا⁽⁴⁾.

كما قامت شركة سوناطراك في 30 مارس الماضي بفتح أطراف مناقصة مشروع: (Toping Condensât) بـ سكيكدة وذلك بحضور ممثلي وزارة الطاقة وشركة سوناطراك بالإضافة إلى ممثلي الشركات المعنية^(*)، حيث فازت بالمناقصة الشركة الصينية (CNPC) التي ستلتزم بـ إنجاز مصنع (Toping Condensât) بـ سكيكدة الذي سيسمح بـ معالجة 05 ملايين طن سنويا من البترول الخام (Butane, Naphta, JetA1, Gasoil léger, Gasoil lourd) وـ إنتاج المواد التالية: (Condensât)، حيث قدرت مدة الإنجاز لهذا المشروع بـ: 22 شهرا، أما الدخول الفعلي في هذا المشروع فهو مرقب في جويلية القادم⁽⁵⁾.

كما أبرمت سوناطراك في 23 أفريل الماضي عقود التنقيب على النفط لـ: 09 كتل نفطية بعد رسو المناقصة^(*) على أربعة شركات أجنبية هي: الشركة البريطانية (BP)، الشركة الأمريكية (SHELL) المجموعة الأسترالية (BH-Billiton) والشركة الإماراتية " خليج كاي ستون" حيث تقدر المساحة الإجمالية التي ستجرى فيها الأبحاث بـ حوالي 55 ألف كيلومتر مربع موزعة على

⁽¹⁾ - Sonatrach, <http://www.sonatrach-dz.com/partenariat.htm>, (28/04/2005), P01.

⁽²⁾ - Abstract, une publication annuel de Sonatrach, Alger, 2001, P02.

⁽³⁾ - Sonatrach, <http://www.sonatrach-dz.com/partenariat.htm>, Op-Cit, P01.

⁽⁴⁾ - Ibid, Op-Cit, P02.

^(*) - الشركات التي دخلت في هذه المناقصة هي: الشركة الصينية CNPC والتي قدرت المشروع بـ: 2805795883 دج والشركة الفرنسية Saipem التي قدرت المشروع بـ: 33221295285 دج.

⁽⁵⁾ - Sonatrach, Projet (Toping Condensât) de Skikda, http://sonatrach-dz.com/cgi-bin/pg-newspro.cgi?id_news=717 (28/04/2005).

^(*) - عرفت هذه المناقصة مشاركة أكثر من 60 شركة متخصصة في المجال النفطي كما سجلت عودة بعض الشركات الرائدة مثل: الشركة الأمريكية Shell التي ستقوم باستثمار مبلغ يفوق 61 مليون دولار أمريكي كـ أكبر نسبة من مجلـع العـقود المـوقـعـة، وهذا ما يفسـر النـاتـج الجـيـدة لـ إـصـلاح قـطـاع المحـرـوقـات.

09 مناطق من الجنوب الشرقي إلى الجنوب الغربي، وتعتبر هذه العقود حسب وزير الطاقة الأهم من نوعها في الفترة الأخيرة حيث يقدر هذا الاستثمار بحوالي 185 مليون دولار، وسيسمح للجزائر زيادة إحتياطاتها النفطية وتنمية مواردها وذلك من خلال تحقيق احتياط يقدر بأكثر من مليار برميل⁽¹⁾.

المطلب الثالث : بعض أهم عقود الشراكة بين سوناطراك والشركات الأجنبية:

لم تكن الشراكة في قطاع المحروقات ولidea القانون 14-86 فقط، وإنما جاء هذا القانون والتعدديات التي أدخلت عليه سنة 1991 بالتنظيم الإداري الملائم والمحفز للشركات الأجنبية للاستثمار في القطاع، وهذا ما يدل عليه العدد المتزايد لعقود الشراكة بعد صدور هذا القانون^(*)، نظراً لكون الشراكة استراتيجية هامة بالنسبة للمؤسسة الوطنية سوناطراك، ونظراً لاهتمام الدولة الكبير بقطاع المحروقات وعملها على توسيع نشاطها وتطويرها؛ فإنها تستعين لتحقيق ذلك بأكبر الشركات البترولية العالمية، وفيما يلي ستعرض إلى بعض أهم المشاريع أو الاتفاقيات التي تمت بين شركة سوناطراك وأكبر الشركات الأجنبية على النحو التالي⁽²⁾:

- شركة British Petroleum Amoco (البريطانية، سنة 1995؛

- شركة Petro-Nas (الماليزية وGaz de France) الفرنسية سنة 2002؛

- شركة ANADARCO (الأمريكية، سنة 1999).

أولاً: الاتفاق المبرم بين: (BP Amoco/ Sonatrach)

دخلت "بريتشر بترو ليوم" (BP) إلى الجزائر سنة 1990، بهدف المشاركة في تطوير حقول الغازية الكبيرة المخصصة في المناطق الجنوبية للبلاد، وتعكس الاتفاقيات القائمة بين شركتي سوناطراك و(BP) الإرادة في إظهار الاختيار الاستراتيجي للشراكة على مجموعة السلعة الغازية من: البحث، الاستغلال، النقل والتموين، ومنه تعمل هاته الشراكة على زيادة المردودية الغازية الوطنية، والمساهمة في تصديرها لزيادة إيرادات الشركة الوطنية، وقد تم هذا الاتفاق بين الشركتين سنة 1995، ويعد هذا الاتفاق من أهم المشاريع الغازية الحقيقة، نظراً لضخامة شركة (BP) التي تتحل المرتبة الثالثة عالمياً بالنسبة للغاز، ولقد تمت الشراكة في ما يخص حقول الغاز ببرود الباقل وحقول الغاز لعين امناس، و الذي يبلغ إنتاجه 4.5 مليون طن وتشمل قاعدة إنتاجه 277 بئراً منتجة للبترول الخام و 07 وحدات للمعالجة والتخزين.

1- مضمون الاتفاق المشترك: تم الإمضاء على الاتفاق من نوع تقسيم الإنتاج في 23 ديسمبر 1995، لغرض تطوير واستغلال الغاز بمنطقة عين صالح، حيث يغطي المحيط التعاقدية مساحة إجمالية تقدر بـ: 23000 كلم² المنشأة على مساحة مغطاة بسبع حقول غاز تم اكتشافها من قبل، والتي سيضاف إليها مساحة ستكون موضوع أعمال التنقيب وتمتد هذه الاتفاقية على مدة 30 سنة، منها مرحلة 30 شهراً مخصصة لأعمال البحث والتنقيب، حيث تم مع نهاية هاته الأعمال

(1) - بـ. تبليلة، سوناطراك توقع عقود تنقيب مع 4 شركات أجنبية، جريدة الخبر، العدد 4377، الجزائر، يوم: 04/04/2005، ص: 04.

(*) - انظر الملحق رقم(02).

دور الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا دراسة حالة قطاع المحروقات - قائمة المراجع II

21. عبد السلام أبو قحف، مقدمة في إدارة الأعمال الدولية، مطبعة الشعاع الفنية، مصر، ط 4، 1998؛
22. عبد السلام أبو قحف، بحوث تطبيقية في إدارة الأعمال الدولية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، (بدون سنة نشر)؛
23. عبد الهادي يموم، التعاون الاقتصادي العربي وأهمية التكامل في سبيل التنمية، معهد الإنماء العربي، شركة تكنو برس الحديثة، بيروت، لبنان، (بدون سنة نشر)؛
24. عدى قصور، مشاكل النمو والتكامل الصناعي في العالم العربي، مشكلات التنمية ومعوقات التكامل الاقتصادي العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983؛
25. علي محمد منصور، مبادئ الإدارة (أسس ومفاهيم)، مجموعة النيل العربية، القاهرة، ط 1، 1999؛
26. ماجد المنيف، المفهوم الاقتصادي للعولمة، دار بلد وسنة النشر غير مذكورين؛
27. فريد النجاشي، الاستثمار الدولي و التنسيق الضريبي، مؤسسة الشباب، الإسكندرية، مصر، 2000؛
28. فريد النجاشي، التحالفات الاستراتيجية، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1999؛
29. فضل علي مثنى، الآثار المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية والدول النامية، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط 1، 2000؛
30. كامل بكرى و محمود يونس و عبد النعيم مبارك، الموارد واقتصادياتها، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بلد النشر غير مذكور، 1986؛
31. محمد قاسم القربي، نظرية المنظمة والتنظيم، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط 1، 2000؛
32. نادية العارف، التخطيط الاستراتيجي والعولمة، الدار الجامعية، ط 1، 2001؛
33. نادية مصطفى الشيشيني، التصنيع و تكوين القواعد التكنولوجية في الدول العربية - دراسة مقارنة -، المطبوعات الجامعية، الكويت، ط 1، 1986؛
34. نصيرة بوجمعة سعدي، عقود نقل التكنولوجيا في مجال التبادل الدولي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992؛
35. هاني محمد دويدار، نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بواسطة السرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، جامعة الإسكندرية، مصر، 1996.
36. يعقوب فهد العبيد، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها، الدار الدولية للنشر والتوزيع، مصر الجديدة، ط 1، 1989؛
37. اسم المؤلف غير مذكور، الجزائر اليوم بلد ناجح، دار وسنة النشر غير مذكورين، الجزائر؛

ثانية: كتب باللغة الأجنبية

1. A. Deysine et J. Duboin, *S'internationaliser – stratégies et techniques*, Ed Dalloz, Paris, 1995.
2. Alain Noël et Pierre Dussauge, *Perspectives en Management stratégique*, Economica, Paris, 1994.
3. Anis Bouayad et Pierre-Prix Leggris, *Les alliances stratégiques*, Ed Dunod, Paris, 1996.
4. B. Garrette et P. Dussauge, *Les stratégies d'alliance*, Paris, Ed: d'Organisation, 1995.
5. Boualem Aliouat, *Les stratégies de coopération Industrielle*, Ed Economica, Paris, 1996.

دور الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا دراسة حالة قطاع المحروقات - III قائمة المراجع

6. Collins Thimothy.M, Doorley Tomas, **Les alliances stratégiques**, Inter-édition, Paris, 1995.
7. Jean Schapira, **Les contrats internationaux de transfert technologique**, Journal du Droit International, 105 Année, 1978, N° 1.
8. Hans Singer: "Science and technology for poor countries", in Gerald M. Meier (Ed.) : **Leading Issues In Economic Development**, Oxford University Press, Third Edition, 1976.
9. Lavalette George et Niculesau Maria, **Les strategie de croissance**, Edition d'organisation, Paris, 1999.
10. Patric Joffre, **Comprendre la mondialisation de l'entreprise**, Economica, 1994.
11. Seurat.S, **Réalités du transfert de technologie**, Ed Masson, Paris, 1978.

ثالثاً: الملتقيات والأيام الدراسية والمؤتمرات

1. أنطوان زحلان، استيراد التقانة وتحديث التخلف في التنمية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، يونيو 1989؛
2. إسماعيل صبري عبد الله، استراتيجية التكنولوجيا، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي الثالث للاقتصاديين العرب، القاهرة، 2 مارس 1977؛
3. أوسيريو منور، مستقبل المناطق الحرة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، 22-23 أفريل 2003؛
4. بلعوج بولعيد، المنظمة العالمية للتجارة والاستثمارات، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، 2003؛
5. تشام فاروق، الاستثمارات الأجنبية في الجزائر وآثارها على التنمية الاقتصادية، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، أيام: 21/22 ماي 2002، جامعة سعد دحلب، البليدة؛
6. عبد اللطيف بلغرسة، رضا جاوedo، تداعيات المشروع الأوروبي المتوسطي على الاستثمار في الوطن العربي من خلال التجربة الجزائرية - مقارنة المخطط بالحق -، المؤتمر العلمي الثاني، سبل تشجيع الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية إشارة خاصة لحالة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سكيكدة، أيام 14/15 مارس 2004؛
7. عبد الرزاق بن حبيب وحوالف رحيمه، الشراكة ودورها في جلب الاستثمارات الأجنبية، ملف الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب بالبليدة، أيام: 21/22 ماي 2002؛
8. عبد الحميد قددي، الاقتصاد الجزائري والشراكة الأجنبية خارج قطاع المحروقات في ظل المناخ الاستثماري الجديد، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، أيام: 22/23 أفريل 2003؛
9. عبد الحميد قددي، النظام الجبائي الجزائري وتحديات الألفية الثالثة، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، 20-21 ماي 2002 جامعة سعد دحلب، البليدة؛

10. كمال رزيق وفارس مسدور، **الشراكة الأوروبية بين واقع الاقتصاد الجزائري والطموحات التوسعية لاقتصاد الاتحاد الأوروبي**، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب بالبليدة، 21-22 ماي 2002؛
11. محمد الشريف منصور، **الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتأثيرها على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة عمار ثليحي، الأغواط، 08-09 أفريل، 2002؛
12. محمد الشريف منصور، **التكامل الصناعي المغاربي كآلية للاندماج في الاقتصاد العالمي**، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، 20-21 ماي 2002؛
13. مركز التنمية الصناعية للدول العربية، **المشكلات الخاصة بالترخيص للدول العربية. الطلب والإمكانيات**، ورقة مقدمة إلى مؤتمر الملكية الصناعية ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، (وثيقة رقم 6)، بغداد، العراق، 5-10 مارس 1977؛
14. معين أمين السيد، **مفهوم الشراكة - آلياتها وأنمطتها**، الملتقى الاقتصادي الثامن حول الجزائر والشراكة الاقتصادية الأجنبية، نادي الدراسات الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية بالخروبة، جامعة الجزائر، يومي 09 و 10 ماي 1999؛
15. فتح الله ولعلو، **تحديات عولمة الاقتصاد والتكنولوجيا في الدول العربية**، ندوة اتجاهات عولمة الاقتصاد وأثرها على المؤسسات والشركات العربية، جامعة الدول العربية، القاهرة، 1996؛
16. صندوق النقد الدولي، **تقرير آفاق الاقتصاد العالمي، العولمة: الفرص والتحديات**، واشنطن، 1997.

رابعاً: مذكرات تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير

1. دريان أحمد، **الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات بالجزائر**، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2001؛
2. ليندة دحمان، **العولمة والشراكة الأجنبية - دراسة حالة مجمع صيدا**- مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2002؛
3. سليمان بلعور، **أثر استراتيجية الشراكة على الوضعية المالية للمؤسسة الاقتصادية - حالة مجمع صيدا**- مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004؛
4. سمير بن دريسو، **الشراكة الأجنبية كخيار استراتيجي للمؤسسة الجزائرية - دراسة حالة: استراتيجية الشراكة لدى مجمع صيدا**- مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2001؛
5. فارس فوضيل، **الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية - حالة الجزائر**-، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 1998؛

6. فاطنة بلخيري، استغلال براءات الاختراع في الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية - فرع تسيير - معهد العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة الجزائر، 1998.

خامساً: موقع على الإنترنت

1. آمال مجنوب حاج أحمد رباح، **مفاوضات نقل التكنولوجيا**

<http://www.Islam on line.org>, (20/02/2004).

2. بريتش بتروليوم وأموكو، **British Petroleum a l'honneur**

<http://www.bpamoco.com>, (10/02/2003).

3. عدنان حسين السيد، **الاتجاهات الحدية في النظام الاقتصادي:**

<http://www.alyaum.com>, (2004/01/10).

4. علاء كمال، **الجات ونخب الجنوب على مائدة الأيتام:**

<http://www.rezgar.com/debat/show.art>, (08/03/2004).

5. محمد رؤوف حامد، **صناعة التكنولوجيا عالمياً وعربياً بين القطاع الخاص والعام:**

<http://www.Ahram org.eg.com> (29/03/2004).

6. مجھول صاحب المقال، **موقع الواحة، تحولات كبرى في قطاعي الغاز والكهرباء بالجزائر:**

<http://www.elwaha-dz.com/mal-amel.htm>, (05/04/2004).

7. اسم الكاتب غير مذكور، **عقبات كأداء أمام التحاق تركيا بالاتحاد الأوروبي رغم الموافقة المبدئية:**

<http://www.mof-sudan.com/issue/64.htm>, (15/03/2005).

8. **Algeria Analysis Brief, March 2005**, <http://www.eia.doe.gov/emeu/international/algeria.html>, (25/03/2005).

9. **Historique des prix**, <http://www.r0.unctad.org/infocomm/francais/petrole/marche.htm>, (05/03/2005).

10. **Monsieur Momamed Meziane, Président Directeur Général de Sonatrach**

le: (10/02/2005), http://www.sonatrach-dz/cgi-bin/pg-newspro.cgi?id_news=664, (28/04/2005).

11. **News.masrawy**, <http://www.news.masrawy.com.htm>, (05/04/2004).

12. **Ouverture de la Conférence sur la Promotion du Projet GALSI**, http://www.sonatrach-dz.com/cgi-bin/pg-newspro.cgi?id_news=693, (28/04/2005).

13. **Réservation de capacité de regazéification au titre du projet d'extension de la capacité du terminal de Isle of Grain**, http://www.sonatrach-dz.com/cgi-bin/pg-newspro.cgi?id_news=722, (28/04/2005).

14. **Sipex (Sonatrach International Production and Exploration) et N.O.C (Compagnie Nationale Libyenne du Pétrole)**, http://www.sonatrach-dz.com/cgi-bin/pg-newspro.cgi?id_news=702, (28/04/2005).

15. **Sonatrach**, <http://www.sonatrach-dz.com/partenariat.htm>, (28/04/2005).

16. **Sonatrach, Projet (Toping Condensât) de Skikda**, http://sonatrach-dz.com/cgi-bin/pg-newspro.cgi?id_news=717 (28/04/2005).

سادساً: المجالات والجرائم والقوانين

❖ المجلات:

1. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، الفجوة الرقمية، سلسلة الخلاصات المركزية، الكويت، السنة الثالثة، إصدار رقم: 2000/06؛
 2. أشوكا مودي وديباك ميشرا وأنطونيني مرشد، تدفق رؤوس الأموال الخاصة والنمو، مجلة التمويل والتنمية، تصدر عن صندوق النقد الدولي، العدد 02 جانفي 2001؛
 3. انطونيوس كرم، العرب أمام تحديات التكنولوجيا، مجلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد 59، 1982؛
 4. روبرت ميل وجاك جلين وآخرون، المشروعات المشتركة الدولية في البلدان النامية، مجلة التمويل والتنمية، مارس 1997؛
 5. مانويل غيتيان، تأثير التدفقات المالية العالمية على السياسات الاقتصادية، مجلة التمويل و التنمية، مجلة فصلية تصدر عن صندوق النقد الدولي، العدد 26، مارس 1999؛
 6. دربال عبد القادر وزيري بلقاسم، تأثير الشراكة الأورو-متوسطية على أداء وتأهيل القطاع الصناعي في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرhat عباس سطيف، الجزائر، العدد الأول، 2001؛
 7. داود سليمان رضوان و محمد عبد السلام جبر، "حول مفهوم التكنولوجيا والخلفية التاريخية لتطورها ومعاناة نقلها إلى الدول النامية"، مجلة الفكر العربي، العدد 07، يناير 1979؛
 8. صالح صالح، الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ودور الدولة في التأهيل الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرhat عباس بسطيف، 2001؛
 9. عفيف طاهر، التكنولوجيا العربية الجاهزة بين التبعية للخارج والتقصير في الداخل، مجلة الوحدة، العدد 05، الرباط، 1989؛
 10. يعقوب فهد العبيد، التكنولوجيا والمجتمع، مجلة المهندسين - جمعية المهندسين الكويتية - العدد 21، يونيو 1987.
11. Abstract, une publication annuel de Sonatrach, Alger, 2001.
 12. A.M.Dahmani, Le partenariat et les alliances stratégiques dans les nouvelles politique de développement des entreprises, Economie N°36, septembre, 1996.
 13. Carole Donada, Fournisseurs: pour d'jouer les pièges du partenariat, revue français de gestion N°14 (Juin, Juillet, Aout), 1997.
 14. Georges, Fassio, Partenariat industriel, Revue Gestion, (Mais, Avril), 2000.
 15. F.Blenchot, Modélisation du choix d'un partenariat, Revue françaises de gestion (Juin, Juillet, Aout 1997).
 16. Market News, une publication mensuelle de l'Activité Commercialisation de Sonatrach N°10, Alger, Janvier 2005
 17. Market News, une publication mensuelle de l'Activité Commercialisation de Sonatrach N°11, Alger, Février 2005.
 18. OECD, Technological Change in Agriculture and Employment in Developing Countries, Employment Series, N° 04, Paris, 1971
 19. Sonatrach, la revue, N°02, Alger, Février 1996.

دور الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا-دراسة حالة قطاع المحروقات - VII قائمة المراجع

20. Sonatrach, la revue, N° 16, Alger, Février 1999.
21. Sonatrach, la revue, N° 12, Alger, Février 2000.
22. Sonatrach, la revue, N° 18, Alger, juin 2000.
23. Sonatrach, la revue, N° 20, Alger, Octobre 2000.
24. Sonatrach, la revue, N° 23, Alger, Février 2001.
25. Sonatrach, la revue, N° 04, Alger, Octobre 2003.


❖ الجرائد:

1. ب. نبيلة، سوناطراك توقع عقود تنقيب مع 4 شركات أجنبية، جريدة الخبر، العدد 4377، الجزائر، يوم: 2005/04/24
2. سعيدة الصديق، 180 مليون دولار لتوسيع الأنابيب الناقل للغاز من الجزائر إلى إيطاليا عبر الأراضي التونسية، صحفية الحياة، العدد 5019، تونس، 19 أفريل 2003.
3. ي.س، الجزائر تخصص 50% من مداخيلها للاستيراد، جريدة الخبر، العدد 4377، الجزائر، يوم: 2005/04/24
4. ي.سمية، سوناطراك تطور أكثر من 20 حقلًا غازيا وبيتروليا، جريدة الخبر، العدد 4360، الجزائر، يوم: 2005/04/04
5. L'Actuel, Magazine de l'économie et du partenariat international, N° 43, publie par nouvelle revues Algérienne, Mai 2000.

❖ القوانين:

1. القانون رقم 14/86 المؤرخ في 19 أوت 1986، الباب الرابع، الاشتراك مع الأشخاص المعنوبين الأجانب، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، سنة 1986.
2. القانون رقم 21/91، يوم 04 ديسمبر 1991، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 63، سنة 1991.

اللاحق



الشركات المنشقة عن سوناطراك

الرقم	اسم الشركة	اختصارها بالفرنسية
01	فرع توزيع و تكرير المنتجات البترولية	ERDP
02	المؤسسة الوطنية للبترو كيمياء	ENIP
03	المؤسسة الوطنية للبلاستيك و المطاط	ENPC
04	المؤسسة الوطنية للاسمدة	ASMIDAL
05	المؤسسة الوطنية للاشغال الكبرى	ENGTP
06	المؤسسة الوطنية للهندسة المدنية	ENGCB
07	المؤسسة الوطنية للقنوات	ENAC
08	المؤسسة الوطنية للجيوجرافيزيا	ENAGEO
09	المؤسسة الوطنية للحفر	ENAFOR
10	المؤسسة الوطنية لأشغال الابار	ENTP
11	المؤسسة الوطنية لخدمة الابار	ENSP
12	المؤسسة الوطنية للهندسة البترولية	ENEП
13	مركز الدراسات، البحث و تطوير المحروقات	CERHYD
14	مؤسسة تسيير المنطقة الصناعية بارزيو	EGZIA
15	مؤسسة تسيير المنطقة الصناعية بسكككدة	EGZIK
16	مؤسسة تسيير المنطقة الصناعية بمحاسى الرمل	EGZIR
17	مؤسسة تسيير المنطقة الصناعية بمحاسى مسعود	EGZIM

Source : SONATRACH à tent ans Revue Spécial, P35.

العقود المرتبطة بالشركات الأجنبية منذ صدور قانون ١٤-٨٦ حول اخراج روات

ملاحظات	التعهد المالي بالدولار	عدد الإيارات	مدة العقد	تاريخ الإمضاء	المساحة بنـ:	نوعية العقد	الملاطى	الشركات
C.C.P	23000.000	3	سـ ٥	87/06/16	8734.68	R كـلم ٢	غريـدة	ALPCOA المكـرا
C.C.P			سـ ١.٥	87/10/07	8109.50	R	TOTAL	
C.C.P	69000.000	2	سـ ٢+٣	87/12/15	3721.07	R	أـجـيب	AGIP
C.C.P	25000.000	1	سـ ٣	88/02/09	1640.00	R	غورـد يعقوـب	CEPSA
C.C.P	85000.000	8	سـ ٥	89/08/24	7540.30	R	غورـد لـوح، سـيف فـاطـمة	BHP باـشـيـنـيـ
C.C.P	100000.000	10	سـ ٥	89/06/24	20915.84	R	انـادـارـكـو برـكـنـ، المـرقـ، سـيدـي عـدـاـ، قـارـة	ANADARKO بـاسـيلـيت
C.C.P	31000.000	4	سـ ٢	89/06/08	5515.65	R	الـأـغـرـبـ غـرـتـ	TOTAL
C.C.P	40000.000	3	سـ ٢	89/11/08	1972.31	R	الـأـحـشـةـ شـرـقـ	TOTAL
C.C.P	25000.000	3	سـ ٣	90/03/13	4822.27	R	الـمـارـ	NESTE OY
			سـ ١.٥	90/05/21	5903.61	R	بـشـارـ شـرـقـ	TOTAL
C.C.P	1	سـ ٤	90/12/20	12859.82	R	الـأـقـصـيـانـ	أـجـيب	AGIP
C.C.P	6	سـ ٢	90/12/20	4540.15	R	الـأـقـاسـونـ	REPSOL	REPSOL
C.C.P	18000.000	2	سـ ٢	91/05/15	4509.15	R	جـبلـ بـوـطـنة	REPSOL
C.C.P	6000.000	1	سـ ٢	91/05/12	1947.37	R	جـزـةـ جـوبـ غـربـ	TOTAL
C.C.P	32000.000	10	سـ ٣	91/06/09	22508.08	R	جـمعـةـ توـقـورـتـ	OCCIDENTAL
			سـ ٣	91/08/18	33751.51	R	أـلـقـ شـاشـ	JENOK جيـرـكـ

C.C.P	60000.000	10	س 3	91/10/08	13506.56	R	مهابقن	ENCOR
C.C.P	1	س 3	91/12/17	6784.00	R	زوي شرق	AGIP	
C.C.P		س 1.5	92/01/25	3377.67	R	اهارة	ANADARKO	
C.C.P	65000.000	11	س 5	92/05/10	9952.64	R	قرابه	ARCO
C.C.P		س 5	92/05/10	4945	R	حاسي بشر راكبر	ARCO	
C.C.P		س 1.5	92/06/15	12700.37	R	موبيل	MOBIL	
C.C.P	67000.000	07	س 5	92/07/11	6047.11	R	فليبس	PHILLIPS
C.C.P	34000.000	03	س 2	92/11/17	6278.89	R	الحسسي	WASCANA
C.C.P	33000.000	03	س 5	92/01/24	6284.52	R	لوبياتا لوند LAND	LOUISIANA
C.C.P	23250.000	3	س 3	92/12/04	924.60	R	القطنه شمال	PLUSPETROL
C.C.P	24500.000	03	س 3	93/01/12	874.00	R	هادات القطة	VEBA OEL
C.C.P		س 1.5	93/01/12	3409.34	R	العسل	RWE DEA	
C.C.P	4.5000.000	05	س 2	93/01/30	5933.40	R	صدور الغزلان	BP
C.C.P	34500.000	09	س 5	93/04/26	8195.40	R	تيهرت	PETRO CANADA
C.C.P	8500.000	05	س 5	94/02/27	12700.00	R	موبيل	MOBIL
C.C.P	27000.000	05	س 5	94/05/09	6423.44	R	رسول	REPSOL
C.C.P	26500.000	03	س 5	94/06/14	5378.00	R	بلوسبترول	PLUSPETROL
C.C.P	22000.000	03	س 5	94/12/14	5583.00	R	بيرو كوكو	PEDCO
C.C.P	100.000.000	03	س 5	95/12/23	20412.80	R	يعين صالح	BP/AMOCO
C.C.P	21000.000	01	س 4	96/06/03	591.28	R	وال الله	AGIP

C.C.P	38000.000	01	س7	96/12/04	8285	R		PERONAS پروناس کارگل CARITIGALI
C.C.P	31700.000	-	س5	97/05/27	2284.03	R		اجیب AGIP
C.C.P	62000.000	-	س10	97/05/31	9003	R		ب اش بی BHP
C.C.P	34900.000	-	س5	98/01/14	7569.94	R		اوریکس ORYX
C.C.P	11000.000	-	س5	99/05/31	2876.02	R	11	میرج عمر ادريس AGIP
C.C.P	11000.000	-	س5	99/05/31	1883	R		رمول الائکبر AGIP
	1184.550.000	130			324228.70			

المصدر: سوناطرالا / قسم الاستكشاف
P: الشفیب: الأعمال الأولية لمعرفة بوادر وعلامات تراجمد الحروقات باستعمال الطرق الجيوفیزیاہ باشتئاء أعمال الحفر.
C.C.P: عقد تفاصیم الإنماج /
R: البحث: أعمال التفییب بضاف إليها أعمال الحفر لأجل البحث بعیة الكشف عن حقول الحروقات.

قانون رقم 81-10 مؤرخ في 09 رمضان 1401 الموافق لـ 11 يوليو سنة 1981 يتعلق

بشروط تشغيل العمال الأجانب

المادة 01: يهدف هذا القانون إلى تحديد شروط تشغيل العمال الأجانب، وفقا لاحتياجات التنمية الوطنية.

المادة 02: مع مراعاة الأحكام المخالفة التي تنص عليها أية معايدة أو اتفاقية أبرمتها الجزائر مع دولة أجنبية، يجب على كل أجنبي قبل على ممارسة نشاط مدفوع الأجر بالجزائر، أن يكون حائز على جواز أو رخصة للعمل المؤقت تسلمها المصالح المختصة التابعة للسلطة المكلفة بالعمل طبقا لأحكام هذا القانون.

المادة 03: يمنع على كل هيئة صاحبة عمل منعاً باتاً أن تشغل، ولو بصفة مؤقتة، عمالاً أجانب لا يتمتعون بمستوى تأهيل يساوي على الأقل مستوى التقني ماعدا حالة رعايا دولة أبرمت معها الجزائر معايدة أو اتفاقية وكما نص عليه في المادة 02 أعلاه وكذا الأشخاص الذين يتمتعون بصفة اللاجئين السياسيين.

ويمكن أن تمنح استثناءات خاصة عند الضرورة القصوى الوزير المكلف بالعمل بناء على تقرير معلم من الهيئة صاحبة العمل يتعين على الهيئة صاحبة العمل أن تصرح لدى مصالح العمل المختصة إقليميا بكل أجنبي يمارس نشطاً معيناً مدفوع الأجر، بالجزائر و يكون غير ملزم بجواز العمل بمقتضى الأحكام المنصوص عليها في المادة 02 من هذا القانون.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بمرسوم.

المادة 04: يسمح جواز أو رخصة العمل المؤقت للمستفيد أن يمارس نشطاً معيناً مدفوع الأجر، لمدة محددة ولدى هيئة صاحبة عمل واحدة دون سواها.

المادة 05: في إطار أحكام المواد 45 و 55 و 213 من القانون رقم 76-12 المؤرخ في 05 غشت 1978 والمتضمن القانون الأساسي العام للعامل، يجب أن لا يسلم جواز أو رخصة العمل المؤقت للعامل الأجنبي إلا:

- إذا كان منصب العمل المتوفر لا يمكن أن يشغله عامل جزائري سواء كان عن طريق الترقية الداخلية أو طريق

التوظيف الخارجي بما في ذلك اليد العاملة الوطنية المغتربة،

- إذا كان العامل الأجنبي حائز على الشهادات والمؤهلات المهنية الازمة للوظيفة الواجب شغلها.

- إذا ثبتت المراقبة الصحية أن المعنى تتوفر فيه الشروط المحددة في التنظيم المعمول به.

تشغيل عمال أجانب مخالفه ذلك خرق للقانون.

المواد 2، 3، 5 من القانون رقم 10/1981 المؤرخ في 11/07/1981

من المقرر قانونا انه يمنع تشغيل عمال أجانب بالجزائر لا يتمتعون بمستوى تأهيل عال أو خاص ومن ثم فان القضاء بما يخالف أحكام هذا المبدأ يعد مخالف للقانون. ولما كان من الثابت في قضية الحال أن المجلس بقضائه بالطابع التعسفي بفصل العامل

الأجنبي المدعى بالطعن بالرغم من كونه عاملًا في الصيانة لا يتتوفر على أية مؤهلات مهنية خاصة أو عالية و يكون قد خرق القانون. و متى كان كذلك استوجب نقد القرار المطعون فيه.

الجلة القضائية، العدد 01 لسنة 1991 ص 100 ملف رقم 47289 قرار بتاريخ 27/06/1988

المادة 06: لا يجوز للمصالح التابعة لوزارة العمل قبول جواز العمل ما لم يكن مرفوقاً بالتقرير المعدل من الهيئة صاحبة العمل والمتضمن رأي ممثلي العمال.

المادة 07: فيما يخص التدابير المتعلقة بتشغيل العمال الأجانب، تشارك المصالح المختصة التابعة لوزارة العمل في دراسة العقود والاتفاقيات المتضمنة الصفقات الخاصة بالأشغال او المساعدة التقنية التي تعتمد كل هيئة جزائرية إبرامها مع الهيئات الأجنبية.

تفقد مخالفة أحكام الفقرة الأولى أعلاه الهيئة صاحبة العمل، الحق في الاستناد إلى أي عقد أو اتفاقية، ويرفض كل طلب للحصول على جواز أو رخصة للعمل المؤقت.
تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بمرسوم.

المادة 08: تسلم رخصة العمل المؤقت للعمال الأجانب المدعوين لممارسة نشاط مدفوع الأجر، لمدة تقل عن ثلاثة أشهر (03) شهر أو تساويها، بطلب معدل من الهيئة صاحبة العمل بعد استشارة ممثلي العمال.
ولا يمكن تجديد هذه الرخصة أكثر من مرة واحدة في السنة.

المادة 09: يستثنى من الإلزام برخصة العمل المؤقت المنصوص عليها في المادة 08 أعلاه، العمال الأجانب المدعوون بصفة استثنائية للقيام بأعمال لا تتجاوز خمسة عشر يوماً و دون أن تتجاوز مدة الحضور المجموع ثلاثة أشهر في السنة.
و توضع أساليب للمراقبة للتأكد من الطابع الاستثنائي للأعمال التي، طلب لأجلها تدخل العمال الأجانب
تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بمرسوم.

المادة 10: لا يمكن أن تتجاوز مدة جواز العمل سنتين، ويتم تجديد هذا الجواز وفقاً لنفس الشروط والأشكال المنصوص عليها في المادتين 5 و 6 أعلاه.

المادة 11: يسلم جواز العمل للأزواج الأجانب للمواطنين والمواطنات الجزائريين، سنتين على أن تقدم وثائق الحالة المدنية المشتبه لرولوج شرعي، طبقاً للتشريع المعمول به في الجزائر وهو قابل التجديد.
و مع مراعاة أحكام الفقرة أعلاه، يسلم جواز العمل ويجدد بقوة القانون:

- للأرامل والمطلقات الأجانب من مواطنين ومواطنات جزائريي الجنسية ومتقىين في الجزائر، وتحت **كفالتهم** أو
المباشرة.
- لكل زوجة أجنبية يصاب زوجها الجزائري بعجز دائم يثبت قانونيا.

الاشتراك مع الأشخاص المعنويين الأجانب

القانون رقم 14-86

وجهة القانون رقم 14-86 لسنة 19-08-1986 قانون رقم 86 مؤرخ في 13 دي الحجة عام 1406 هـ الموافق لـ 19 اوت 1986، يتعلق بأعمال التنصيب والبحث عن المخروقات واستغلالها ونقلها بالأنايبـ وتحت رعاية سعادة رئيس الجمهورية وبناء على الميثاق الوطني.

وبناء على الدستور لا سيما المواد 14 و 25 و 152 منه وبمقتضى الاوامر والقوانين التنظيمية وبناء على ما اقره المجلس الشعـيـ الوطني يصدر القانون رقم 14-86 نصـه في سـبة ابواب رئيسـية هي:

الباب الاول: أحـكام عـامـة.

الباب الثاني: الرخص المنجمـية.

الباب الثالث: نقل المخـروـقات بالـأـنـايـبـ.

الباب الرابع: الاشتراك مع الأشخاص المعنـويـين الأـجـانـبـ.

الباب الخامس: الحقوق المـلـحـقة بالـتنـصـيبـ عنـ المـخـروـقاتـ والـبـحـثـ عـنـ هـاـ وـاسـتـغـلاـلـهاـ وـنـقـلـهاـ بـالـأـنـايـبـ.

الباب السادس: النـضـامـ الجـبـائـيـ.

الباب السابع: أحـكام مـخـتـلـفـة.

ومـاـ انـ بـحـثـناـ هـدـاـ يـتـضـمـنـ اـسـتـراتـيـجـيـةـ سـونـاطـراـكـ فـيـ ظـلـ الشـرـاكـةـ الـدـولـيـةـ سـوـفـ نـقـومـ بـتـوـضـيـحـ وـتـفـصـيلـ الـبـابـ الـرـابـعـ وـهـوـ الاـشـتـراكـ مـعـ الـأـشـخـاصـ الـأـجـانـبـ وـيـضـعـ الـقـانـونـ رـقـمـ 14-86ـ هـدـاـ الـبـابـ 10ـ موـادـ قـانـونـيـةـ اـسـاسـيـةـ مـنـ الـمـادـةـ 20ـ الـىـ غـاـيـةـ الـمـادـةـ 23ـ سـنـوـرـدـهـاـ كـمـاـ يـلـيـ:

المـادـةـ 20: لاـ يـكـنـ لـأـيـ شـخـصـ مـعـنـويـ أـجـانـيـ يـرـغـبـ فـيـ مـارـسـةـ اـعـمـالـ التـنـصـيبـ وـالـبـحـثـ عـنـ المـخـروـقاتـ السـائـلـةـ وـاسـتـغـلاـلـهاـ انـ يـقـومـ بـذـلـكـ إـلـاـ بـالـاشـتـراكـ مـعـ مـؤـسـسـةـ وـطـنـيـةـ حـسـبـ الشـرـوـطـ وـالـأـشـكـالـ المـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ هـدـاـ الـبـابـ.

المـادـةـ 21: تـحـقـيقـ الاـشـتـراكـ المـذـكـورـ فـيـ المـادـةـ 20ـ السـابـقـةـ، يـرـمـ مـقـدـمـاـ مـاـيـلـيـ:

عقدـاـ بـيـنـ الـمـؤـسـسـةـ الـوـطـنـيـةـ وـالـشـخـصـ المـعـنـويـ الـأـجـانـيـ أوـ الـأـشـخـاصـ المـعـنـويـينـ الـأـجـانـبـ يـمـددـ الـقـوـاعـدـ الـتـيـ يـخـضـعـ لـهـ الاـشـتـراكـ، لـسـيـماـ الـمـسـاـهـمـةـ فـيـ الـأـعـبـاءـ وـالـأـخـطـارـ وـالـنـتـائـجـ، ثـمـ كـيـفـيـةـ اـنـفـاعـ الشـرـيكـ الـأـجـانـيـ - بـرـتوـكـولـ بـيـنـ الـدـوـلـةـ وـالـشـخـصـ المـعـنـويـ اوـ الـأـشـخـاصـ المـعـنـويـينـ الـأـجـانـبـ، يـمـددـ اـطـارـ مـباـشـرـةـ الـأـعـمـالـ المـرـمـعـ الـقـيـامـ هـاـ بـالـاشـتـراكـ مـعـ الـمـؤـسـسـةـ الـعـمـومـيـةـ الـجـزـائـرـيـةـ وـالـلـزـامـاتـ اـتـجـاهـ الـدـوـلـةـ، اـسـتـنـادـاـ اـلـىـ الـقـوـانـينـ وـالـتـنـظـيمـاتـ الـمـعـولـ هـاـ.

المادة 12: يترتب عن تسليم جواز أو رخصة العمل المؤقت إلصاق طابع جبائي على نفقة المستفيد منه.

المادة 13: يسحب العامل الأجنبي جواز العمل المؤقت أو رخصة من مصالح العمل المختصة إقليمياً وعند الاقتضاء يسحبه الممثل المفوض قانوناً من قبل الهيئة صاحبة العمل.

المادة 14: دون الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع الجاري به العمل، يمكن سحب جواز العمل المؤقت من العامل الأجنبي عندما يخالف التشريع المعمول به لاسيما:

عندما يتبين أن المعلومات أو الوثائق المعتمدة غير صحيحة،

عندما يخالف العامل الأجنبي الأحكام المنصوص عليها في المادتين 5 و..... أعلاه.

المادة 15: بعد انتهاء مدة عقد العمل الذي كان العامل الأجنبي ملزماً به، يجوز استثنائياً لصالح العمل المختصة إقليمياً أن ترخص له، بعد استشارة صاحب العمل الآخر، بعض خدماته على صاحب عمل آخر يقدم لحسابه طلا بجواز العمل وفقاً للشروط المحددة في هذا القانون.

المادة 16: يتقاضى العامل الأجنبي الذي يسري عليه القانون، إجراء يوفق الرقم الاستدلالي لمنصب العمل الذي يمكن أن يشغله نظيره الجزائري من نفس المستوى ممهوراً عند الاقتضاء بريادة وفقاً لشروط تحدد برسوم، ويدفع المرتب في التراب الوطني وفي موعد الاستحقاق.

يمكن للعامل الأجنبي وفق لشروط تحدد برسوم، أن يطلب تسديد مصاريف السفر له ولأعضائه أسرته من مكان إقامته الاعتيادية إلى مكان تعينه.

المادة 17: يجب تقديم جواز أو رخصة العمل المؤقت كلما طلبت ذلك السلطات المختصة.

المادة 18: يجب على صاحب جواز العمل، عندما تكون لديه إذن مقبول لغادره لغارة صاحب العمل الذي يشغل، أن يشعر مصالح العمل المختصة إقليمياً في خمسة عشر يوماً قبل نقض علاقة العمل مع بيان الأسباب المبررة لذلك.

المادة 19: يعاقب بغرامة تتراوح بين 1000 و5000 دج تطبق على قدر عدد المخالفات المثبتة.

و في حالة الرجوع يلاحق المخالف قضائياً و يعاقب بغرامة تتراوح بين 1000 و5000 دج تطبق على قدر تكرار المخالفات المثبتة وبالحبس من شهر إلى ستة أشهر أو بإحدى العقوبتين فقط.

المادة 21: يتعين على الهيئة صاحبة العمل أن تشعر مصالح العمل المختصة إقليمياً بكل نقص لعقد عمل لعامل أجنبي طرف ثمان وأربعين ساعة، و يتعين على العمل الأجنبي المعنى بالأمر أن يعيد جواز العمل المؤقت أو رخصته للهيئة صاحبة العمل التي تلزم بإرسالها إلى مصالح العمل المختصة إقليمياً في ظرف خمسة عشر يوماً على الأكثر بعد تاريخ نقض علاقة العمل.

المادة 22: يتعين على هيئة صاحبة عمل تشغيل عمالاً أجانب سواء كانوا ملزمين بجواز أو رخصة العمل المؤقت أم لا، أن تضع خلال الثلاثة أشهر الأولى من كل سنة،

بعنوان السنة السابقة قائمة بأسماء مستخدميها الأجانب وفقاً لكييفيات تحدد عن طريق التنظيم.

و يجُب أن ترسل هذه القائمة إلى مصالح العمل المختصة إقليمياً.

المادة 23: تعاقب الهيئة صاحبة العمل على عدم إرサها الإشعار بنقض عقد العمل أو القائمة السنوية بأسماء المستخدمين الأجانب لديها في الآجال المنصوص عليها في المادتين 21 و 22 أعلاه بغرامة تتراوح بين 100 و 2000 دج يضاف على المبلغ أن تكررت المخالففة.

المادة 24: كل عامل أجنبي يخالف أحكام المواد 37 و 98 و 200 و 201 و 208 من القانون رقم 78-12 المؤرخ في 05 غشت سنة 1978 و المتضمن القانون الأساسي العام للعامل و خاصة فيما يتعلق بإفشاء الأسرار المهنية، يعاقب وفقاً لأحكام المادة 302 من قانون العقوبات، فضلاً عن العقوبات المنصوص عليها في النظام الداخلي المؤسسة.

المادة 25: يعاقب العامل الأجنبي الذي يخالف أحكام هذا القانون بغرامة تتراوح بين 1000 و 5000 دج و بالحبس لمدة تتراوح بين 10 أيام و شهر واحد أو بإحدى العقوبتين فقط دون الإخلال بالإجراءات الإدارية التي تتخذ ضده.

المادة 26: تلغى كل الأحكام المخالفلة لأحكام هذا القانون.

المادة 27: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 09 رمضان عام 1401 الموافق 11 يوليو سنة 1981.

الشاذلي بن حديد

وينص البروتوكول على المضمون العام للاشتراك والالتزامات المادية التي يتحملها الطرف الأجنبي والالتزامات الدولة الجزائرية فيما يخص انتفاع الطرف الأجنبي في حالة اكتشاف حقل عام.

يوافق عن طريق التنظيم على البروتوكول والعقود المذكورين أعلاه.

المادة 22: يمكن ان يأخذ الانتفاع المذكور في المادة 21 أعلاه، شكلا من الأشكال التالية أو أكثر :

- 1 حصول الشرick الأجنبي في الميدان على جزء من إنتاج الحقل المكتشف يطابق نسبة مساهمته في الاشتراك.
- 2 حصول الشرick الأجنبي على حصة من إنتاج الحقل المكتسب تعويضا لمصاريفه وأجره المحدد في عقد الاشتراك.
- 3 دفع مبلغ للشرick الأجنبي في حالة اكتشاف حقل قابل للاستغلال التجاري تعويضا لمصاريفه وأجره ويكون هذا الدفع عينا أو نقدا أو حسب الكيفيات المتفق عليها في عقد الاشتراك.

المادة 23: ترد للطرف الأجنبي في حالة اكتشاف حقل قابل للاستغلال تجارييا المصاريف التي انفقها على اكتشاف هذا الحقل يستفيد عند الاقتصاد علاوة وفقا للكيفيات المتفق عليها في عقد الاشتراك⁽¹⁾.

ويمكن للمؤسسة الوطنية و الشركة الاجنبية ان تكون زيادة على ذلك، شركة مختلطة الاقتصاد خاضعة للقانون الجزائري قصد تصدير كميات الغاز المستخرجة من الحقل المكتشف التي تتبعها المؤسسة الوطنية تحت تصرف هذه الشركة المختلطة الاقتصاد، وتحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 24: يمكن ان يكتسي الاشتراك احد الشكلين التاليين، اذا كانت طريقة انتفاع الشرick الاجنبي المنصوص عليها في المقطع (1) من المادة 22 السابقة.

إما الاشتراك بالمساهمة لا يتم بالشخصية المعنوية.

وإما شركة تجارية بالاسهم تخضع للقانون الجزائري ويكون مقرها الرئيس بالجزائر.

ويتعين على الشرick الأجنبي أن يكو لها الغرض شركة تجارية خاضعة للقانون الجزائري ويكون مقرها في الجزائر، يجب ان لا تقل نسبة انتفاع المؤسسة الوطنية عن 51 % مهما يكن الشكل المعتمد.

المادة 25: لا يمكن باي حال من الاحوال ان لا تجاوز الحصة التي يأخذها الشرick الاجنبي 49 % من انتاج الحقل المكتشف اذا كان شكل انتفاعه هو: الشكل المنصوص عليه في المقطعين 2 و 3 من المادة 22 اعلاه.

المادة 26: لا يجوز لاحد ان يشتراك في اطار المادة 20 وما يليها اعلاه اذا لم تتوفر لديه القدرات التقنية والمالية الضرورية للقيام باعمال التنقيب والبحث والاستغلال على الوجه الامثل، او لم يكتب بالتزام تحصيص جهد تقني ملائم لذلك.

المادة 27: تتولى المؤسسة الوطنية قيادة عمليات البحث والاستغلال لحساب الاشتراك او تضطلع بدور المتعامل، ان لم ينص العقد المذكور في المادة 21 اعلاه، والموافق عليه قانونيا على مخالفة ذلك صراحة.

⁽¹⁾ - راجع القانون التأسيسي رقم 86/14، سنة 1986.

في حالة اسناد دور المتعامل الى الشريك الاجنبي استفاد من احكام الفقرة (أ) من المادة 22 من القانون رقم 02-78 المؤرخ في 11 فبراير 1978 و يتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية.

المادة 28: يمكن للوزير المكلف بالمحروقات أن يتخذ الإجراءات التحفظية الضرورية لحماية مصالح الدولة والشركاء دون الاخلال بحق الطعن القضائي المخول للطرفين اذا ثبت تقصير احدهما تقصيرًا خطيراً في اداء الواجبات والوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في البروتوكول والعقد المذكور في المادة 21 اعلاه.

المادة 29: تخضع كيفيات تعريف الاطراف الأجنبية الشريكة ومراقبتها للاحكام التشريعية والتنظيمية المنصوص عليها في هذا المجال.

القانون رقم 91/21:

وجهة القانون رقم 21-91-12-04 لسنة 1991 قانون رقم 21-91 مؤرخ في 27 جمادى الأول عام 1412 هـ الموافق لـ 04 ديسمبر 1991، يعدل ويتمم القانون 86-14 المؤرخ في 19 اوت 1986، المتعلق بأنشطة التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب.

إن رئيس الجمهورية

وبناءً على الدستور لا سيما المواد 15-17 / فقرة 25 و 117 منه.

ويمقتضى القانون رقم 06-84 المؤرخ في 04 ربيع الثاني 1404 الموافق لـ 07 يناير سنة 1984 المتعلق بأنشطة المنجمية. ويمقتضى القانون رقم 14-86 المؤرخ في 13 دي الحجة 1404 الموافق لـ 19 غشت 1986 المتعلق بأنشطة التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب.

ويمقتضى القانون رقم 30-90 المؤرخ في 14 جمادى الأول 1411 الموافق لـ 01 سبتمبر سنة 1991 المتضمن قانون الأموال الوطنية لا سيما المادة 74 منه.

ويمقتضى القانون رقم 12-91 المؤرخ في 28 صفر 1412 الموافق لـ 07 سبتمبر سنة 1991 المتضمن قانون المالية التكميلي لاسيما المادة 23 منه وبناءً على ما اقره المجلس الشعبي الوطني يصدر القانون التالي نصه:

المادة 01: تعديل وتنمية المادة 02 من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 اوت 1986 الخاصة بالباب الاول المذكور اعلاه كالتالي (1) طبقاً للمادتين 12 و 17 من الدستور تعد ملكاً للدولة المواد والثروات المكتشفة او الغير مكتشفة الواقعة على سطح التراب الوطني وفي باطنها وفي الحالات البحرية الخاضعة للسيادة الوطنية او لسلطتها القضائية كما يحددها التشريع المعمول به.

المادة 02: تعدل المادة 11 الخط الرابع من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 غشت 1986 بباب الأول المذكور أعلاه كالتالي.

رخصة استغلال حقل المحروقات القابل للاستغلال تجاريًا.

المادة 04: تعدل وتنم المادة 17 من القانون رقم 14-86 الخاصة بباب الثالث المذكور أعلاه، لا يمكن ان تمارس انشطة نقل المحروقات بالأنابيب إلا مؤسسة وطنية.

غير أنه في إطار الاشتراك المذكور في المادة 04 المشار عليه أعلاه يستطيع الشريك الأجنبي أن يمول وينجز ويستغل لحساب المؤسسة الوطنية، القنوات والمنشآت المرتبطة بنشاط نقل المحروقات.

يحدد عقد الاشتراك شرط التمويل والاستغلال وكذا كيفية تسديد الاستثمارات التي انتهت على المخازن القنوات والمنشآت المذكورة أعلاه.

المادة 05: تعدل وتنم المادة 20 من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 أوت 1986 الخاصة بباب الاول المذكور أعلاه كالتالي:

لا يمكن لأي شخص معنوي أجنبي ممارسة إحدى أو عدة أنشطة من تلك المشار إليها في المادة 04 من القانون.

المادة 06: تعدل وتنم المادة 21 من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 أوت 1986 الخاصة بباب الرابع المذكور أعلاه كالتالي:

تحقيق الاشتراك في المادة 20 السابقة يبرم مقدمًا عقدين المؤسسة الوطنية والشخص المعنوي الأجنبي او الاشخاص الأجنبية، يحدد الشروط التي يخضع لها الاشتراك لاسيما فيما يخص الاستثمارات وبرامج العمل وكذا انتفاع الشريك الأجنبي.

تنص الموافقة على العقد المشار إليه أعلاه بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء.

المادة 07: تعدل وتنم المادة 22 من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 أوت 1986 المذكور أعلاه كالتالي:

يمكن أن يأخذ الانتفاع المذكور في المادة 21 أعلاه شكلاً أو أكثر من الأشكال التالية:

-1 حصول الشريك الأجنبي في الميدان على جزء من انتاج الحقل يطابق نسبة مساهمته في الاشتراك.

-2 حصول الشريك الأجنبي على حصة من انتاج الحقل تعويضاً لمصاريفه وخدماته المحددة في عقد الاشتراك.

-3 دفع حق للشريك الأجنبي تعويضاً لمصاريفه وخدماته يكون عيناً او نقدياً حسب الكيفيات المتفق عليها في عقد الاشتراك.

غير انه لا يستفيد الشريك الأجنبي الا في حالة اكتشاف حقل قابل للاستغلال.

المادة 08: تدرج بعد المادة 22 من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 أوت 1986 المذكور أعلاه مادة جديدة 22 كمايلي:

عند إبرام عقد اشتراك في مجال استغلال حقل مكتشف، تراعى في تحديد انتفاع الشريك الأجنبي التكاليف والمخاطر المالية والتقنية التي تحملها المؤسسة الوطنية من اجل اكتشاف الحقل محل الاشتراك والاستغلال عند الاقتضاء.

يحدد هذا الانتفاع حسب الجهد المالي و التكنولوجي المقدم من قبل الشريك الاجنبي من اجل استغلال هذا الحقل او من اجل تحسين الاسترجاع.

المادة 09: تعديل و تتم المادة 24 من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 أوت 1986 المذكور أعلاه كالتالي:

يمكن ان يكتسي الاشتراك احد الشكلين التاليين اذا كانت طريقة انتفاع الشريك الاجنبي هي المنصوص عليها في المقطع 01 من المادة 22 المذكورة علاه.

- إما اشتراك بالمساهمة لا يتمتع بالشخصية المعنوية، و حينئذ يتبع على الشريك الأجنبي أن يكون لهذا الغرض شركة تجارية خاضعة للقانون الجزائري و يكون مقرها الرئيسي في الجزائر.

يجب أن لا تقل نسبة انتفاع المؤسسة الوطنية عن 51 % مهما يكن الشكل المعتمد.

المادة 10: تعديل و تتم المادة 25 من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 أوت 1986 المذكور أعلاه كالتالي⁽¹⁾:

لا يمكن باي حال من الاحوال ان تتجاوز الحصة التي يأخذها الشريك الاجنبي 49 % من الإنتاج الاجمالي للحقل اذا كان شكل انتفاعه هو: الشكل المنصوص عليه في المقطعين 2 و 3 من المادة 22 المذكورة اعلاه بعد دفع الضريبة المكافأة.

المادة 11: تعديل و تتم المادة 36 من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 أوت 1986 المذكور أعلاه كالتالي:

باستثناء الانتاج الحالي عند صدور هذا القانون يمكن ان تمنع تخفيضات في نسب الإتاوة والضريبة على النتائج و ذلك بحسب اهمية الجهد المبذول في البحث او الاستغلال او نوع الانتاج و التقنيات المستعملة في الإخراج المدعم وكذا لتشجيع الاستكشاف في المناطق التي تنطوي على صعوبات غير عادية وفي جميع الاحوال لا يمكن أن تكون النسب المطبقة أقل من:

10 % بالنسبة للإتاوة.

42 % بالنسبة للضريبة على النتيجة.

تحدد المقاييس التي تمنع بوجبهها التحفظات المذكورة أعلاه عن طريق التنظيم.

المادة 12: تلغى المادتين 23 و 65 من القانون رقم 14-86 المؤرخ في 19 أوت 1986 المذكور أعلاه.

المادة 13: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

⁽¹⁾ المرجع نفسه.

الاستمارة بحث

في إطار تحضير رسالة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية حول موضوع دور الشراكة الأجنبية في نقل التكنولوجيا - دراسة حالة قطاع المحروقات -، توجه بهذه الاستمارة إلى إطارات وعمال الشركات المشتركة للإجابة على أسئلة الاستثمار وابداء آرائهم في بعض الأمور المتعلقة بعملهم، وذلك من أجل استعمال هذه المعلومات في إنجاز البحث. لذلك نرجو من سعادتكم المحترمة ملأ هذه الاستمارة والإجابة على الأسئلة بعناية

(بوضع علامة في المكان المناسب، أو ملأ الفراغ).

نشكركم مسبقاً على مساهمتكم في مساعدتنا على إنجاز هذا العمل العلمي.

1) معلومات عامة:

-اسم الشركة: - مجال النشاط: - السن: سنة - الجنس: ذكر أنثى.

-المستوى الدراسي: ابتدائي. متوسط. ثانوي. جامعي.

-هل أنت متاح على دبلوم؟: لا نعم أذكره.

-مصدر الدبلوم المحصل عليه: الجامعة. التكوين المهني. المعاهد الخاصة.
 تكوين في مؤسسة سابقة. تكوين المؤسسة الحالية.

-منصب بداية العمل بالشركة: مهندس تقني سامي تقني عون مساعد
..... - عامل بسيط التخصص:

-الوظيفة الحالية: نفس الوظيفة السابقة تغيرت أذكرها:

-فتره عملك بالشركة:

2) هل قامت المؤسسة بتدريبك في بداية العمل: نعم لا.
إذا كان نعم ، فمن الذي قام بتدريبك؟: إطار جزائري إطار أجنبي الإثنين معاً.

-مدة التدريب: وهل كانت: مستمرة. أو منقطعة. عدد مرات التدريب:

-على ما تم تدربكم؟: القانون الداخلي احتياطات الأمن الصناعي الإجراءات العملية الروتينية
..... كيفية تشغيل التجهيزات كيفية الصيانة
..... أمور أخرى:

3) ماهي طبيعة التجهيزات والمعدات التي تعملون بها؟ متغيرة ومتقدمة. معقدة. بسيطة.

-هل هذه الآلات والمعدات ذات تكنولوجيا: حديثة ومتقدمة. متقدمة. متوسطة. قديمة.

-كيف كان التعامل معها في البداية؟ سهل. صعب جدا. صعب يحتاج لمساعدة.

4) هل قمت بالمهام التي أُسندت لك؟: بمساعدة إطاري أجنبي. لوحدي.

-هل تقوم الآن بمهامك؟: لوحشك. لاتزال بحاجة إلى مساعدة إطار أجنبي.

ـكيف تجد الأساليب أو التقنيات المستعملة؟ سهولة التعليم والإكتساب. صعبة التعليم و الإكتساب.

٥) هل لك احتكاك بالأجانب في العمل الذي تقوم به؟ لا. نعم.

إذا كان نعم فكيف تجد مستواهم؟ عال. بنفس مستوى الإطارات المحلية. متوسط.

هل إستفدت من الخبرات والمعارف العلمية للأجانب: لا. نعم.

إذا كان نعم، في ما تتمثل الاستفادة؟ تشغيل الآلات والمعدات.

أسلالب عمل جديدة. إكتساب تقنيات جديدة و متقدمة. كيفية تطوير بعض التقنيات.

—ما نسبة الإستفادة: .% 90-75 .% 70-50 .% 50-25 .% 25-10

٦) هل شاركت في دورات تكوينية قامت بها الشركة و أشرف عليها إطارات أجنبية: نعم. لا.

.....إذا كان نعم، فكم مرة؟..... وما هي مدتها؟.....

—ماذا استنادت من هذه الدورات؟ تحسين مستوى. إكتساب معارف جديدة.

أكتساب تقنيات خاصة بالشركة . تعلم تقنيات خاصة بالشركة .

7) في حالة حدوث عطب في التجهيزات، من الذي يقوم بتصليحه؟ إطار مطلي : إطار أجنبي :

-إذا كان الإطار الأجنبي هو الذي يقوم بالتصليح، فما هو السبب؟

الإطار المحلي غير مؤهل. نقص الإمكانيات المحلية. التجهيزات لا زالت في فترة الضمان.

الشروط تمنع الإطار المحلي من التصنيع.

— وهل يمكنكم حضور عمليات الصيانة: نعم. لا.

-إذا كان لا ، فلماذا؟، هل السبب هو: أمور أخرى:..... للضرورة الأمنية. السرية.

8) ما رأيك في المستوى التكنولوجي المعامل به: قابل للأكتساب. غير قابل للأكتساب.

٩) بعد العمل مع الإطارات الأجنبية، هل أنت قادر على الاستفادة عن مساعدتهم: نعم. لا.

.....-إذا كان نعم، فلماذا؟.....

.....-إذا كان لا، فلماذا؟.....

10) **فيم تمثل التكنولوجيا في نظرك؟** التقنيات والآلات والمعدات. المعارف الفنية.

في رأيك هل للشراكة دور في نقل التكنولوجيا: لا. نعم.

لماذا؟

Ministère de l'enseignement supérieur et de la recherche scientifique

Université ABOUBAKR Belkaïd

Faculté de science économiques et de gestion et science commerciales

Etudiant : Benmessaoud Mohamed Bp 590 METLILI.W.GHARDAÏA

TEL: 029.82.39.41 - TE/FAX: 029.82.50.60

Email : bmoahmed2005@yahoo.fr .

Imprimé de recherche

Dans le cadre de la préparation de la thèse de la fin étude pour l'obtention d'un diplôme magistère en sciences économique intitulé « le rôle du partenariat étrangère dans le transfert de la technologie - étude du cas du secteur d'hydrocarbures en Algérie », On s'adresse aux cadres et employés des sociétés associatives a répondre aux questions inscrites sur ce formulaire pour exprimer leurs opinions en ce qui concerne leur travail afin d'exploiter ces informations dans la réalisation de cette thèse .

Veuillez bien remplir ce formulaire (en cochant dans la case qui convient ou compléter le vide) .merci d'avance de votre aide .

1) Informations générales :

- Nom de la compagnie domaine d'activité
- Age ans sexe : masculin féminin
- Niveau scolaire : primaire moyen secondaire universitaire
- Etes – vous diplômé ? non oui citez le
- L'obtention du diplôme : université formation professionnelle instituts privés
Formation dans une société précédente
Formation dans une société actuelle

- Votre premier poste désigné dans la compagnie :

- Ingénieur technicien supérieur
- Technicien agent simple employé
- Spécialité

- Profession actuelle: même profession précédente a changé détaillez
- La durée de votre contra dans cette compagnie

2) Avez – vous pris une formation au début de votre travail ? oui non

- Si c'est oui, qui vous a formé ? cadre algérien cadre étranger les deux ensemble
- Durée de la formation:
- C'est une formation : continue discontinue nombre de cycles
- Sur quoi on vous a formé ? la loi interne précautions de sécurité industrielle
Les procédures opérationnelles routinières la mise en marche des équipements
manière de l'entretien autres choses :

3) Quelle est la nature des équipements et des outils dont vous travaillez avec ?

Développée et compliquée compliquée simple

- Les machines et les outils sont d'une technologie :

Nouvelle et développée développée moyenne ancienne

- Au début comment vous avez trouvé ces équipements et outils ?

Très difficiles difficiles besoin d'aide faciles

4) Avez – vous exécuté les tâches qu' elle vous ont été adressées ?

Seul avec l'aide d'un cadre étranger

- Vous les exécutez maintenant ? Seul vous avez encore besoin de l'aide d'un cadre.

étranger

- Comment vous trouvez les façons et les techniques appliquées ?

Simple à apprendre et d'acquérir

Difficile à apprendre et d'acquérir

5) A votre niveau du travail avez – vous des contacts avec les étrangers ? Oui Non

- Si c'est oui , comment vous trouvez leur niveau ?

Supérieur même niveau que les cadres locaux moyen

- Est - ce que vous avez profité des expériences et des connaissances scientifiques des étrangers ? oui non

- Si c'est oui , en quoi se présente cette bénédiction ?

La mise en marche des machines et des outils entretien des machines et des outils

Nouvelles méthodes de travail acquisition de techniques nouvelles et développées

La façons d'améliorer certaines techniques

- Vous avez profité : 10% – 25% 25% – 50% 50% – 75% 75% – 90%

6) Est - ce que vous avez participé à des cycles de formation à votre niveau de travail

encadrés par des étrangers ? oui non

- Si c'est oui, combien de fois ? quelle est la durée ?

- Qu'avez - vous acquis de ces cycles ?

 Perfectionnement acquisition de nouvelles connaissances

 Acquisition de nouvelles techniques

 Apprentissage des techniques concernant la compagnie

7) En cas de panne d'équipements qui prend en charge la réparation ?

 Cadre local cadre étranger

- Si c'est le cadre étranger qui la prend en charge , quelle est la cause ?

 Le cadre local n'est pas qualifié les équipements sont sous garantie

 Manque de ressources locales les conditions exigées ne permettent pas

- Est-ce que vous pouvez assister aux opérations de maintenance ?

 Oui non selon le cas

- Si c'est non, pourquoi ? la cause est :

 Le secret besoins sécuritaires autres

8) Quelle est votre opinion sur le niveau technologique adopté ?

 Acquisitif non acquisitif

9) Après votre expérience avec les étrangers pouvez -vous gérer sans eux ?

- Si c'est oui , pourquoi ?

- Si c'est non pourquoi ?

10) A votre avis la technologie c'est :

 Matérialisation les techniques et les méthodes les connaissances techniques

- A votre avis est-ce que le partenariat a un rôle au transfert de la technologie ?

 Oui non

- Pourquoi ?